



سُلَيْمَان

بْنُ عَلِيٍّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ<sup>(١)</sup>

الْحَمْدُ لِلَّهِ ذِي الْكَبِيرِ يَاءُ وَالْجَبَرُوتُ وَالْعَزَّةُ وَالْمُلْكُوتُ، خَالِقُ الْخَلْقِ وَمُبْدِعُهُمْ  
وَصَانِعُ الْعَالَمِ وَمَكْوَتُهُمْ، مَفِيسُ الْجُودِ وَاهْبُ وَجُودَ كُلِّ مَوْجُودٍ.  
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِ الْبَشَرِ الْمُشْفَعِ فِي الْحَشْرِ، خَاتَمِ النَّبِيِّنَ وَأَكْرَمِ الْمُرْسَلِينَ،  
وَعَلَى أَلَّهِ الطَّاهِرِينَ<sup>(٢)</sup>.

وَبَعْدَهُ، فَإِنَّ جَمِيعَ الْأَذْيَنِ شَارَكُتُهُمْ فِي الْبَحْثِ لِمَا وَقَفُوا عَلَى الرِّسَالَةِ  
الشَّمْسِيَّةِ، لِلإِلَامِ الْعَالَمِ الْعَالَمِ الْمُلَمَّادِ أَفْضَلِ الْمُؤْخَرِينَ مُلْكِ الْحَكَمَاءِ وَالْمُنْطَقِيِّينَ<sup>(٣)</sup>  
نَجْمِ الْمَلَّةِ وَالْدِّينِ<sup>(٤)</sup> عَلَيَّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْكَاتِبِ<sup>(٥)</sup>.  
اسْتَعْبُوْهَا، لَمْ فِيهَا مِنَ الْفَوَائِدِ وَالنِّكَاتِ وَالْمَسَائِلِ الْمُشَكِّلَاتِ، فِي الْإِيجَازِ  
وَالْأَخْتَصَارِ<sup>(٦)</sup>.

(١) لِفَظُ: «تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ» لَمْ يُرِدْ فِي (م).

(٢) فِي (م): «وَالصَّلَاةُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدِ سَيِّدِ الْبَشَرِ وَالشَّفَعُ الْمُشْفَعُ فِي الْحَشْرِ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ وَأَكْرَمِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى أَلَّهِ الطَّاهِرِينَ الطَّاهِرِينَ».

(٣) لِفَظُ «مُلْكِ الْحَكَمَاءِ وَالْمُنْطَقِيِّينَ» لَمْ يُرِدْ فِي (م).

(٤) فِي (م): «نَجْمِ الدِّينِ».

(٥) فِي (م): «عَلِيٌّ بْنُ عُمَرَ الْكَاتِبِ».

(٦) لِفَظُ «فِي الْإِيجَازِ وَالْأَخْتَصَارِ» لَمْ يُرِدْ فِي (م).

سألوني أن أعمل عليه شرحاً لتلك المسائل، فأجبتهم إلى ذلك، مع قصوري في هذا الفن.

وسمايتها: القواعد الجلية في شرح الرسالة<sup>(١)</sup> الشمسية.  
معتمداً في ذلك على الله تعالى ومستعيناً به، فهو حسي ونعم الوكيل.

قال المصنف. بعد ما ذكر الخطبة<sup>(٢)</sup> وكيفية ترتيب رسالته على المقدمة  
والمقالات والخاتمة<sup>(٣)</sup> :

(١) لفظ «الرسالة» لم يرد في (م).

(٢) في (م): «بعد ما فرع من الخطبة».

(٣) لفظ «والخاتمة» لم يرد في (م).

قال:

## أَمَا الْمُقدَّمة

فِيهَا بِحَثَانَ:

## الأول

في ماهية المنطق وبيان الحاجة إليه

العلم أى تصور فقط، وهو: حصول صورة الشيء في العقل، أو تصور معه حكم، وهو: إسناد أمر إلى آخر إيجاباً أو سلباً، ويقال للمجموع: تصديق.

أقول: الواجب على كل طالب أمر من الأمور أن يكون متصوراً لما يطلبه. فإن طلب غير المتصور من المستحيلات. إما على سبيل الإجمال، أو على سبيل<sup>(١)</sup> التفصيل، وفائدة مطلوبه<sup>(٢)</sup>، وإنما كان الطلب عبثاً، فلهذا بدأ المصنف بذكر هذين الأمرين.

و قبل أن يشرع فيما تمهّد قاعدة نافعة في قسمة العلم إلى قسميه اللذين هما التصور والتصديق، وذكر حد كل واحد منها.

فحـد التصور: بأنه عبارة عن حصول صورة الشيء في العقل.

وحد التصديق: بأنه عبارة عن التصور مع الحكم.

مثال هذا: أنك إذا حصل في ذهنك صورة الإنسان من غير أن تحكم عليه بشيء أصلاً، فإن ذلك الحصول يقال له: التصور، وليس عدم الحكم شرطاً في التصور.

(١) لغط «على سبيل» لم يرد في (٦).

(٢) أي: وأن يكون متصوراً لفائدة مطلوبه.

فإن حكمت عليه بأمر من الأمورـ كما تقولـ الإنسان حيوان<sup>(١)</sup>ـ فإنَّ جموع تصوُّر الإنسان وتصوُّر الحيوان والحكم بنسبة أحدهما إلى الآخر يقال لهـ التصديقـ.

هذا في عرف فخرالدين وأتباعهـ وهو مخالف لما اصطلاح عليه القدماءـ فأنهم يجعلون التصديق نفس الحكم فقطـ و يجعلون التصور شرطًا<sup>(٢)</sup>ـ. وهاهنا سؤالـ وهو أن يقالـ العلم عبارة عن حصول صورة الشيء في العقل على ما رسم الحكمـ.

فلو كان التصور عبارة عنا ذكرتمـ لكان العلم منقسمًا إلى نفسه وإلى غيره<sup>(٣)</sup>ـ وهو محالـ.

وإن قيدتم الحصول في العقل بعدم الحكم وجعلتموه عبارة عن التصور<sup>(٤)</sup>ـ كما فعله<sup>(٥)</sup>ـ جماعة من المتأخرینـ ورد عليكم الاشكال من وجه آخرـ وهوـ أن الحكماء اتفقوا على توقف التصديق على التصورـ أما توقف الكلـ على الجزءـ أو توقف المشرط على الشرط<sup>(٦)</sup>ـ على اختلاف الرأيينـ فلو كان التصور عبارة عن الحصول<sup>(٧)</sup>ـ الخالي عن الحكمـ لكان الحكم متوقفاً على عدمهـ هذا خلف<sup>(٨)</sup>ـ.

(١) في (م): «كما يقال للإنسان حيوان».

(٢) في (م): «أيـ للتصديقـ».

(٣) في (م): ورد لفظ «وغيرهـ» بدل لفظ «إلى غيرهـ».

(٤) لفظ «وجعلتموه عبارة عن التصورـ» لم يرد في (م).

(٥) في (م): «كما جعلـ».

(٦) في (م): «أو توقف الشرط على المشرطـ».

(٧) في (م) «الذاتينـ».

(٨) في (م): «المحضـ».

(٩) لفظ: «هذا خلفـ» لم يرد في (م).

والجواب عن هذا السؤال: أنَّ التصور لفُظُّ مشترك بين معينين:  
 أحدهما: الحصول الذهني مطلقاً من غير تقييد بحكم أو بعلمه<sup>(١)</sup>.  
 والثاني: الحصول الذهني الخالي عن الحكم<sup>(٢)</sup>.  
 والأول هو شرط التصديق، والثاني هو قسم التصديق.<sup>(٣)</sup>

قال: ونليس الكل من كل منها بديهياً وإلا لما جهلنا شيئاً، ولا نظرياً وإنْ  
 لدار أو تسلسل، بل البعض من كل منها بديهي، والبعض نظري يحصل بالتفكير.

أقول: هذا ابتداء شروعه في بيان الحاجة إلى المنطق.  
 وبيان ذلك: أنَّ العلوم التصورية والتصديقية يستحيل أن تكون بأجمعها  
 بديهية، وإنْ لما جهلنا شيئاً، وبالتالي باطل بالضرورة، فالمقدم مثله.  
 ويستحيل أن تكون بأجمعها نظرية، وإنْ لزم أحد الأمرين، وهو إما الدور  
 أو التسلسل، وبالتالي يقسميه باطل، فالمقدم مثله.  
 بيان الملازمة أن نقول: كل مكتسب فلابد له من كاسب، فلو كان  
 الكايب مكتسباً افتقر<sup>(٤)</sup> إلى كاسب آخر، فإنَّ كاسبه هو الأول لزم  
 الدور، وإنْ كان غيره لزم التسلسل أو الانتهاء إلى كاسب بديهي، وهو  
 المطلوب.  
 وأعلم: أنَّ التصور البديهي عبارة عن التصور الذي لا يتوقف حصوله<sup>(٥)</sup>

(١) في (م): «أحدهما: الحصول الذهني الخالي عن الحكم».

(٢) في (م): «والثاني: الذهني مطلقاً من غير تقييد بالحكم أو بعلمه».

(٣) في (م): «الأول التصديق، والثاني شرطه».

(٤) في (م): «لا فقر».

(٥) لفظ «حصوله» لم يرد في (ن).

على طلب وكسب، كتصور الحرارة والبرودة.

والتصديق البديهي عبارة عن التصديق الذي يكون تصور طرفيه فيه كافياً في الجزم بنسبة أحدهما إلى الآخر، كقولنا: الكل أعظم من الجزء، فإنَّ من تصور الكل والجزء وتصور الاعظمة<sup>(١)</sup> جزم بهذا الحكم.

والتصور المكتسب ما يقابل البديهي، وهو: الذي يكون حصوله في العقل متوقفاً على طلب وكسب، كتصور الملك والجن.

والتصديق المكتسب هو: الذي يكون تصور طرفيه غير كاف في الحكم،

كقولنا: العالم محدث.

وهذان المكتسبان -أعني: التصور والتصديق- يكتسبان من البديهي من كل منها بطريق الفكر، فأنَّ الإنسان متى علم الملازمة بين أمرتين وعلم وجود الملزوم علم وجود اللازم، ومتى علم عدم الملازمة علم عدم الملزوم<sup>(٢)</sup>.

قال: وهو: ترتيب أمور معلومة للتاذي بها<sup>(٣)</sup> إلى المجهول.

أقول: هذا تعريف الفكر، فالترتيب كالجنس، فاته كما يقع في الأمور الذهنية يقع أيضاً في الأعيان<sup>(٤)</sup> الخارجية، وباقى الرسم خاصة له. ويريد بالمعلومة هاهنا: المعتقدة التي تعمَّل العلم والظن والجهل المركب، لأنَّ الفكر قد يقع في هذه كلها.

(١) في (م): «فإنَّ من تصور الكل والجزء والأعظم».

(٢) لفظ «ومتى علم عدم الملازمة علم عدم الملزوم» لم يرد في (م).

(٣) لفظ «بها» لم يرد في (ر) و(ش).

(٤) في (م): «في الأمور».

وقد اشتمل هذا<sup>(١)</sup> الرسم على علل الفكر الثلاث، أعني: المادة<sup>(٢)</sup>، والصورة، والغاية.

فإن الترتيب يجري مجرّد الصورة، والأمور المعلومة تجري مجرّد المادة، والتأدي إلى المطلوب المجهول هو الغاية.

قال: وذلك الترتيب ليس بصواب دائمًا، لمناقضة بعض العقلاط بعضاً في مقتضى أفكارهم، بل الإنسان الواحد ينافق<sup>(٣)</sup> نفسه في وقتين مختلفين<sup>(٤)</sup>؟ فست الحاجة إلى قانون يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات من الضروريات، والاحاطة بالصحيح وال fasid من الفكر الواقع فيها، وهو المنطق.

أقول: هذا بيان وجه الحاجة إلى هذا الفن.  
وذلك أن العقلاط يختلفون في الاعتقادات مع تساوهم في الاعتقاد البديهي، وإنما يعرض لهم الاختلاف بسبب الغلط في الترتيب الواقع في الفكر، وكذلك الإنسان يخالف نفسه في وقتين، فيعتقد تارة أمراً ثم بعد ذلك يجرّم بخلافه.

فلو كان مطلق الترتيب كافياً في استحصال النتائج لما وقع الغلط، وإنما يُسْتَحْصَلُ مع الترتيب الصحيح.  
فلا بد من أمر يقع بسببه التمييز بين الصحيح والخطأ في الترتيب، وهو المنطق.

(١) لفظ: «هذا» لم يرد في (ر).

(٢) في (م): «المادية».

(٣) لفظ «ينافق» لم يرد في (م) و(ر)، وورد في (ش).

(٤) لفظ «مختلفين» لم يرد في (ر).

قال: ورسموه: بأنَّه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر.

أقول: هذا بيان ماهية المنطق<sup>(١)</sup>.

فالآلة<sup>(٢)</sup> هي: ما يوثر الفاعل<sup>(٣)</sup> في منفعته القريب منه بتواسته. واحتززنا بالقريب لخروج عنه العلة المتوسطة، فإنَّ العلة البعيدة مؤثرة في المعلوم الأخير بتواسط العلة المتوسطة، مع أنها ليست آلة.

والقانون: هو الأمر<sup>(٤)</sup> الكلي المنطبق على جزئياته، تعرف أحکامها منه.

والذهن: قوة للنفس<sup>(٥)</sup> معدة نحو اكتساب العلم.

وكان المنطق آلة، لأنَّ النفس إنما تستحصل<sup>(٦)</sup> على الأمور المجهولة على الوجه

الأصوب بسببه.

وقانوناً، لانطباقه على الجزئيات المندرجة تحته.

ومراعاته تعصم الذهن عن الخطأ في الفكر، فإنَّ من لم يراع القوانين المنطقية كثيراً ما يعرض له الغلط.

قال: وليس كلُّه بيديه<sup>أ</sup> وإنَّما لا يستغني عن تعلمه، ولا نظرياً وإنَّما لدار أو تسلسلاً، يل بعضه بيديه وبعضه نظري يستفاد منه.

(١) لفظ «هذا بيان ماهية المنطق» لم يرد في (م).

(٢) في (ن): «الآلة».

(٣) في (م): «فالآلة ما يوثر به الفاعل».

(٤) لفظ «الأمر» لم يرد في (ن).

(٥) في (م): «النفس».

(٦) في (م): «تحصل».

أقول: هذا جواب سؤال مقدار.

وهوأن يقال: هذه الآلة لا تخلو إما أن تكون بديهية، وهو محال، وإنما  
تحتاج إلى تعلمها، ولما وقع الغلط فيها.

أو نظرية، وهو محال، لأن كل نظري لابد له من مبادئ يستفاد منها، ومن  
آلة تعصم الذهن عن وقوع الغلط في ترتيب تلك<sup>(١)</sup> المبادئ، فاحتاج اكتساب  
المنطق إلى منطق آخر وتسلسل أو دار.

وأجاب المصطف عنه: بأن هذه الآلة ليست بديهية بجملة أجزائها، وإنما  
ماد كرم، ولا نظرية بجملة أجزائها وإنما لزم الدور أو التسلسل.

بل هي بديهية بعض أجزائها نظرية بالبعض الآخر، وهذا النظري يستفاد  
من البديهي بطريق بديهي<sup>(٢)</sup> أيضاً<sup>(٣)</sup>.

قال:

## البحث الثاني

### في موضوع المنطق

موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية التي تلحقه لما هو هو،  
أي: لذاته<sup>(٤)</sup> أو لا يساويه أو جزئه<sup>(٥)</sup>، وموضوع المنطق المعلومات التصورية

(١) لفظ «تلك» لم يرد في (م).

(٢) في (م): «اشارة إلى قول الإمام فخر الدين الرازي رحمه الله».

(٣) لفظ «أيضاً» لم يرد في (م).

(٤) لفظ «لذاته» لم يرد في (ن).

(٥) في (ن): «أي لما يساويه أو جزئه» وفي (م): «أو جزئه أو لا يساويه».

## (١) والتصديقية.

لأن المنطق يبحث عنها من حيث أنها توصل إلى تصور أو تصديق<sup>(٢)</sup>، ومن حيث يتوقف عليها الموصى إلى التصور ككونها كلية وجزئية، ذاتية وعرضية، وجنساً وفصلاً<sup>(٣)</sup>، ومن حيث يتوقف عليها الموصى إلى التصديق، إما توافقاً قررياً ككونها قضية وعكس قضية ونقض قضية، وإما توافقاً بعيداً ككونها موضوعات ومحولات.

أقول: العلوم إنما تتميز بحسب تميز موضوعاتها<sup>(٤)</sup>، وبسبب الجهل لموضوع العلم يقع الخطأ في مسائله.

مثلاً أجزاء العالم من حيث الشكل موضوع لعلم الهيئة، ومن حيث الطبيعة موضوع للسياء والعالم، فلولم نلاحظ هاتين الحيثيتين لكان البحث عنه يكون تارة من الهيئة وتارة من الطبيعي، فلهذا احتاج إلى ذكر موضوع المنطق. وأعلم أن موضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن عوارضه الذاتية، كالطبع، فإنه يبحث عن الصحة والمرض وما يؤدي إليها، وهو عرضيان ذاتيان للإنسان، فيكون موضوع الطب هو بدن الإنسان.

ونعني بالأعراض الذاتية: الأعراض التي تتحقق الموضع لذاته، كالتعجب اللاحق للإنسان لذاته لا باعتبار آخر.

أو التي تتحقق لجزئه، كالمشي اللاحق للإنسان بواسطة كونه حيواناً، أو التي تتحقق باعتبار عرض آخر يساوي ذاته، كالضحك اللاحق

(١) في (م): «او التصديقية».

(٢) في (ش): «تصور مجهول أو تصدق مجهول» وفي (ح): «التصور المجهول وإلى التصدق المجهول».

(٣) في (ش): «وفصلاً وخاصة».

(٤) في (م): «بحسب تميز العلم».

للإنسان بواسطة التعجب.

وأما الذي يلحقه لعرض عام أو لعرض أخص، فإنها لا تطلق<sup>(١)</sup> عليها الأعراض الذاتية.

ولما كان المنطقي يبحث عن الموصى إلى التصور ك القول الشارح، وعن ما يتوقف عليه القول الشارح كالكلية والجزئية والذاتية والعرضية والجنسية والفصصية، فإن القول الشارح إنما يتألف من أحد هذه الأمور<sup>(٢)</sup>.

ويبحث عنه الموصى إلى التصديق ك الحجة، وعن ما يتوقف عليه الموصى إلى التصديق، إنما توقفاً قريباً كالقضايا والعكس والنقيض، فإن الحجة تتألف من هذه من غير واسطة، وإنما توقفاً بعيداً كالموضوعية والمحمولية، فإن الحجة تتوقف على القضية والقضية تتوقف على الموضوع والمحمول، فكانت الحجة تتوقف على هذين توقفاً بعيداً، وكانت هذه الأمور من الأعراض اللاحقة للتصور والتصديق.

لأجرم كان موضوع المنطق هو التصور والتصديق.

وفي هذا الموضوع بحث لا يليق إيراده هنا<sup>(٣)</sup>.

قال: وقد جرت العادة بأن يسمى الموصى إلى التصور قوله شارحاً والموصى إلى التصديق حجة.

ويجب تقديم الأول على الثاني وضعاً، لتقدم التصور على التصديق طبعاً، لأن كل تصديق لابد له من تصور الحكم عليه - بذاته أو بأمر صادق

(١) في (م): «فانه مالا يطلق».

(٢) في (م): «أي: الكلية والجزئية والذاتية والعرضية والجنسية والفصصية».

(٣) في (م): «هنا».

عليه - والمحكوم به كذلك والحكم، لامتناع الحكم من جهل أحد هذه الأشياء.

أقول: لما كان التصديق مسبوقاً بالتصور للموضوع والمحمول والنسبة، فإن الجاهل بالإنسان يستحيل<sup>(١)</sup> أن يحكم عليه بحكم ما من<sup>(٢)</sup> الأحكام، والجاهل بالقائم<sup>(٣)</sup> يمتنع أن يحكم به على شيء، وكذلك الجاهل<sup>(٤)</sup> بالنسبة. قدم الكلام في الموصل إلى التصور على الكلام في الموصل إلى التصديق في الوضع، ليتوافق الوضع والطبع<sup>(٥)</sup>.

وقوله: (بذاته أو بأمر صادق عليه) إشارة إلى فائدة.

وهي: أنَّ تصور المحكوم عليه والمحكوم به والحكم<sup>(٦)</sup> لا يجب أن يكون تصوراً بحسب الذات، بل يجوز أن يكون تصوراً بحسب الأمور العارضة له، كما يحكم على واجب الوجود تعالى مع عدم التصور<sup>(٧)</sup> بحسب الذات.

ويورد هنا<sup>(٨)</sup> سؤال، وهو: أنَّ المحكوم عليه لوجب كونه معلوماً ولو باعتبار ما لصقَ عكس نقيضه، وهو أنَّ المجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه، وبالتالي<sup>(٩)</sup> باطل، فالقسم مثله، فإنَّ المحكوم عليه فيه إنْ كان معلوماً صح

(١) في (م): «يمتنع».

(٢) في (م): «يحكم من».

(٣) في (ر): «بالعالم».

(٤) في (ر): «الجهل».

(٥) في (م): «ليتوافق ما بالوضع لما بالطبع».

(٦) لفظ: «والحكم» لم يرد في (ر).

(٧) في (م): «تصوره».

(٨) في (م): «فيورد هاهنا».

(٩) في (م): «والثاني».

الحكم، وإن كان عجهولاً امتنع الحكم عليه والحكم بالامتناع حكم.<sup>(١)</sup>  
 وأجيب عنه: بأنّ موضوع الحقيقة لا يجُب أن يكون أمراً موجوداً على  
 التحقيق، بل على التقدير، وحينئذ يبقى معنى التالي: كل ما وجد وكان  
 عجهولاً مطلقاً<sup>(٢)</sup> فهو بحسب لوجود امتنع الحكم عليه، وهذا لا يستدعي كونه  
 عجهولاً حال الحكم.

(١) لفظ: «والحكم بالامتناع حكم» لم يرد في (ر).

(٢) في (ر) «كل ما وجد وكان عجهولاً لامطلقاً».

قال:

## وأقا المقالات

فثلاث:

## المقالة<sup>(١)</sup> الأولى

### في المفردات

و فيها أربعة فصول:

### الفصل الأول: في الألفاظ

دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له مطابقة، كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق.

وبتوسطه لما دخل فيه تضمن، كدلالته على<sup>١</sup> الحيوان أو الناطق<sup>(٢)</sup>.  
وبتوسطه لما خرج عنه التزام، كدلالته على قابل صنعة الكتابة<sup>(٣)</sup>.

أقول: المنطق لاقصد له أولاً إلى النظر في الألفاظ، نعم لما كانت المعاني إنما تستفاد من الألفاظ. وهو يبحث عن المعاني صار البحث عن الألفاظ مقصوداً بالقصد الثاني.

---

(١) لفظ «المقالة» لم يرد في (م).

(٢) لفظ «أو الناطق» لم يرد في (ج) وفي (ج) «كدلاته على الحيوان فقط أو على الناطق فقط».

(٣) في «ش» و(ج): «كدلاته على قابل العلم ونصمة الكتابة» وفي (ج): «كدلاته على قابل صناعة الكتابة».

والمراد من الدلالة: هو<sup>(١)</sup> فهم المعنى من اللفظ<sup>(٢)</sup> عند اطلاقه أو تخييله بالنسبة إلى من هو عالم بالوضع.

وذكر الشيخ في الشفاء: أن المراد بالدلالة هو: أن الخيال إذا ارتسם فيه مسمى اسم ارتسם في النفس معناه، فتتعرف النفس أن هذا المسمى لهذا المفهوم، فكلما أورده الحسن إلى النفس التفتت إلى معناه. واعلم: أن دلالة اللفظ تارة تكون<sup>(٣)</sup> بحسب الطبع، كدلالة أح على أذى الصدر<sup>(٤)</sup>.

وقد تكون بحسب العقل، كدلالة الصوت على المصوت.

وقد تكون بحسب الوضع، والمقصود هنا هو<sup>(٥)</sup> الأخير، وهي لا تخرج عن هذه الثلاثة، فإن المفهوم من اللفظ إما أن يكون المعنى الموضوع له اللفظ، فتكون الدلالة دلالة المطابقة، كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق<sup>(٦)</sup>، فإن الواقع وضع لفظة الإنسان لهذا المعنى.

إما أن يكون المفهوم من اللفظ أحد أجزاء ذلك المعنى، فتكون دلالة التضمن، كدلالة الإنسان على الحيوان أو على الناطق، فإن فهم المجموع يستلزم فهم كل واحد من أجزائه.

إما أن يكون المفهوم من اللفظ المعنى<sup>(٧)</sup> الخارجي، فتكون دلالة الالتزام، كدلالة الإنسان على<sup>(٨)</sup> قابل صنعة الكتابة، فإن هذا المعنى<sup>(٩)</sup> ليس هو الموضوع له

(١) لفظ: «هو» لم يرد في (م).

(٢) في (م): «التلطف».

(٣) في (م): «بأن تكون».

(٤) في (م): «الصدور».

(٥) لفظ «هو» لم يرد في (م).

(٦) في (م): «عل الحيوان أو على الناطق».

(٧) لفظ «المعنى» لم يرد في (م).

اللفظ ولا حزاً منه، بل خارجاً عنه.

وفائدة قيد التوسط في الدلالات الثلاث ليخرج عنده اللفظ الموضوع بالاشراك بين معنيين منها<sup>(١)</sup>.

فأنا لو فرضنا أن الواضع وضع لفظة الإنسان للحيوان وحده كما وضعها للمجموع، كان دلالة لفظة الإنسان على الحيوان من حيشتين: إحداهما: من حيث أن اللفظ وضع له.

والثانية: من حيث أنه داخل تحت المجموع.

والدلالة الأولى دلالة مطابقة، والثانية دلالة<sup>(٢)</sup> تضمن.

إذا فهمنا الحيوان من لفظة الإنسان، فإن كان فهمنا له إنما هو بتوسط الوضع له كانت الدلالة مطابقة، وإن كان فهمنا له إنها كان<sup>(٣)</sup> بتوسط دخوله في المعنى الذي وضع له اللفظ كانت دلالة تضمن، وكذلك في الالتزام لو<sup>(٤)</sup> وضع الواضع لفظة الإنسان للحيوان الناطق وللقابل صنعة الكتابة على جهة الاشتراك، كان فهم قابل صنعة الكتابة من حيشتين، فلهذا السبب قيد الدلالات الثلاث<sup>(٥)</sup> بالتوسط.

قال: ويشترط في الدلالة الالتزامية كون الخارج<sup>(٦)</sup> بحاله<sup>(٧)</sup> يلزم من

(١) في (ر) «منها».

(٢) لفظ «دلالة» لم يرد في (م).

(٣) لفظ: «إنما كان» لم يرد في (ر).

(٤) في (م): «أو»

(٥) لفظ «الثلاث» لم يرد في (م).

(٦) في (م): «الخارجي» وفي (ش): «الأمر الخارج».

(٧) في (ر): «حال».

تصور المسمى تصوره، وإلا لامتنع فهمه من اللفظ.  
ولا يشترط فيها كونه بحالة<sup>(١)</sup> يلزم من تحقق المسمى في الخارج تتحققه،  
كدلالة لفظ العمى على البصر مع عدم الملازمة بينها في الخارج.

أقول: هذا شرط الدلالة الالتزامية، فإنها<sup>(٢)</sup> لا تتحقق بدونه، وذلك الشرط هو اللزوم الذهني، فإن اللفظ إذا وضع لمعنى لا غير، فهو ذلك المعنى من حيث الوضع، وفهمت أجزاء ذلك المعنى. إن كان ذا أجزاء. من حيث دخولها في الموضوع له اللفظ، فلولم يكن المعنى الخارج<sup>(٣)</sup> لازماً للمعنى الموضوع له اللفظ<sup>(٤)</sup> في الذهن، يعني أنه كلما فهمنا المعنى المطابق فهمنا ذلك الخارججي، ولأنه لا يتحقق فهمه من اللفظ دائمًا.

وأما اللزوم الخارجي فغير شرط، فإنَّ الاعدام دلالة على الملكات مع المعاندة بينها في الخارج، فإنَّ العمى يدل على البصر، لاته عدم البصر عما من شأنه أن يكون مبصراً<sup>(٥)</sup> مع المعاندة الخارجية<sup>(٦)</sup>.

قال: والمطابقة لا تستلزم التضمن، كما في البساطة، وأمّا<sup>(٧)</sup> استلزمها الالتزام فغير متيقن، لأنّ وجود لازم<sup>(٨)</sup> لكلّ ماهية. يلزم من تصوّرها تصوّرهـ غير معلوم.

(١) فـ (ن): «بـحال».

٢) لفظ «فانها» لم يرد في ( ).

(٣) ف (م): «المخارج» ..

(٤) لفظ: «اللُّغَظَ» لم يرد في (م).

“1” : (e), 2 : (g)

(٦) لفظ «مع المعاندة الخارجية» لم يرد في (م).

فاما (٢) فـ (١)

ف(٨): «لازم ذهني».

أقول: ي يريد بيان تناوب الدلالات الثلاث بعضها إلى بعض بالتلازم والانفكاك .

فبين أن المطابقة قد تفك عن التضمن كما في البساط ، فإن البسيط هو الذي لا جزء له ، فإذا وضع الواضع للبسيط لفظاً كان ذلك اللفظ دالاً بالمطابقة مع عدم التضمن .

وتشكك في الالتزام ، فقال: إن وجود لازم لكل ماهية يكون تصور الماهية الموضوع لها اللفظ ملزوماً له في الذهن - غير معلوم .

قال: وما قبل: إن تصور كل ماهية يستلزم تصور أنها ليست غيرها منع .<sup>(١)</sup>

ومن هذاتبين عدم استلزم النضمن الالتزام ، وأما هما فلا يوجدان بدون <sup>(٢)</sup> المطابقة، لاستحالة وجود التابع من حيث <sup>(٣)</sup> أنه تابع بدون المبوع .

أقول: القائل بأن المطابقة تستلزم الالتزام هو فخر الدين وأتباعه .  
واحتاج عليه: بأن تصور كل ماهية يستلزم تصور أنها ليست غيرها ، فتصور المغايرة لازم في الذهن لتصور كل ماهية ، فيكون تصور المغايرة من مدلولات اللفظ المطابقي على سبيل الالتزام .

والمصنف منع هذه الملازمة ، ووجه بيان المنع: أن تصور المغايرة يستدعي تصور ماهيتين حتى يصح الحكم بالمغايرة ، وتصور الماهية لا يستلزم تصور ماهية

(١) في «ش»: «فمنع» وفي «ج» جاء بعد لفظ «منع»: «لاتا قد تصور ماهيات كثيرة مع الفلة عن كونها ليست غيرها».

(٢) في «ش» و«ج»: «فلا يوجدان إلا مع» .

(٣) في «م»: «بحيث» .

وَهُذَا الْبَيَان يَظْهِر أَنَّ التَّضْمَنْ قَدْ يَنْفَكُ عَنِ الْالْتِزَامِ، فَإِنَّ الْمَاهِيَّةِ الْمُرْكَبَةِ  
أُخْرَى حَتَّى يَسْتَلِمْ تَصْوِيرُ الْمُغَايِرَةِ.  
لَا يَسْتَلِمْ تَصْوِيرُهَا تَصْوِيرُ عِينٍ<sup>(١)</sup> أَجْزَائِهَا.

وأما دلالة التضمن ودلالة الالتزام فانهما<sup>(٢)</sup> يستحيل وجودها بدون دلالة المطابقة، فإن<sup>(٣)</sup> دلالة التضمن هي دلالة اللفظ على بعض ما وضع له، ودلالة الالتزام هي دلالة اللفظ على المعنى الخارج عن المعنى الموضع له، فهنا مسبوقان بالوضع، فلهذا كانتا تابعتين<sup>(٤)</sup> لدلالة المطابقة، ووجود التابع من حيث أنه تابع متاخر عن وجود المتبع.

قال: والدال بالطابقة إن قصد بجزئه الدلالة على جزء معناه فهو المركب، كرامي الحجارة، وإنما فهو المفرد.

أقول: اللفظ الدال على المعنى<sup>١</sup> بطريق المطابقة، إما أن يقصد بجزئه الدلالة على جزء المعنى<sup>١</sup> فيكون مركباً، كramي الحجارة، فأنَّ جمْعَ هاتين اللفظتين يتلَاقُ على جمْعَ معنِيِّ (الرامي) وَمعنِيِّ (الحجارة)، وكلَّ واحدٍ من هذين اللفظين يدلُّ على جزءٍ من جمْعَ المعنِيَّين، فلفظة (الرامي) تدلُّ على معنى الرامي، ولفظة (الحجارة) تدلُّ على معناها.

وَمَا أَنْ لَيَقْصِدُ، كَالإِنْسَانِ، فَإِنَّهُ (إِنَّ) مِنْ لِفْظِ الْإِنْسَانِ لِمَا لَمْ يَقْصِدْ  
بِهِ الدِّلَالَةُ عَلَى جُزْءٍ مِّنْهُ سُمِيَ مُفْرِداً، وَمَا عَبْدُ اللَّهِ إِذَا جُعِلَ عَلِمًا، فَانِّهُ أَيْضًا

(١) في (م): «غير».

«فَلَمَّا» . (٤) ، فـ (٥)

卷之三

(٤) فـ (م) : «كاننا تابعين».

مفرد، لأنَّ كُلَّ واحد من جزأيه لا يقصد به جزء المعنى، وإنْ كان قد يقصد بعد صفة العبودية لاحين ما جعل علماً، ولكن يقصد آخر، وبعض الناس جعل اللفظ منقسمًا إلى ثلاثة أقسام: أحدها: المفرد، وهو الذي لا يدل جزؤه على شيء أصلًا، كالإنسان. والثاني: المركب، وهو الذي يدل جزؤه على غير جزء المعنى<sup>(١)</sup>، كعبد الله حين جعل علماً. والثالث: المؤلف، وهو الذي يدل جزؤه على جزء المعنى، كرامي الحجارة. وهذا خطأ، لما بيّنا.

قال: وهو إن لم يصلح لأن تخبر به فهو الأداة، كـ(في) وـ(لا). وإن صلح لذلك، فإن دل بهيشه على زمان معين من الأزمنة الثلاثة فهو الكلمة، وإن لم يدل فهو الاسم.

أقول: هذا تقسيم المفرد<sup>(٢)</sup> إلى الاسم والكلمة والأداة. وذلك أنَّ المفرد إنما أن لا يصلح لأن تُخبر به بالانفراد كـ(في) وـ(لا)، فاتَّ لاتقول: زيد في أولاً، بل لابد من انتضام أمر<sup>(٣)</sup> آخر إليه، كقولنا: زيد في الدار أو لا إنسان، وهذا هو الأداة. وإن صلح أن يخبر به، فإما أن يدل على الزمان المعين بصيغته وزانه

(١) في (م): «معناه».

(٢) في (ر): «للمراد».

(٣) في (م): «قول».

-أعني: الهيئة المارضة لهـ وهذا هو الكلمة كقام ويقوم، وإنما أن لا يدل، وهذا هو الاسم.

واحتترزنا بدلالة الصيغة على الزمان من الأسماء الدالة على الزمان بجوهرها، كالأنس واليوم والمتقدم والمتأخر.

وهاهنا سؤال، وهو: أن الفعل المضارع لا يدل على أحد الزمانين بنفس الصيغة، بل لا بد من ضميمة تضم إليه حتى يدل على الحال أو الاستقبال، فيكون خارجاً من الكلمة<sup>(١)</sup>.

وعكّن أن يجابت بوجهيـ: الأول<sup>(٢)</sup>: أن دلالته على غير الزمان الماضي دلالة على زمان معين.

الثاني<sup>(٣)</sup>: أنه وضع لها على الاشتراك اللغطي.

قال: وحينئذ إنما أن يكون معناه واحداً، أو كثيراً.  
فإن كان الأول، فإن تشخص ذلك المعنى سمي<sup>(٤)</sup> علماً، وإن فتوطأناً إن استوت أفراده الذهنية والخارجية فيه<sup>(٥)</sup> كالإنسان والشمس، ومشككاً إن كان حصوله في البعض أولى وأقدم<sup>(٦)</sup> من الآخر كالوجود بالنسبة إلى الواجب والممكن.

وإن كان الثاني، فإن كان وضعه لتلك المعاني على السوية فهو المشترك كالعين، وإن لم يكن كذلك بل وضع لأحد هما<sup>(٧)</sup> ثم نقل إلى الثاني، وحينئذ

(١) في (ر): «من قسم الكلمة».

(٢) في (م): «أحد هما».

(٣) في (م): «وثانيهما».

(٤) في (ر) و(ش): «يسمى».

(٥) لفظ «فيه» لم يرد في (ر) و(ج).

(٦) في (ش): «وأقدم وأشد».

(٧) في (ش): «الأحد هما أولى».

إن ترك موضوعه الأول يسمى منقولاً عرفيأ إن كان الناقل هو العرف العام كالدابة، وشرعياً إن كان هو الشارع كالصلة والصوم ، واصطلاحياً إن كان<sup>(١)</sup> هو العرف الخاص كاصطلاحات النحاة والنظرار<sup>(٢)</sup>، وإن لم يترك موضوعه الأول يسمى بالنسبة إليه<sup>(٣)</sup> حقيقة وبالنسبة إلى المنقول إليه مجازاً كالأسد بالنسبة إلى الحيوان المفترس والرجل الشجاع.

أقول: هذه قسمة للاسم المفرد بحسب نسبته إلى<sup>٤</sup> معناه، فأن معناه<sup>(٤)</sup> إما أن يكون واحداً أو كثيراً، والأول على أقسام:  
 أحدها: أن يكون ذلك المعنى<sup>٥</sup> مخصوصاً يتعين<sup>(٥)</sup> نفس تصور معناه من وقوع الشركة فيه، ويسمى<sup>٦</sup> اللفظ الدال عليه عملاً كزيرد.  
 ثانياها: أن يكون معناه كليةً تساوى نسبته إلى معانيه، ويسمى<sup>٧</sup> اللفظ الدال عليه متواطئاً كالمحيوان، فأن معناه كليةً يصدق على كثرين.  
 ونسبة إلى الكثرة التي تحته نسبة واحدة، ليس بعضها أولى من الآخر ولا أقدم منه.

ولا تشترط الكثرة الخارجية، فأن الشمس واحدة في الخارج، والمفهوم منها أمر كلية يصدق على<sup>٨</sup> كثرين في الذهن.

ثالثها: أن يكون المعنى<sup>٩</sup> كليةً وتكون نسبة إلى أفراده مختلفة، فبعضها

(١) في (ش): «إن كان الناقل».

(٢) في (ش): «وغيرها».

(٣) في (ح): «بالنسبة إلى المنقول عنه».

(٤) اللفظ «فأن معناه لم يرد في (م).

(٥) في (م): «يتعين».

(٦) في (ش): «يتعين».

أولىً بذلك المعنى الكلي من الآخر كالوجود، فإن معناه كلي ونسبته إلى أفراده مختلفة، فإن العلة أولى بالوجود من المعلول، أو يكون بعضها أقدم كالوجود أيضاً للعلة، أو يكون بعضها أشد كالبياض، فإنه أشد في الثلج منه في العاج.

ويسمى<sup>١</sup> اللفظ الدال عليه مشككاً، وستي<sup>(١)</sup> بذلك لأن بين أفراده<sup>(٢)</sup> اختلافاً من جهة واتحاداً من جهة، فالناظر فيه يشكك<sup>(٣)</sup> في أنه مشترك أو متواطئ.<sup>(٤)</sup>

الثاني: أن يكون المعنى كثيراً، وهو على<sup>٥</sup> أقسام:

الأول: المشترك ، وهو: أن يكون اللفظ قد وضع لحقيتين مختلفتين<sup>(٤)</sup> وضعاً أولياً كالعين ، فإنه موضوع لعين الركبة ولعين الباصرة<sup>(٥)</sup>.

الثاني: المنقول ، وهو أن يكون اللفظ قد<sup>(٦)</sup> وضع أولاً لمعنى من المعاني ثم نقل من<sup>(٧)</sup> ذلك المعنى إلى معنى آخر مع ترك المعنى الأول.

والناقل قد يكون هوالعرف العام كالدابة ، فإنها في أصل الوضع لكل مادتب على الأرض<sup>(٨)</sup> ثم في العرف نقل إلى الفرس<sup>(٩)</sup>، وستي<sup>(١٠)</sup> المنقوله العرفية.

(١) في (م): «ويسمي».

(٢) في (م): «الجزء».

(٣) في (ر): «يتشكك».

(٤) لفظ «عنتين» لم يرد في (م).

(٥) في (ر): «ولعين الشمس الباصرة» ، وهو اشتباه.

(٦) لفظ «قد» لم يرد في (ر).

(٧) لفظ «من» لم يرد في (م).

(٨) لفظ: «على الأرض» لم يرد في (ر).

(٩) في (م): «نقل إلى ذوات الأربع».

(١٠) أي: الدابة.

وقد يكون الشارع كالصلة، فأنها في أصل الوضع للدعاوى ثم نقلها الشارع إلى الأركان المعهودة، والصوم فأنه<sup>(١)</sup> في أصل الوضع للإمساك<sup>(٢)</sup> وفي الشرع منقول إلى الإمساك عن أشياء مخصوصة.

وقد يكون الناقل هو جماعة قد اصطلحوا على إطلاق اللفظ للمعنى الذي نقل إليه كالفاعل في عرف التحاة، فأنه منقول عندهم إلى اللفظ الذي أُسند إليه الفعل وقدم عليه.

الثالث: أن يكون اللفظ أولاً وضع<sup>(٣)</sup> لمعنى من المعاني ثم نقل إلى الثاني من غير أن يترك الموضوع<sup>(٤)</sup> الأول.

فيسمى اللفظ حقيقة بالنظر إلى استعماله في المعنى الأول، وبجازاً بالنسبة إلى استعماله في المعنى الثاني كالأسد، فأنه وضع للحيوان المفترس، ثم نقل إلى الرجل الشجاع، لأجل المناسبة بينهما<sup>(٥)</sup>، وهي الشجاعة، من غير أن يترك الموضوع الأول.

قال: وكل لفظ فهو بالنسبة إلى لفظ آخر مرادف له إن توافقاً في المعنى، ومبادر له إن اختلفا فيه.

**أقول:** يزيد بيان<sup>(٦)</sup> نسبة اللفظ إلى لفظ آخر بواسطة دلالتها على معنיהם.

(١) لفظ «فاته» لم يرد في (ر).

(٢) في (م): «الإمساك».

(٣) في (م): «قد وضع أولاً».

(٤) في (م): «موضوعه».

(٥) في (م): «المناسبة بينهما».

(٦) لفظ «بيان» لم يرد في (ر).

ووجهه: أن كل لفظين إما<sup>(١)</sup> أن يكون معناهما واحداً، وتسمى الألفاظ المترادة، كالإنسان والبشر.

واما أن يكون معناهما متعدداً بسبب تعدد الألفاظ، وتسمى الألفاظ المتباعدة، كالإنسان والفرس، سواء<sup>(٢)</sup> كانا متباعي الذات كما في هذا المثال، أو كان أحدهما يدل على الذات والأخر يدل على الوصف<sup>(٣)</sup> كالإنسان والصالح.

وشرطنا في المعاني المتعددة أن يكون تعددها بسبب الألفاظ لا بالوضع<sup>(٤)</sup> لأننا لو<sup>(٥)</sup> فرضنا لفظاً واحداً ووضع لحقيقة مختلفتين على جهة الاشتراك ، ولفظ آخر مرادف له، لم يكونا متباعين وإن كانت المعاني متعددة. وإلى هذا أشار المصنف بقوله: (ومبادر له إن اختلافه).

قال: وأما المركب، فهو إما تام، وهو الذي<sup>(٦)</sup> يصح عليه لسكوت<sup>(٧)</sup>.  
وإما غير تام، وهو الذي يقابله<sup>(٨)</sup>.  
والتابع إن احتمل الصدق والكذب فهو الخبر<sup>(٩)</sup> ، وإن لم يحتمل<sup>(١٠)</sup> ، فإن

(١) في (ن) و(م): «فاما».

(٢) في (م): «و سواء».

(٣) في (ن): «الصفة».

(٤) لفظ «لا بالوضع» لم يرد في (ن).

(٥) في (م) ورد بدل لفظ «لاتالو» «فلو».

(٦) لفظ «وهو الذي» لم يرد في (ن).

(٧) في «ش» و(ج): «وهو الذي يصح السكوت عليه».

(٨) لفظ «وهو الذي يقابله» لم يرد في (ن)، وفي (ش): «وهو بخلافه».

(٩) في (م) و(ج) « فهو الخبر والقضية».

(١٠) في (ش) «وان لم يحتمل فهو الانشاء».

دل على طلب الفعل دلالة أولية أي: وضعية، فهو مع الاستعلاء أمر كقولنا: اضرب<sup>(١)</sup> ، ومع المخصوص سؤال ودعا<sup>(٢)</sup> ، ومع التساوي التاس، وإن لم يدل فهو التنبية، ويندرج فيه التقني والترجحي والقسم<sup>(٣)</sup> والنداء<sup>(٤)</sup>. وأما غير التام، فهو إما تقبيدي كالحيوان الناطق، وإما غير تقبيدي كالمركب من اسم وأداة أو كلمة وأداة.

**أقول:** لما فرغ من ذكر الألفاظ المفردة وكيفية دلالتها على المعاني، شرع في المركبة.

واعلم: أنَّ اللفظ المركب إما أن يصح عليه السكوت<sup>(٥)</sup> ، بمعنى أنه إذا سكت عليه أفاد فائدة تامة، ويسمى المركب التام. وإما أن لا يكون كذلك.

والأول على ثلاثة<sup>(٦)</sup> أقسام:

أحدها: أن يكون محتملاً للصدق والكذب، ويسمى الخبر والقضية، كقولنا: الإنسان حيوان، وإن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

الثاني: <sup>(٧)</sup> أن لا يكون محتملاً لها، مع دلالته على طلب الفعل دلالة وضعية، وإنما كانت الوضعية أولية، لأنَّ دلالة اللفظ مستفادة من الوضع أو

(١) في (ش) (وح): «اضرب أنت».

(٢) في (م): «دعاء وسؤال».

(٣) لفظ «والقسم» لم يرد في (م).

(٤) ورد في (ح) بعد لفظ «والنداء»: «والتعجب».

(٥) في (م): «السكوت عليه».

(٦) لفظ «ثلاثة» لم يرد في (ن).

(٧) في (م): «والثاني».

مما يتبع الوضع.

فإن قارن الاستعلاء فهو الأمر، كقول القائل مستعلياً على غيره: أضرب.  
وإن قارن الخضوع فهو السؤال والدعاء.  
وإن قارن التساوي فهو الالتماس<sup>(١)</sup>.

الثالث<sup>(٢)</sup>: أن لا يدل على طلب الفعل، وهو<sup>(٣)</sup> التنبية، ويندرج فيه:  
التفتي، والترجي، والقسم، والنداء.  
وأما المركب الذي لا يكون تماماً فهو على قسمين:  
أحدهما: أن يكون مركباً تركيبياً تقيدياً، بمعنى أن يكون الجزء الثاني قيداً  
في الأول وخصاصاً<sup>(٤)</sup> له، كقولنا: الحيوان الناطق.  
والثاني: أن لا يكون كذلك، كالمركب من الأداة وما غيرها<sup>(٥)</sup>.

قال:

### الفصل الثاني: في المعاني المفردة

كل مفهوم فهو جزئي حقيق إن منع نفس تصور معناه<sup>(٦)</sup> من وقوع الشركة  
فيه، وكلئي أن لم يمنع، ولللفظ الدال عليهما يسمى جزئياً وكلئياً بالعرض.

**أقول:** هذا ابتداء شروعه في المباحث المعنوية.

(١) في (ن): «الالتماس».

(٢) في (م): «والثالث».

(٣) في (م): « فهو».

(٤) في (م): «خصاصاً».

(٥) في (م): «من أدلة وغيرها».

(٦) في (ش): «نفس تصوره».

اعلم<sup>(١)</sup> أنَّ كُلَّ معنىً من المعاني إِمَّا أَنْ يكون معناه<sup>(٢)</sup> غير محتمل للشركة لنفس ذلك المعنى، كمعنى زيد، ويسمى الجزئي. وإِمَّا أَنْ يكون معناه محتملاً للشركة، كمعنى الإنسان، ويسمى الكلي. ولا يشترط في الكثرة الكثرة الخارجية، فـ(إن) قد لا يوجد في الخارج شيء منه أصلًا، ولا يخرجه ذلك عن الكلية. ويسمى اللفظ الدال على الجزئي جزئياً، والدال على الكلي كلياً. فجزئية اللفظ وكليته تابعة لجزئية المعنى وكليته، فهما بالذات لمعنىٍ وبالعرض للغرض.

قال: والكلي إِمَّا أَنْ يكون تمام ماهية ماتحته من الجزئيات، أو داخلاً فيها، أو خارجاً عنها. والأول هو النوع الحقيق<sup>(٣)</sup>، سواء كان متعدد الأشخاص - وهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معاً كالإنسان - أو غير متعدد الأشخاص، وهو المقول في جواب ما هو بحسب الخاصية الحضبة كالشمس. فهو إذن كليًّا مقبول على واحد<sup>(٤)</sup>، أو على كثيرين<sup>(٥)</sup> متفقين بالحقائق في جواب ما هو .

أقول: هذه قسمة للكلي بالنسبة إلى أفراده بحسب الذاتية والعرضية.

(١) في (ر): «واعلم».

(٢) في (م): «مفهوم».

(٣) لفظ «الحقيقي» لم يرد في (ر).

(٤) في (ش): «واحد فقط».

(٥) في (م): «أو على أمررين».

وذلك لأن كلّ كلي إما أن يكون نفس ماتخته من الجزئيات، وإنما تزيد الجزئيات عليه بأمور مشخصة عارضة لها.  
واما أن يكون بعضاً من الجزئيات التي تحده.  
واما أن يكون خارجاً عنها.

ويطلق على الأول والثاني<sup>(١)</sup> لفظ الذاتي، وعلى الثالث العرضي.  
وال الأول من الذاتيين يسمى النوع، وهو إن كان ذا أفراد متعددة في الخارج  
كان مقولاً في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية، فأنك إذا سألت عن  
زيد وعمرو بما هو<sup>(٢)</sup> كان الجواب: هو الإنسان، فقد وقع في حال الشركة  
بينهما، وإذا سألت عن زيد وحده بما هو كان الجواب أيضاً هو الإنسان، فقد  
وقع في حال الخصوصية.

وإن كان الموجود من أفراده واحداً لا غير كان مقولاً في جواب ما هو بحسب  
الخصوصية المخصبة كالشمس، فأنك إذا سألت عنها كان الجواب مقولاً في حال  
الخصوصية، فإنه ليس ثمة<sup>(٣)</sup> أفراد تشتراك في الجواب.  
فالنوع إذن هو: الكلي المقول على واحد أو على<sup>(٤)</sup> كثيرين متفقين بالحقائق  
في جواب ما هو هذا.

إذن فسرنا الكثرة بالكمية الخارجية، وإنأخذنا مطلقاً الكثرة في الرسم  
قلنا: إنه كلي مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب ما هو.  
فالكلي<sup>(٥)</sup> كالجنس بين الكليات الخمس.

فبقولنا<sup>(٦)</sup>: (مقول على كثيرين<sup>(١)</sup> متفقين بالحقائق) خرج الجنس

(١) في (م): «على الأولين».

(٤) في (م): «والكلي».

(٢) في (م): «بما هما».

(٥) في (ن): «وبقولنا».

(٣) في (ن): «نعم».

(٦) في متن الشمية: «مقول على واحد أو على كثيرين».

والعرض العام وفصل الجنس.

وبقولنا : (في جواب ما هو) خرج الفصل والخاصة<sup>(١)</sup>.

قال: وإن كان الثاني ، فإن كان تمام الجزء المشترك بينها<sup>(٢)</sup> وبين نوع آخر، فهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة المضمة<sup>(٣)</sup>، ويسمى جنساً. ورسموه: بأنه الكلي المقول<sup>(٤)</sup> على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو .

أقول: هذا هو القسم الثاني من الذاتيين، وهو الذي يكون جزأً مما تخته من الأفراد، وهو ينقسم قسمين:

أحدهما: أن يكون تمام<sup>(٥)</sup> المشترك بين الماهية وبين نوع آخر. والثاني: أن لا يكون كذلك.

وال الأول يسمى الجنس كالحيوان، فإنه تمام المشترك بين ماهية نوع ما<sup>(٦)</sup> تخته من الجزيئات كالإنسان وبين نوع آخر كالفرس، وكالجسم أيضاً، فإنه تمام المشترك بين ماهية الإنسان و מהية الحجر.

وهو مقول في جواب ما هو بحسب الشركة المضمة، فانك إذا سألت عن الإنسان والفرس كان الجواب هو الحيوان، وإن<sup>(٧)</sup> سألت عن الإنسان وحده

(١) في (م): «الخاصة والتصل».

(٢) في (م): «بيتها».

(٣) في (ش): «بحسب الشركة المضمة، كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان والفرس».

(٤) في (ر): «بأنه المقول» وفي (ش) و(ج): «بأنه كلي مقول»..

(٥) لفظ «نسم» لم يرد في (م).

(٦) في (ر): «عما».

(٧) في (ر): «فان».

لم يصلح الحيوان وحده للجواب، لأن السائل بما هو إنها<sup>(١)</sup> يطلب تمام حقيقة الشيء، وليس تمام حقيقة الشيء بالجنس وحده، بل به وبالفصل، فالجنس إنما يكون مقولاً في جواب ما هو إذا سُئل عن ماهية نوع وعن مغايرته مما يندرج فيه. وقد رسمه الشيخ وأتباعه: بأنه المقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو.

فالمقول على كثيرين جنس.

وبقيد الاختلاف في الحقائق خرج النوع وفصله وخاصته.

وبحقولنا: (في جواب ما هو) خرج الباقى.

قال: وهو قريب إن كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها فيه، هو هو الجواب عنها<sup>(٢)</sup> وعن كل ما يشاركها فيه، كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان.

وبعيد إن كان الجواب عنها وعن بعض ما يشاركها فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر<sup>(٣)</sup>.

أقول: الجنس ينقسم بحسب ما تحته إلى قريب وبعيد:

فالقريب: هو<sup>(٤)</sup> الذي يقع في الجواب عن جميع ماهية نوع ما<sup>(٥)</sup> تحته، وأي نوع كان مما تحته أيضاً إذا اشتراكاً في السؤال كالحيوان، فانك إذا سألت عن ماهية الإنسان والفرس بما هو صلح الحيوان للجواب<sup>(٦)</sup>، ولو سألت عن

لفظ «إنما» لم يرد في (م).

(٢) أي: هو عن الجواب عنها، كما ورد في (ج)، وفي (ش): «وعن بعض ما يشاركها فيه عن الجواب عنها».

(٣) في (م): «وبعيد إن كان الجواب عنها وعن البعض الآخر».

(٤) لفظ «هو» لم يرد في (م).

(٥) في (ش): «عما».

(٦) في (م): «صلح الجواب للجواب بما هو».

الإنسان وعن أي نوع من أنواع الحيوان صلح<sup>(١)</sup> الحيوان للجواب أيضاً، فالحيوان إذن جواب عن ماهية نوعين قد<sup>(٢)</sup> اشتراكاً في السؤال، وهو يعنيه جواب عن ماهية أحد النوعين وعن أي نوع كان، فهو إذن قريب. وأما بعيد: فإنه الذي يقع في الجواب عن ماهية نوع مما تخته ونوع آخر، ولا يصلح للجواب عن ماهية ذلك النوع وأي نوع كان مما<sup>(٣)</sup> تخته كالجسم للنامي، فإنه إذا سُئل عن الإنسان والشجر صلح الجسم النامي للجواب، أما إذا سُئل عن الإنسان والفرس<sup>(٤)</sup> لم يصلح لأنّ يقع جواباً. فهو إذن صالح للجواب عن ماهية الإنسان وعن بعض ما يشاركه فيه، لاعنه وعن كلّ ما يشاركه فيه، بل يكون الجواب عن الإنسان والفرس بالحيوان كما يبينا، فإذاً الجوابان متغايران.

قال: ويكون هناك جوابان إن كان بعيداً بمرتبة واحدة<sup>(٥)</sup> كالجسم النامي بالنسبة إلى الإنسان، وثلاثة أجوبة إن كان بعيداً بمرتبتين كالجسم، وأربعة أجوبة إن كان بعيداً بثلاث مراتب<sup>(٦)</sup>، وعلى هذا القياس.

أقول: مراتب الأجوبة زائدة على مراتب بعد بواحد أبداً، فاتك إذا سألت عن الإنسان والفرس كان الجواب هو الحيوان.

(١) في (ن): «كان صلح».

(٢) لفظ «قد» لم يرد في (م).

(٣) لفظ «ما» لم يرد في (م).

(٤) في (م): «فاته إذا سُئل عن الإنسان والفرس».

(٥) لفظ «واحدة» لم يرد في (ش).

(٦) في (ش) (وح): «كالمجهر».

فإذا ترقيت في السؤال إلى الإنسان والشجر كان الجواب هو: الجسم النامي، فها هنا جوابان عن سؤالين، مع أنَّ ابعد هاهنا مرتبة واحدة<sup>(١)</sup>. فإذا ترقيت في السؤال إلى الإنسان والجسر كان الجواب هو: الجسم، فيكون بعيداً بمرتبتين، وهاهنا ثلاثة أجوبة.

فإن ترقيت في السؤال إلى الإنسان والعقل كان الجواب هو: الجوهر، فيكون بعيداً بثلاث مراتب، ويكون هاهنا أربعة أجوبة عن أربعة أسئلة.

وعلى هذا القياس لفرضنا تصاعداً للأجناس تعددت الأجوبة.

قال: وإن لم يكن تمام المشترك<sup>(٢)</sup> بينها<sup>(٣)</sup> بين نوع آخر، فلا بد وأن<sup>(٤)</sup> لا يكون مشتركاً، أو بعضاً<sup>(٥)</sup> من تمام المشترك مساوياً له، والا لكان مشتركاً بين الماهية وبين نوع آخر.

ولا يجوز أن يكون المشترك بالنسبة إلى ذلك النوع، لأنَّ المقدار خلافه، بل بعضه، ولا يتسلسل، بل ينتهي إلى ما يساويه، فيكون فصل جنس.

وكيف كان يميز الماهية عن مشاركتها في جنس أو وجود<sup>(٦)</sup>، فكان فصلاً.

أقول: هذا هو القسم الثاني من قسمي الجزء، وهو الذي لا يكون تمام المشترك بين الماهية وبين نوع ما من الأنواع<sup>(٧)</sup> التي تغايرها<sup>(٨)</sup>.

(١) من قوله: «فإذا ترقيت» إلى هنا لم يرد في (م).

(٢) في (ش): «الجزء المشترك».

(٨) في (م): «الاتفايرها».

(٣) في (م): «بينها».

(٤) في (م): «أن».

(٥) في (ش): «مشتركاً أصلًا أو يكون بعضاً» وفي «ح»: «مشتركاً أصلًا أو كان بعضاً».

(٦) في (ش): «أو في وجود» وفي (ح): «في الجنس أو الوجود».

وقد ادعى المصنف أنه يجب أن يكون فصلاً، فانحصر جزء<sup>(١)</sup> الماهية في الجنس<sup>(٢)</sup> والفصل.

والدليل على ذلك: أن هذا<sup>(٣)</sup> الذاتي إذا لم يكن تمام المشترك بين ما هو ذاتي له وبين نوع ما، فاما أن يكون مختصاً بالماهية، أو يكون مشتركاً بين الماهية<sup>(٤)</sup> وما عادها.

وأشار<sup>(٥)</sup> إلى الأول بقوله: (فلا بد وأن لا يكون مشتركاً).

والثاني بقوله: (أو بعضاً من تمام المشترك).

فإن كان الأول فهو الفصل، لأنه يميز الماهية عن المشارك لها في الوجود وفي<sup>(٦)</sup> الجنس.

وإن كان الثاني فلا بد وأن يكون مساوياً ل تمام المشترك بين الماهية وما عادها، لأنه ل ولم يكن مساوياً له<sup>(٧)</sup> لكان أعم، فيكون مشتركاً بين الماهية وبين نوع آخر لا يدخل تحت تمام المشترك.

فلا يخلو إما<sup>(٨)</sup> أن يكون تمام المشترك بين الماهية وهذا النوع المفروض، أو لا يكون.

وال الأول باطل، لأنه خلاف التقدير<sup>(٩)</sup>.

والثاني إن كان مساوياً ل تمام المشترك بين الماهية وهذا النوع فهو المطلوب، وإن كان أعم منه، فاما أن ينتهي إلى ما يساوي تمام المشترك بين الماهية وبين نوع ما أولاً، والأول المطلوب، والثاني يلزم التسلسل وهو محال.

فإذا انتهى إلى ما يساوي تمام المشترك كان فصلاً ل تمام المشترك ، لأنه

(١) في (م) ورد لفظ (حذف) بدل لفظ «جزء». (٦) في (م): «أو في».

(٢) في (م): «في الجزء». (٧) لفظ «له» لم يرد في (م).

(٣) لفظ «هذا» لم يرد في (م). (٨) ورد «في» (ر) بدل لفظ «فلا يخلو إما» لفظ «فاما».

(٤) في (م): «بين الماهية كالاتنان وما عادها». (٩) في (م): «المفروض».

(٥) في (م): «أشار».

يَمْيِّزُهُ عَنِ الْمُشَارِكِ فِي الْجِنْسِ أَوِ الْوُجُودِ، فَيَكُونُ فَصْلًا لِلْجِنْسِ، فَيَكُونُ فَصْلًا.  
فَإِذْنُ هُوَسَوَاءٌ كَانَ مُخْصَصًا أَوْ مُشَتَّرَكًا لَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونُ فَصْلًا، وَهُوَالْمَعْنَى مِنْ  
قُولِهِ<sup>(١)</sup>: (وَكَيْفَ كَانَ يَمْيِّزُ الْمَاهِيَّةَ عَمَّا يُشَارِكُهَا فِي جِنْسٍ أَوْ وُجُودٍ، فَكَانَ  
فَصْلًا).  
فَالْمَعْنَى: وَرَسَمُوهُ: بِأَنَّهُ كُلُّهُ يَحْمِلُ عَلَى الشَّيْءِ فِي جِوابِ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ فِي  
جُوَهْرِهِ.

أَقُولُ: هَذَا رَسْمُ الْفَصْلِ.  
فَالْكُلُّ يَحْمِلُ عَلَى الشَّيْءِ فِي جِوابِ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ فِي جُوَهْرِهِ.

وَبِقُولَنَا: (يَحْمِلُ عَلَى الشَّيْءِ فِي جِوابِ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ) يَخْرُجُ مَاعِدًا الْخَاصَّةِ،  
لَأَنَّ الْفَصْلَ يَقْعُدُ فِي السُّؤَالِ عَنِ الْأَمْرِ الْمُمْيَّزِ، فَهُوَ يَقْعُدُ فِي جِوابِ أَيِّ شَيْءٍ، فَإِنَّ  
السَّائِلَ يَسْأَلُ عَنِ الْقَدْرِ الْمُمْيَّزِ.

وَبِقُولَنَا: (فِي جُوَهْرِهِ) يَخْرُجُ الْخَاصَّةَ، فَإِنَّهَا تَقْعُدُ فِي جِوابِ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ،  
لَكِنَّهَا لَا تَفِيدُ التَّيِّزِ الْجَوْهِرِيِّ، أَيِّ: الْذَّاتِيِّ، بَلْ تَفِيدُ تَمْيِيزًا عَرْضِيًّا<sup>(٢)</sup>.

فَالْمَعْنَى: فَعْلُيُّ هَذَا الْوَتْرِ كَبِيتُ حَقِيقَة<sup>(٣)</sup> مِنْ أَمْرَيْنِ مُتَسَاوِيَّيْنِ أَوْ أُمُورَ مُتَسَاوِيَّةٍ  
كَانَ كُلُّ مِنْهَا<sup>(٤)</sup> فَصْلًا لَهَا، لَأَنَّهُ يَمْيِّزُهَا عَنِ مُشَارِكَهَا فِي الْوُجُودِ .

(١) فِي (م): «بِقُولِهِ».

(٢) فِي (م): «... وَبِقُولَنَا: (يَحْمِلُ عَلَى الشَّيْءِ فِي جِوابِ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ فِي جُوَهْرِهِ) يَخْرُجُ مَاعِدًا الْفَصْلِ،  
أَمَا الْخَاصَّةُ فِي الْقَيْدِ الْآخِرِ، وَأَمَا الْثَّلَاثَةُ الْبَاقِيَّةُ فِي الْقَيْدِ الْأَوَّلِ».

(٣) فِي (م): «مَاهِيَّة» وَفِي (ج): «الْمَاهِيَّة».

(٤) فِي (ش): «مِنْهَا».

أقول: على تقدير أن يكون الفصل مفسراً: بأنه الذي يميز الماهية عن المشارك لها في الوجود أو في الجنس - لوفرضنا تركب ماهية من أمرتين متساوين أو أمور متساوية، كماهية الجنس العالي أو الفصل الأخير، فإن كل واحد من الجزأين يميز الماهية عن المشارك لها في الوجود - فيكون كل واحد منها<sup>(١)</sup> فصلاً للماهية.

أما إذا فترنا الفصل بما فسّره الشيخ في الشفاء، وهو: أنه الذي يميز الماهية عن المشارك لها في الجنس - سقط هذا التفريع، لأن الماهية حينئذ ليس لها جنس حتى تميز الماهية عن المشارك<sup>(٢)</sup> لها فيه بشيء من الجزأين. والتفسير الأول ذكره في الإشارات.

قال: والفصل المميز للنوع عن مشاركه في الجنس قريب إن ميزه عنه في جنس قريب، كالناطق للإنسان.  
وبعيد إن ميزه عنه في جنس بعيد، كالحساس للإنسان .

أقول: مراتب الفصل في القرب والبعد بالنسبة إلى النوع تابعة لمراتب الجنس فيه<sup>(٣)</sup>، فإن الجنس إذا كان قريباً كان الفصل الذي يميز النوع عن المشارك له في ذلك الجنس قريباً.  
كالناطق، فإنه يميز الإنسان عن الفرس المشارك له في الحيوانية، والحيوان جنس قريب، فالناطق إذن فصل قريب.

(١) في (م): «منها».

(٢) في (م): «حتى تتميز عن المشارك».

(٣) لنظر «فيه» لم يرد في (ن).

والحساس يميّز الإنسان عن الشجر<sup>(١)</sup> المشارك له في الجسم النامي، والجسم النامي جنس بعيد، فكان الحساس بعيداً.

قال: وأما الثالث، فإن امتنع انفكاكه عن معرضه<sup>(٢)</sup> فهو اللازم<sup>(٣)</sup>، وإن فهو العرض المفارق<sup>(٤)</sup> واللازم قد يكون لازماً للوجود كالسوداء للجثثي<sup>(٥)</sup>، وقد يكون لازماً للماهية<sup>(٦)</sup>.

أقول: هذا هو القسم الثالث من أقسام الكلي، وهو الذي لا يكون نفس الماهية ولا داخلاً فيها، وهو العرضي.

وهو إما أن يكون ممتنع الانفكاك عن المعرض له، ويسمى اللازم أو يكون ممكناً الانفكاك عنه، وهو المفارق.

واللازم قد يكون لازماً للوجود وإن كان ممكناً الانفكاك في الذهن كسوداء للجثثي والقار<sup>(٧)</sup>، فإنه يمكن تصور الجثثي والقار خالين عن السوداء.

وقد يكون لازماً للماهية، كالزوجية والفردية للأعداد<sup>(٨)</sup>.

قال: وهو إما بين، وهو الذي يكون تصوره مع تصور ملزومه كافياً في جزء

(١) في (م) ورد بدل لفظ «الشجر» لفظ «الشيء».

(٢) في (ش) و(ح): «عن الماهية».

(٣) في (ش): « فهو عرض لازم» وفي (ح): « فهو العرض اللازم».

(٤) في (ش): «وآفاق».

(٥) في (ر): «كسوداء الجثثي».

(٦) جاء في (ح) بعد لفظ «الماهية»: «كالزوجية للأربعة».

(٧) وهو: التير، قاله الجوهري، الصحاح ٢: ٨٠٠ قور.

(٨) في (م): «العدد».

الذهن باللزوم بينها، كالانقسام بمتساوين للأربعة، وأما غير بين، وهو الذي يفتقر جزم الذهن باللزوم بينها إلى وسط، كتساوي زوايا المثلث للقائمتين<sup>(١)</sup>.

**أقول:** هذا قسم اللازم إلى البين وغير البين.

فالبين هو: الذي يكون تصوره مع تصور ملزمته كافياً في جزم الذهن بالنسبة باللزوم بينها<sup>(٢)</sup>، فإنَّ من تصور الأربعة وتصور الانقسام بمتساوين، كان تصور هذين الأمرين كافياً في كون الأربعة ملزمة للانقسام<sup>(٣)</sup>، ولا يفتقر هذا<sup>(٤)</sup> إلى وسط.

وغير البين هو: الذي يفتقر الذهن في الجزم باللزوم بينها إلى وسط غير تصورهما، فإنَّ من تصور زوايا المثلث<sup>(٥)</sup> وتصور المساواة للقائمتين لم يمحكم بينها باللزوم، بل يفتقر إلى وسط.

**قال:** وقد يقال البين على اللازم الذي يلزم من تصور ملزمته تصوره، والأول أعم ،

**أقول:** هذا تفسير ثان للازم البين، وهو: الذي يكون تصور ملزمته كافياً في تصوره، ككون الأربعة ضعفاً لثلاثين، فإنَّ من تصور الأربعة تصور كونها ضعفاً لثلاثين<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ش) (وح): «كتساوي الزوايا الثلاث لقائمتين للمثلث».

(٢) من قوله: «كالانقسام بمتساوين للأربعة» إلى هنا لم يرد في نسخة (ن).

(٣) في (م): «ملزوم للانقسام بمتساوين».

(٤) في (ن): «في هذا».

(٥) من قوله: «فإن من تصور» إلى هنا لم يرد في (م).

(٦) في (م): «الثلث».

وهذا المعنى الثاني أخص من الأول، فإنه إذا كان تصور الملزم كافياً في تصور اللازم، كان تصور الملزم واللازم<sup>(١)</sup> معاً كافيين في تصور اللزوم، ولا ينعكس، فإنه ليس إذا كان تصور جموع اللازم والملزم كافياً في تصور اللزوم، كان تصور أحدهما كافياً فيه.

فإذن الأول أعم من الثاني.

قال: والعرضي<sup>(٢)</sup> إما سريع الزوال كحمرة الخجل وصفرة الوجل، وإما بطبيئه<sup>(٣)</sup> كالشيب والشباب. وكل واحد من اللازم<sup>(٤)</sup> والمفارق إن اختص بأفراد حقيقة واحدة فهو الخاصة كالضاحك، وإنما فهو العرض<sup>(٥)</sup> العام كالملاشي. وترسم الخاصة: بأنها كلية مقوله على ما تحت حقيقة واحدة فقط قوله عرضياً، والعرض العام: بأنه كلي مقول على أفراد حقيقة واحدة<sup>(٦)</sup> وغيرها قولاً عرضياً. فالكليات إذن خمسة: نوع، وجنس، وفصل وخاصة، وعرض عام.

أقول: العرضي الذي لا يكون لازماً قد يكون سريع الزوال كحمرة الخجل، وقد يكون بطبيئه<sup>(٧)</sup> كالشيب والشباب<sup>(٨)</sup>، وأيضاً قد يكون سهل الزوال كغضب الحليم، وقد يكون عسر الزوال كمرض المراض<sup>(٩)</sup>. وقد ينقسم إلى الخاصة، وإلى العرض<sup>(١٠)</sup> العام.

(٦) من قوله: «فقط» إلى هنا لم يرد في (م).

(١) في (م): «اللازم والملزم».

(٧) في (م): «بطبيئاً».

(٢) في (ش) (وح): «والعرض المفارق».

(٨) لفظ «والشباب» لم يرد في (ر).

(٣) في (ش): «ولما بطيء الزوال».

(٩) في (م): «المريض».

(٤) في (م): «اللازم».

(١٠) في (م): «والعرض».

(٥) في (ر): «العرضي».

لأنه إن اختص بحقيقة واحدة فهو الخاصة، كالضاحك بالنسبة إلى الإنسان، والماشي بالنسبة إلى الحيوان.

وأن المشترك بين حقيقتين فهو عرض عام بالنسبة إلى كل واحد من تلك الحقيقتين، كالماشي بالنسبة إلى الإنسان والفرس.

وترسم الخاصة: بأنها كلية مقوله على أفراد حقيقة واحدة قوله عرضاً، وبالاول يخرج الجنس والعرض العام<sup>(١)</sup>، وبالثاني يخرج النوع والفصل. وهذه الحقيقة قد تكون هي حقيقة الجنس العالى، وقد تكون حقيقة الجنس المتوسط، وقد تكون حقيقة النوع الآخر،<sup>(٢)</sup> ورسمُ الخاصة يشمل الجميع أما إذا رسمنا<sup>(٣)</sup> الخاصة: بأنها كلية مقوله على أفراد حقيقة نوع واحد قوله عرضاً، كما رسمها الشيخ في الشفاء، خرجت خاصة الجنس العالى من هذا التعريف.

ويرسم العرض العام: بأنه كلّي مقول على أفراد حقيقة واحدة وغيرها قوله عرضاً كالماشي بالنسبة إلى الإنسان، فإنه مقول عليه وعلى الفرس قوله عرضاً<sup>(٤)</sup>.

وقد انحصرت الكليات في هذه الخمسة، لأن الكلّي إما أن يكون نفس ما تخته من الأفراد وهو النوع، أو يكون داخلاً فيها، فإن كان تمام المشترك بينها وبين نوع ما فهو الجنس، وإنّا فهو الفصل، أو يكون خارجاً عنها، فإن اختص بحقيقة واحدة فهو الخاصة، وإنّا فهو العرض العام<sup>(٥)</sup>.

قال:

### الفصل الثالث: في مباحث الكلّي والجزئي

(١) في (م): «قولاً عرضاً كالماشي بالنسبة».

(١) لفظ «العام» لم يرد في (ن).

(٢) في (ن): «الآخر».

(٢) في (ن): «ما رسمنا».

(٥) في (م): «ما رسمنا».

(٥) في (ن): «ما رسمنا».

وهي خمسة:

الأول: الكلي قد يكون ممتنع الوجود في الخارج لأنفس مفهوم اللفظ، كشريك الباري عزّ اسمه<sup>(١)</sup>.

وقد يكون ممكناً الوجود لكن لا يوجد، كالعنقاء.

وقد يكون الممتنع منه واحداً فقط مع امتناع غيره كالباري تعالى<sup>(٢)</sup>، أو مع إمكانه كالشمس.

وقد يكون الممتنع منه كثيراً، إنما متناهياً كالكواكب السبعة السيارة<sup>(٣)</sup>، أو غير متناه كالنقوس الناطقة.

**أقول:** هذه الستة هي أقسام الكلي، وهي ظاهرة غنية عن الشرح.

قال: لثاني: إذا قلنا للحيوان مثلاً<sup>(٤)</sup>: إنه كليٌّ، فهناك أمور ثلاثة: الحيوان من حيث هو هو، وكونه كلياً، والمركب منها. والأول يسمى كلياً طبيعياً، والثاني كلياً منطقياً، والثالث كلياً عقلياً. والكلي الطبيعي موجود في الخارج، لأنّه جزء من هذا<sup>(٥)</sup> الحيوان الموجود في الخارج، وجزء الموجود موجود<sup>(٦)</sup>، وأما الكليان الآخران<sup>(٧)</sup> في وجودهما في الخارج خلاف، والنظر فيها<sup>(٨)</sup> خارج عن المنطق.

**أقول:** الكلية والجزئية من المعقولات الثانية العارضة للمعقولات الأولى،

(١) لفظ «عزّ اسمه» لم يرد في (م).

(٢) لفظ «تعال» لم يرد في (م).

(٣) لفظ «السيارة» لم يرد في (ر).

(٤) لفظ «مثلاً» لم يرد في (ر).

(٥) لفظ «هذا» لم يرد في (م).

(٦) في (ح): «الموجود في الخارج موجود».

(٧) في (م) و(ح): «الاخبار».

(٨) في (ر) و(ح): «فيه».

فإن الكلية لوكانت<sup>(١)</sup> نفس الماهية أو جزء منها لم تصدق تلك الماهية على الجزئي المندرج تحتها.

وأيضاً الكلية من الأمور الإضافية التي لا تتحقق إلا بعد تحقق المضائف، وما تتحقق بعد الشيء فهو مغایر له، فالحيوان من حيث هو هو يسمى كلياً طبيعياً، لأنّه نفس طبيعة الشيء.

والكلية العارضة له يسمى كلياً منطقياً، فإن المنطقي إنما يبحث عنها مجردة عن المادة، والحيوان الكلي أعني: المعروض والعارض. يسمى كلياً عقلياً، لوجوده في العقل لغيره، والحيوان الطبيعي موجود في الخارج، لأنّ الحيوان من حيث هو هو<sup>(٢)</sup> جزء من هذا الحيوان، وهذا الحيوان موجود، فالحيوان من حيث هو هو جزء من الموجود، وجزء الموجود موجود، فالحيوان من حيث هو هو<sup>(٣)</sup> موجود.

وأما الكلي المنطقي والكلي العقلي، فإن في وجودهما خلافاً بين الحكماء، لأنّ المنطقي نوع من الإضافة، والكلام في وجود الإضافة وعدمها من علم<sup>(٤)</sup> الإلهي لا من علم المنطق والعقل<sup>(٥)</sup>، لكون جزءه<sup>(٦)</sup> إضافياً، [فـ] كان وجوده مختلفاً فيه أيضاً.

واعلم: أنه لا تخصيص للكلتين بكون البحث عن وجودهما ليس<sup>(٧)</sup> من علم المنطق، وإنما هو مشترك بين الثلاثة.

لكن<sup>(٨)</sup> لما كان الطبيعي وجوده قريباً من الثاني ذكره هاهنا، وإن كان خارجاً عنه أيضاً.

(١) في (م): «فإن الكلية لوكانت».

(٢) في (م): «فإن الكلي لم يرد في (م)».

(٣) في (م): «أحد جزائه».

(٤) لفظ «هو» الثاني لم يرد في (م).

(٥) من قوله: «جزء من (الموجود) إلى هنا لم يرد في (م)».

(٦) لفظ «ليس» لم يرد (م).

(٧) في (م): «ولكن».

(٨) في (م): «العلم».

قال: الثالث: الكليان متساويان إن صدق كل<sup>(١)</sup> منها على كل ما صدق<sup>(٢)</sup> عليه الآخر، كالإنسان والناطق. وبينها عموم<sup>(٣)</sup> مطلق إن صدق أحدهما على كل<sup>(٤)</sup> ما صدق عليه الآخر من غير عكس، كالحيوان والإنسان<sup>(٥)</sup>. وبينها عموم من وجه إن صدق كل<sup>(٦)</sup> منها على بعض ما صدق<sup>(٧)</sup> عليه الآخر، كالحيوان والأبيض. ومتباينان إن لم يصدق شيء منها على شيء مما صدق<sup>(٨)</sup> عليه الآخر، كالإنسان والفرس.

أقول: هذه قسمة حاصلة للمعاني الكلية باعتبار نسبة بعضها إلى بعض. فإن الكليين إن صدق كل واحد منها على كل أفراد الآخر فهما المتساويان، كالإنسان والناطق، فإن كل واحد مما يصدق عليه أنه إنسان يصدق عليه أنه ناطق، وكل واحد مما يصدق عليه أنه ناطق يصدق عليه أنه إنسان.

وإن صدق أحدهما على كل أفراد الآخر<sup>(٩)</sup> من غير عكس كل في بينها عموم مطلق، كالإنسان والحيوان، فإن كل واحد مما يصدق عليه أنه إنسان يصدق عليه أنه حيوان ولا ينعكس، فإنه ليس كل ما يصدق عليه أنه حيوان يصدق عليه أنه إنسان.

(٧) في (ش) و(ح): «ما يصدق».

(١) في (ش): «كل واحد».

(٨) في (ش) و(ح): «ما يصدق».

(٢) في (ش) و(ح): «الآخر فقط».

(٩) في (م) و(ش) و(ح): «يصدق».

(٣) في (ش): «عموم وخصوص».

(٤) لفظ «كل» لم يرد في (م).

(٤) لفظ «كل» لم يرد في (م).

(٥) في (م) ورد لفظ «والناطق» بدل لفظ «والإنسان».

(٥) في (ش): «إلى هنا لم يرد في (م).

(٦) في (ش): «كل واحد».

وإن صدق أحد هما على بعض أفراد الآخر وبالعكس فبینها<sup>(١)</sup> عموم من وجه، كالحيوان والأبيض، فإن بعض الأبيض حيوان وبعض الحيوان أبيض، ولا يصدق كل حيوان أبيض ولا كل أبيض حيوان.  
وإن لم يصدق أحد هما على شيء مما يصدق عليه الآخر فبینها تباين كلي،<sup>(٢)</sup> كالإنسان والفرس.

قال: ونقيضاً المتساوين متساوين، وإن لصدق أحد هما على ما كذب عليه الآخر، فصدق<sup>(٣)</sup> أحد المتساوين على ما كذب<sup>(٤)</sup> عليه الآخر، وهو محال.

أقول: المتساويان كالإنسان والناطق يتساوى أيضاً نقيضاً هما، فإن كل ما صدق<sup>(٥)</sup> عليه أنه لا إنسان صدق<sup>(٦)</sup> عليه أنه لاناطق وبالعكس، فإن اللاناطق لوم يصدق على كل ما صدق<sup>(٧)</sup> عليه اللا إنسان لصدق<sup>(٨)</sup> الناطق على بعض الإنسان، فيصدق اللا إنسان<sup>(٩)</sup> على بعض الناطق.  
فيلزم صدق أحد المتساوين دون الآخر، فلا يكون المتساويان متساوين،  
هذا خلف.

قال: ونقيض الأعم من شيء<sup>(١٠)</sup> مطلقاً أخص من نقيض الأخص مطلقاً،

(٧) في (م): «يبيه».

(١) في (م): «يبينها».

(٨) في (م): «يصدق».

(٢) لفظ «كلي» لم يرد في (ر).

(٩) في (ر): «لا إنسان».

(٣) في (ش) و(ح): «فيصدق».

(٤) في (ش): «ما يكذب».

(٥) في (م): «يصدق».

(٦) في (م): «يصدق».

(٧) في (م): «يصدق».

لصدق نقىض الأخص على كلّ ما صدق<sup>(١)</sup> عليه نقىض الأعم، من غير عكس. أمّا الأول فلأنّه لو لا ذلك لصدق عين الأخص على بعض ما «صدق»<sup>(٢)</sup> عليه نقىض الأعم، وذلك مستلزم لصدق الأخص بدون الأعم، وهو محال. وأمّا الثاني فلأنّه لو لا ذلك لصدق نقىض الأعم<sup>(٣)</sup> على كلّ ما يصدق عليه نقىض<sup>(٤)</sup> الأخص، وذلك مستلزم لصدق الأخص على كلّ ما يصدق عليه<sup>(٥)</sup> الأعم، وهو محال .

أقول: الأعم مطلقاً كالحيوان نقىضه أخص من نقىض الأخص وهو الإنسان، فإنَّ اللاإنسان صادق على كلّ أفراد اللاحيوان وغيره، أعني: على بعض الحيوان.

ولا ينعكس، فإنَّ بعض ما صدق عليه اللاإنسان يصدق عليه الحيوان كالفرس.

والدليل على الأول: أنه لو لا صدق اللاإنسان على جميع اللاحيوان لصدق الإنسان على بعض اللاحيوان، وينعكس إلى صدق اللاحيوان على الإنسان، هذا خلف.

والدليل<sup>(٦)</sup> على الثاني: أنه لو صدق نقىض الأعم على كلّ أفراد نقىض الأخص، حتى يصدق كلّ لا إنسان لا حيوان، لصدق عين الأخص على كلّ أفراد الأعم، حتى يصدق كلّ حيوان إنسان، وطريق الملازمة بعكس النقىض.

(٦) لفظ «والدليل» لم يرد في (ن).

(١) في (م) و(ش) و(ح): «ما يصدق».

(٢) في (ش) و(ح): «ما يصدق».

(٣) في (م): «فإنْ أنه لو لا ذلك لصدق الأخص بدون الأعم».

(٤) لفظ «نقىض» لم يرد في (م).

(٥) لفظ «ما يصدق عليه» لم يرد في (ن) و(ش).

قال: والأعم من شيء من وجه ليس بين نقليضها عموماً أصلاً، لتحقق مثل هذا العموم بين عين<sup>(١)</sup> الأعم مطلقاً وبين<sup>(٢)</sup> نقليض الأخص، مع التباین الكلي بين نقليض الاعم مطلقاً وعين الأخص.

أقول: الأعم من شيء من وجه لا يستلزم العموم بين نقليضه ونقليض ذلك الشيء.

والدليل عليه: أنَّ هذا العموم صادق مع كذب العموم بين النقليضين، فإنَّ الحيوان أعم من نقليض الإنسان من وجه، لأنَّهما يصدقان على الفرس ويكذبان على الحجر مع صدق اللاإنسان عليه، ويكون الكذب للإنسان على الإنسان مع صدق الحيوان عليه.

فالعموم من وجه إذن متتحقق بين كلِّ عام مطلق ونقليض خاصه، مع المباینة الكلية بين نقليض العام وعين الخاص، لاستحالة صدقها على ذات واحدة. واعلم: أنَّ نسبة هذين النقليضين هي نسبة المباینة الجزئية.

قال: ونقليضاً المتباينين متباياناً تبایناً جزئياً، لأنَّهما إن لم يصدقان<sup>(٣)</sup> كاللاوجود واللامعنى كان بينهما تباین كليٌّ، وإن صدقان<sup>(٤)</sup> كاللإنسان واللافرس كان بينهما تباین جزئيٌّ، ضرورة صدق أحد المتباينين مع نقليض

(١) لفظ «عين» لم يرد في (ج).

(٢) لفظ «بين» لم يرد في (ج) و(ش).

(٣) في (ش): «لأنَّهما إن لم يصدقان أصلًاً معاً على شيء» وفي (م): «إن لم يصدقان معاً» وفي (ج): «إن لم يصدقان معاً أصلًاً».

(٤) في (ش)، (ج): «وإن صدقان معاً».

الآخر<sup>(١)</sup> فقط، فالتبابين الجزئي لازم جزماً.

**أقول:** نقيضاً للمتبابين إن لم يصدقنا على شيء أصلاؤه<sup>(٢)</sup> كانا متبابين تبانياً كلياً، كاللاوجود واللامعدم، فإن كل ما صدق عليه اللاوجود كذب عليه اللامعدم، وبالعكس.

وإن صدقنا على شيء - كاللا إنسان واللامفرس، فإنها يصدقان على الحجر. لم يكن بينها مبادنة كليلة، وإنما صدقنا على شيء، وتكون المبادنة الجزئية ثابتة، ضرورة صدق أحد المتبابين فقط، كالإنسان إذا صدق على شيء كذب عليه الفرس، فصدق عليه نقيضه مع كذب نقيض الإنسان عليه، فقد صدق أحد النقيضين على شيء مع كذب الآخر عليه، فيكون بينها مبادنة في تلك الصورة، فتكون المبادنة جزئية.

فالمبادنة الجزئية لازمة لنقيضي المتبابين مطلقاً، لأنها إما كليلة أو جزئية، وكيف كانت صدقت المبادنة.

قال: الرابع: الجزئي كما يقال على المعنى المذكور المسمى بالحقيقة، وكذلك يقال<sup>(٣)</sup> على كلّ أخص تحت الأعم، ويسمى الجزئي الإضافي<sup>(٤)</sup>. وهو أعم من الأول، لأن كل جزئي حقيق فهو جزئي إضافي، بدون<sup>(٥)</sup> العكس. أمّا الأول فلاندرج كلّ شخص تحت ماهيته<sup>(٦)</sup> المعرفة عن

(١) لفظ «مع نقيض الآخر» لم يرد في (ن).

(٢) لفظ «أصلاؤه» لم يرد في (م).

(٣) في (ن): «قد يقال».

(٤) في (م): «جزئياً إضافياً».

(٥) في (ش): «دون».

(٦) في (ش): «تحت الماهية الكلية» وفي (ج): «تحت ماهية المعرفة».

المشخصيات<sup>(١)</sup>.

. وأئـا الثانـي فـلـجـواـز كـوـنـ الـجـزـئـ الـاضـافـيـ كـلـيـاـ، وـامـتـنـاعـ كـوـنـ<sup>(٢)</sup> الـجـزـئـ الـحـقـيقـيـ كـذـكـ.

أقول: هذا بيان<sup>(٣)</sup> أنـ الـجـزـئـ هوـالـذـي يـمـنـعـ نـفـسـ تـصـورـ مـعـنـاهـ منـ وـقـوعـ الشـرـكـةـ، وـهـوـالـجـزـئـ الـحـقـيقـيـ، وـقـدـ مـضـىـ الـكـلامـ فـيـهـ.

وـأـئـا الـجـزـئـ بـهـذـاـ الـمـعـنـيـ فـاـنـهـ يـسـمـيـ الـجـزـئـ الـاضـافـيـ، وـهـوـ كـلـ جـنـسـ<sup>(٤)</sup> يـقـعـ تـحـتـ الـأـعـمـ، كـالـإـنـسـانـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـحـيـوانـ.

وـإـنـهـ كـانـ إـضـافـيـاـ، لـأـنـهـ جـزـئـ باـعـتـبـارـ عـمـومـ الـحـيـوانـ لـهـ وـلـغـيرـهـ، فـهـوـ جـزـئـيـ بـالـنـسـبـةـ إـلـيـهـ، وـإـنـ كـانـ كـلـيـاـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـأـشـخـاصـ الـتـيـ تـحـتـهـ، وـذـكـ باـعـتـبـارـ آخرـ.

وـاعـلـمـ: أـنـ هـذـاـ الـجـزـئـ أـعـمـ مـنـ الـأـوـلـ. أـعـنـيـ الـحـقـيقـيـ<sup>(٥)</sup>ـ لـأـنـ كـلـ جـزـئـ حـقـيقـ فـهـوـ إـضـافـيـ، لـأـنـ كـلـ جـزـئـ حـقـيقـيـ فـاـنـهـ شـخـصـ مـعـيـنـ؛ وـ كـلـ شـخـصـ فـاـنـهـ ذـوـمـاهـيـهـ كـلـيـهـ يـنـدـرـجـ تـحـتـهـ، فـاـذـنـ هـوـ أـخـصـ يـقـعـ تـحـتـ أـعـمـ، فـهـوـ جـزـئـيـ إـضـافـيـ. وـلـيـسـ كـلـ جـزـئـيـ إـضـافـيـ جـزـئـيـاـ حـقـيقـيـاـ، لـأـنـ الـإـضـافـيـ جـازـ أـنـ يـكـونـ كـلـيـاـ كـالـإـنـسـانـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـحـيـوانـ، وـيـسـتـعـجـلـ أـنـ يـكـونـ جـزـئـيـاـ حـقـيقـيـاـ.

وـلـيـسـ هـذـاـ عـمـومـ عـمـومـ الـجـنـسـيـةـ، لـإـمـكـانـ تـصـورـ الـأـوـلـ بـدـوـنـ الـثـانـيـ.

قال: الخامس: النوع كـمـاـ يـقـالـ عـلـىـ مـاـذـكـرـناـهـ وـيـقـالـ لـهـ: النوعـ الـحـقـيقـيـ

(٥) لـفـظـ «أـعـنـيـ الـحـقـيقـيـ» لـمـ يـرـدـ فـيـ (مـ).

(١) فـيـ (رـ): «الـخـصـيـبـاتـ».

(٦) لـفـظـ «فـاـنـهـ» لـمـ يـرـدـ فـيـ (مـ).

(٢) فـيـ (رـ) وـ(حـ): «أـنـ يـكـونـ».

(٣) فـيـ (رـ): «قـدـ بـيـتـاـ».

(٤) فـيـ (مـ): «كـلـ أـخـصـ».

فكذلك يقال على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ماهو قوله أولياً، ويسمى النوع الاضافي.

أقول: النوع لفظ مشترك بين معندين كالمجزئي:

أحدهما: النوع الحقيقي، وقد مضى.

والثاني: النوع<sup>(١)</sup> الاضافي، وأجود ما رسمه<sup>(٢)</sup> به القدماء أمران:

أحدهما: ما ذكره المصنف، وهو المذكور في الاشارات: أنه الكلي الذي

يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو قوله أولياً.

واحتذر بقوله: (قولاً أولياً) عن الصنف، فإنه يقال عليه وعلى غيره

الجنس<sup>(٣)</sup> في جواب ماهو، كالتركي والفرس إذا سُئل بما هو عنهم حال

الشركة، كان الجواب هو الحيوان، مع أن<sup>(٤)</sup> الصنف ليس بنوع، لأن قول

الجنس عليه ليس قوله أولياً، بل بواسطة حل الانسان عليه.

الرسم الثاني: أنه أخص الكليتين المقولتين في جواب ماهو.

قال: ومراتبه أربع:

لأنه إما<sup>(٥)</sup> أعم الأنواع، وهو النوع العالي كالمجسم.

أو أعم من السافل وأخص من العالي، وهو النوع<sup>(٦)</sup> المتوسط كالحيوان

والجسم النامي.

أو ممابين<sup>(٧)</sup> للكل، وهو النوع المفرد كالعقل إن قلنا: إن الجوهر جنس<sup>(٨)</sup>.

(١) لفظ «النوع» لم يرد في (م).

(٢) في (م): «مارسم».

(٣) الجنس نائب فاعل ليقال.

(٤) لفظ «أن» لم يرد في (ر).

(٥) في (ش): «إنا أن يكون».

(٦) لفظ «النوع» لم يرد في (ن).

(٧) في (ش) (وح): «أوممابينا».

(٨) في (ش) (وح): «جنس له».

أقول: هذه المراتب الأربع<sup>(١)</sup> هي مراتب النوع الاضافي لالحقيقة.

فالنوع العالى<sup>(٢)</sup> كالجسم بالنسبة إلى الجوهر.

والنوع السافل كالإنسان، فإنه نوع لكل ماقوفه من الأنواع وليس تحته نوع، فهو نوع الانواع.

والنوع المتوسط كالحيوان بالنسبة إلى الجسم النامي، والجسم النامي

بالنسبة إلى الجسم<sup>(٣)</sup>.

والمبادر للأنواع هو المفرد كالعقل إن قلنا: إن الجوهر جنس.

وذلك لأنّ في جنسية الجوهر خلافاً بين الحكاء، فقال بعضهم: إنه جنس

عال، وقال آخرون: أنه عرض عام، وليس هذا موضع تحقيقه.

فعلى تقدير أن يكون الجوهر جنساً كان العقل - وهو الجوهر المجرد المبادر

للأجسام في الذات والفعل معاً - نوعاً له، وليس فوقه نوع، لأنّ فوقه الجوهر، وهو جنس عال، وليس تحته نوع، فيكون نوعاً مفرداً.

وأتنا<sup>(٤)</sup> على تقدير أن لا يكون الجوهر جنساً، لم يكن للعقل جنس، فلابيكون نوعاً إضافياً.

واعلم: أنّ ما عدا السافل والمفرد من هذه المراتب، فإنه مبادر للنوع الحقيقي.

قال: ومراتب الأجناس<sup>(٥)</sup> أيضاً هذه الأربع<sup>(٦)</sup>، لكن الجنس<sup>(٧)</sup> العالى

(١) في (ر): «الأربعة».

(٢) في (م): «والنوع للعالى».

(٣) في (م): «كالحيوان بالنسبة إلى الجسم النامي بالنسبة إلى الجسم».

(٤) في (م): «أما».

(٥) في (ر): «الجنس».

(٦) في (م) و(ح): «الأربعة».

(٧) لفظ «الجنس» لم يرد في (م) و(ش) و(ح).

كالجوهر في مراتب الأجناس يسمى جنس الأجناس، لالسافل كالحيوان، ومثال المتوسط فيها: <sup>(١)</sup> الجسم النامي والجسم <sup>(٢)</sup>، والجنس المفرد <sup>(٣)</sup>: العقل، إن قلنا: إن الجوهر ليس بجنس <sup>(٤)</sup>.

**أقول: مراتب الجنس أيضاً أربعة:**

**الأول: الجنس العالي كالجوهر، وهو المسماة بجنس الأجناس.**

والفرق بينه وبين نوع الأنواع: أنَّ جنس الأجناس هو العالي، ونوع الأنواع هو السافل، لأنَّ الجنس لما كان عبارة عن الذي يقال على غيره، وكان العالي هو الذي يقال على كلِّ ما تحته، كان <sup>(٥)</sup> جنساً له، ولما كان ماتحته أجنساً كان العالي حنساً لها، وأمّا النوع فلما كان عبارة عن الذي <sup>(٦)</sup> يقال عليه غيره كان سافلاً بالنسبة إليه، فكان نوعاً له.

**ومثال السافل: الحيوان، فاته جنس، وفوقه الجسم النامي، الذي فوقه الجسم، الذي فوقه الجوهر.**

**ومثال المتوسط: الجسم النامي والجسم.**

**ومثال المفرد: العقل، فاته ليس فوقه جنس، إن قلنا: إن الجوهر ليس بجنس، على ما نقلناه من الخلاف، فاته لو كان جنساً لكان <sup>(٧)</sup> العقل جنساً سافلاً، وفي كون العقل جنساً أو نوعاً نظر.**

**واعلم: أنَّ الجنس شامل هذه الأربع <sup>(٨)</sup>، فأحد أنواعه جنس الأجناس، والجنس نوع للكتي الذي هو نوع للمضاف.**

(٥) في (م): «فكان».

(١) أي: في الأجناس، ولنقط «فيها» لم يرد في (د).

(٦) في (م): «عن الذي ماتحته».

(٢) لنقط «والجسم» لم يرد في (ش).

(٧) في (د): «كان».

(٣) أي: ومثال الجنس المفرد، كما ورد في (ح).

(٨) في (د): «الأربعة».

(٤) في (ش) (و) (ح): «جنس له».

فإن قلنا: إن اختلاف المعروضات يدل على اختلاف العوارض، كان جنس الأجناس جنساً لعشرة أنواع، والأكأن نوع الأنواع.

واعلم: أن مراتب الجنس مبادلة للنوع الحقيقى وللنوع<sup>(١)</sup> المفرد والسائل من الإضافي، والجنس المفرد<sup>(٢)</sup> وجنس الأجناس مبادلين للكل، وبين كل<sup>(٣)</sup> من الباقيين من مراتب الجنس وبين النوعين الباقيين من الإضافي عموم من وجه.

قال: والنوع الإضافي موجود بدون الحقيقى كالأنواع المتوسطة، والحقيقة موجودة بدون الإضافي كالحقائق البسيطة  
فليس بينها عموم وخصوص مطلق، بل كل منها أعم من الآخر<sup>(٤)</sup>،  
لصدقهما على النوع السافل.

أقول: يزيد نسبة أحد النوعين إلى الآخر بالعموم والخصوص.

واعلم: أن جماعة من الكلمات ظلتوا أن النوع الإضافي أعم من الحقيقة مطلقاً.

والمعنى أبطل قول هؤلاء بوجود كل منها بدون صاحبه.  
أما وجود النوع الإضافي بدون الحقيقة، فكما في الأنواع المتوسطة، كالحيوان والجسم النامي<sup>(٥)</sup>، مع امتياز كونهانويعين حقيقين.

وأما وجود الحقيقة بدون الإضافي، فكما في الحقائق البسيطة، فإن البسيط الذي لا جزء له يستحيل أن يكون نوعاً إضافياً، لوجوب كون النوع الإضافي

(٤) في (م) و(ج): «أعم من الآخر من وجه».

(١) في (م): «والنوع».

(٥) لفظ «النامي» لم يرد في (ر).

(٢) لفظ «والجنس المفرد» لم يرد في (م).

(٣) في (م): «الكل».

من درجة تحت جنس يقمه، فيكون مركباً من الجنس والفصل، ونحن قد فرضناه بسيطاً، هذا خلف.

ولما أبطل قول هؤلاء ذكر ما هو الحق عنده، وهو: كون كل منها أعم من الآخر من وجه، لصدق كل واحد منها على النوع السافل الذي هو نوع الأنواع، فإنه نوع حقيقي باعتبار كونه كلياً مقولاً في جواب ما هو على متفقات الحقائق<sup>(١)</sup>، ونوع إضافي باعتبار مقولية الجنس عليه وعلى غيره في جواب ما هو، وإذا صدقاً على نوع الأنواع، وكذب كل واحد<sup>(٢)</sup> منها على بعض ما صدق عليه الآخر، ثبت العموم من وجه.

قال: وجء المقول في جواب ما هو إن كان مذكوراً بالمطابقة يسمى<sup>١</sup> واقعاً في طريق ما هو، كالحيوان والناطق بالنسبة إلى الحيوان الناطق المقول في جواب السؤال بما هو عن الإنسان.

وإن كان مذكوراً بالتضمن يسمى<sup>٢</sup> داخلاً في جواب ما هو، كاجسام النامي والحساس والمحرك<sup>(٣)</sup> بالارادة الدال عليها الحيوان بالتضمن.

أقول: إذا سُئل عن الإنسان بما هو فقيل في الجواب: إنه الحيوان الناطق، كان لفظ الحيوان يدل على معناه بطريق المطابقة<sup>(٤)</sup>، وكذلك الناطق، فيقال لكل منها: إنه واقع في طريق ما هو.

والحيوان يدل على الجسم النامي وعلى الحساس والمحرك بالارادة دلالة التضمن، لأن هذه الأجزاء ليست مذكورة بالمطابقة، أي: لم يؤت بلفظ يدل

(١) في (ر): «الحقيقة».

(٢) لفظ «واحد» لم يرد في (ر).

(٣) في (ش): «أو الحساس أو المحرك».

(٤) في (م): «يدل على الحيوان بالمطابقة».

عليها بالمطابقة<sup>(١)</sup>، وإنما أُتي بما يدل عليها بالتضمن، فيقال: إنها داخلة في جواب ماهو.

هذا اصطلاح فخر الدين ومن تابعه.

وأَنَّا<sup>(٢)</sup> الأوائل، فإنَّهم يجعلون الواقع في طريق ماهو<sup>(٣)</sup> الذاتي الأعم، والداخل في جواب ماهو الذاتي مطلقاً.

قال: والجنس العالى جاز أن يكون له فصل يقومه، لجواز تركبه من أمرین<sup>(٤)</sup> أو من أمور<sup>(٥)</sup> متساوية، ويجب أن يكون له فصل يقتسمه. والنوع السافل يجب أن يكون له فصل يقومه، ويعتَنِّي أن يكون له فصل يقتسمه.

والمتوسطات يجب أن تكون لها فصول تقويمها، وفصول تقسيمها.

أقول: الجنس العالى يجوز تركبه من أمرین أو من أمور متساوية على ما ذكر<sup>(٦)</sup> فيما سبق، فيكون كل واحد منها فصلاً له مقوماً. ويجب أن تكون تحته أنواع، فإنه إنما هو جنس لأن دراج الأنواع تحته، وإذا كان تحته أنواع كان لكل واحد من تلك الأنواع فصل يتميَّز<sup>(٧)</sup> به عن الآخر. والفصول المقومة للأنواع مقسمة<sup>(٨)</sup> للجنس الذي فوقها، فيجب<sup>(٩)</sup> أن يكون له فصل يقتسمه، كالقابل للأبعاد والمجرد عنها، فإنَّهما فصلان يقتسمان الجسم والمجرد، ويتقسم<sup>(١٠)</sup> بما الجوهر، فيقال: الجوهر إما قابل للأبعاد أو مجرد عنها.

(٦) في (م): «على ما ذكرنا».

(١) من قوله: «أَيْ لَمْ يُؤْتَ إِلَى هَذِهِ لَمْ يُرَدْ فِي (م)».

(٧) في (ن): «يُبَيَّن».

(٢) في (أَنَا».

(٨) في (م): «مقسمة».

(٣) في (ن): «ما هو هو».

(٩) في (م): «ويجب».

(٤) في (ش) (وح): «من أمرین متساوین».

(١٠) في (م): «ويقسم».

(٥) في (م) (وح): «أو أمور».

وأما النوع السافل، فإنه يجب أن يكون له فصل يقظمه، لأن دراجه تحت الجنس، وكل مندرج تحت جنس<sup>(١)</sup> لا بد له من مميز يقظمه.  
ويترکب حقيقة<sup>(٢)</sup> من المشترك والمميز<sup>(٣)</sup>، فيكون المميز مقوماً له.  
وممتنع أن يكون له فصل يقتسمه، والا لكان<sup>(٤)</sup> جنساً تحته أنواع،  
فلا يكون نوعاً سافلاً.

وأثنا الأنواع المتوسطة؛ فإنها لأن دراجها مع غيرها تحت جنس يجب أن تكون لها فصوص مميزة مقومة<sup>(٥)</sup>.  
ولأن دراج الأنواع تحتها يجب أن تكون لها فصوص مقسمة لها<sup>(٦)</sup> ومقومة  
لأنواعها.

كالحيوان، فإنه لما اندرج تحت الجسم النامي انفصل عن غيره  
بالحساس، ولما اندرج تحته الإنسان والفرس كان له فصل مقسم كالناظق  
والصاهيل.

قال: وكل فصل يقظم العالى فهو يقظم السافل من غير عكس كلي، وكل  
فصل يقتسم السافل فهو يقتسم العالى من غير عكس كلي.

أقول: الفصل المقوم للعالى جزء له، والعالى جزء من السافل، وجاء الجزء  
جزء، فيجب<sup>(٧)</sup> أن يكون مقوماً للسافل أيضاً، كالحساس المقوم للحيوان، فإنه  
يعود الإنسان.

(١) في (م): «الجنس».

(٢) في (ر): «وتترکب حقيقته».

(٣) في (م): «من الميز».

(٤) في (ر): «كان».

(٥) في (م): «ومقومة».

(٦) لفظ «لها» لم يرد في (م).

(٧) في (ر): «يجب».

ولا ينعكس كلياً، يعني أنَّ بعض ما يقوم السافل لا يقوم العالي، كالناطق المقوم للإنسان، مع أنه عارض للحيوان. وقد يكون المقوم للسافل مقوتاً لل العالي، كالحساس المقوم للحيوان والإنسان، فلهذا قال: (من غير عكس كلي).

هذا في جانب التقويم، وأما في جانب التقسيم فأنه على العكس من هذا<sup>(١)</sup>، لأنَّ كلَّ مقسم للسافل فهو<sup>(٢)</sup> مقسم لل العالي، كالناطق لما قسم الحيوان إلى الإنسان وغيره قسم<sup>(٣)</sup> الجسم أيضاً<sup>(٤)</sup> إلى الإنسان وغيره، لأنَّ معنى تقسيم السافل وجوده في طبيعتين<sup>(٥)</sup>، وجود السافل يستلزم وجود العالي فيها. ولا ينعكس كلياً، فأن بعض ما يقسم العالي لا يقسم السافل، كالحساس لـما قسم الجسم إلى الحيوان وغيره لم يقسم الحيوان إلى الحيوان وغيره. وقد يكون المقسم لل العالي مقسماً للسافل، كالناطق المقسم للحيوان والجسم إلى الإنسان<sup>(٦)</sup> وغيره.

قال:

#### الفصل الرابع: في التعريفات

المعرف للشيء هو الذي يستلزم تصوره تصور ذلك<sup>(٧)</sup> الشيء، أو امتيازه عن كل ماعداه.

**أقول:** الغرض بالتعريف يتعلق بأحد هذين الأمرين:

(١) لفظ «من هنا» لم يرد في (م).

(٢) لفظ « فهو» لم يرد في (ر).

(٣) في (ر): «انقسم».

(٤) لفظ «أيضاً» لم يرد في (م).

(٥) في (م): «طبيعته».

(٦) في (م): «للإنسان».

(٧) لفظ «ذلك» لم يرد في (ر).

إما طلب الحقيقة على ماهي عليه.

وإما<sup>(١)</sup> طلب التمييز عن غير تلك الحقيقة.

فالمعرف يجب أن يكون مفيداً أحد هذين الأمرين، والغرض الأول يحصل من الحدود التامة<sup>(٢)</sup>، والثاني يحصل<sup>(٣)</sup> من الرسوم والحدود الناقصة.

قال: وهو لا يجوز أن يكون نفس الماهية، لأن المعرف معلوم قبل المعرف، والشيء لا يعلم قبل نفسه، ولا أعم، لقصوره عن إفادة التعريف، ولا أخص، لكونه أخف، فهو مساوا له<sup>(٤)</sup> في العموم والخصوص.

أقول: المعرف علة في التعريف للمعرف، فيجب أن يكون مغايراً، لأن العلة مተقنة، والمقدم<sup>(٥)</sup> مغايير<sup>(٦)</sup>، لاستحالة كون الشيء مተقناً على نفسه باعتبار واحد.

ويجب أن يكون مساوياً للمعرف في العموم والخصوص.  
لأنه لو كان أعم لكان<sup>(٧)</sup> قاصراً عن إفادة التعريف، فإن الفائدة من التعريف إما تصور الحقيقة، والعام لا يستلزم الخاص، أو التمييز، والعام لا يكون مميزاً.

ولو كان أخص لكان أخف، لأنه أقل وجوداً، والمعرف<sup>(٨)</sup> أعرف.  
فيجب أن يكون مساوياً له<sup>(٩)</sup> في الخصوص والعموم<sup>(١٠)</sup>.

(١) ورد في (ر) لفظ «أو» بدل لفظ «واما».

(٢) في (م): «يحصل من الحلة».

(٣) لفظ «يحصل» لم يرد في (م).

(٤) في (ش) (وح): «لما» ولفظ «له» لم يرد في (ر).

(٥) في (ر): «والقديم».

(٦) في (م): «متغایر».

(٧) في (م): «كان».

(٨) في (م): «فالمعرف».

(٩) لفظ «له» لم يرد في (ر).

(١٠) في (م): «في العموم والخصوص».

قال: ويسمى<sup>١</sup> حدةً تاماً إن كان بالجنس والفصل القريبين، وحدةً ناقصاً إن كان بالفصل القريب وحده<sup>(١)</sup> أو به وبالجنس البعيد، ورسمًا تاماً إن كان بالجنس القريب والخاصة، ورسمًا ناقصاً إن كان بالخاصة وحدها أو بها وبالجنس البعيد.

أقول: الحدة إن كان مشتملاً على مجموع<sup>(٢)</sup> المقومات فأنه يسمى الحدة التام، كقولنا في حدة الإنسان: إنه الحيوان الناطق، فإن الجنس القريب هو الحيوان والفصل القريب هو الناطق.  
وإن لم يكن مشتملاً على الجميع كان ناقصاً، سواء كان بالفصل وحده أو به وبالجنس البعيد، كقولنا: الإنسان هو الناطق أو هو الجسم الناطق.  
والحدة إذا ترك فيه الترتيب المعين - بأن تقدم الفصل على الجنس - فإنه يكون ناقصاً أيضاً.

والرسم التام: هو الذي يذكر فيه الجنس القريب والخاصة المتساوية النسبة<sup>(٣)</sup>، كقولنا في تعريف<sup>(٤)</sup> الإنسان: إنه الحيوان الصاحك.  
والناقص: هو الذي يذكر فيه الخاصة وحدها، كقولنا في تعريفه: إنه الصاحك<sup>(٥)</sup>، أو الذي يذكر فيه الجنس البعيد والخاصة، كقولنا في تعريفه: إنه الجسم الصاحك<sup>(٦)</sup>.

(١) من قوله: «أو الذي يذكر» إلى هنا لم يرد في (م).

(١) لفظ «وحدة» لم يرد في (ر).

(٢) في (م): «جميع».

(٣) في (ر): «المساوية البينة».

(٤) في (م): «في رسم».

(٥) في (م): «الجسم الصاحك».

واعلم: أنَّ هذا الكلام تابع المصطف فيه فخر الدين، وهو مخالف لما عليه المحققون.

أَمَا أولاً: ففي كون الفصل وحده أو الخاصة وحدها يفيدان تمييز الماهية عمما عداها.

فهو خطأ، فإنَّ الصاحك والناطق إنما<sup>(١)</sup> يتلأن على شيءٍ وما ذي ضحك أو ذي نطق من غير تقييد، وفيه تحويز أن يكون ذلك الشيء أعم من الإنسان أو أخص أو مساوياً أو مبيناً.

فاذن مما من غير التقييد بما يدل على تخصيصها بالإنسان لا يفيدان التمييز ولا تصور الحقيقة.

فاذن لأقل في كل تعريف من معنيين<sup>(٢)</sup> من حقهما أن يدل عليهما بلغظين، ولذلك عدوا التعريف من الأقوال المؤلفة.

وأَمَا ثانياً: ففي كون الرسم التام مركباً من الجنس والخاصية والناقص ما تخلّى من الجنس.

والمشهور عند المنطقين أنَّ الرسم إنما يفيد التمييز، فان أفاد التمييز عن كل ماعداه كان رسمًا تاماً، وإن أفاد التمييز عن بعض ماعداه كان ناقصاً، فيكون رسمًا بالقياس إلى ذلك البعض.

قال: ويجب الاحتراز عن تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة، كتعريف الحركة بما ليس بساكن<sup>(٣)</sup>، والزوج بما ليس بفرد.

وعن تعريف الشيء بما لا يعرف إلا به، سواء كان بمدرقة واحدة. كما

(١) لفظ «إنما» لم يرد في (م).

(٢) في (ن). «علمين».

(٣) في (ش): «بسكون».

يقال: الكيفية ما بها تقع المشابهة<sup>(١)</sup>. ثم يقال: المشابهة اتفاق في الكيفية. أو براتب، كما يقال: الاثنين زوج أول، ثم يقال: الزوج هو النقسم<sup>(٢)</sup> بمتاويين، ثم يقال: المتساويان هما الشيئان اللذان لا يفضل أحدهما على الآخر، ثم يقال: الشيئان<sup>(٣)</sup> هما الإثنان.

و يجب أن يُحترز<sup>(٤)</sup> عن استعمال ألفاظ غريبة وحشية<sup>(٥)</sup> غير ظاهرة الدلالة بالقياس إلى السائل<sup>(٦)</sup>، لكونه مفوتاً للغرض.

أقول: يريد أن يبيّن وجه الخطأ في التعريف ليُحترز عنه، وهو يكون لفظياً ومعنوياً.

فن الأغالط المعنوية تعريف الشيء بالساوي في المعرفة والجهالة، كمن يعرف الحركة بعدم السكون والزوج بعدم الفرد، فإن عدم السكون مساواً للحركة في المعرفة، وعدم الفرد مساواً للزوج فيها.

هذا بحسب المشهور، فإن في المشهور أن تقابل الحركة والسكن وتقابل الزوج والفرد تقابل الأصداد.

وأثنا بحسب التحقيق، فإن التقابل في هذين تقابل<sup>(٧)</sup> بحسب العدم والملكة، فإن السكون عدم الحركة عما من شأنه أن يتحرك ، والفرد عدم الزوج، فيكون التعريف بها تعريف الشيء بما يتوقف عليه في المعرفة.

والمثال الصحيح أن يقال: مثل تعريف أحد المتضاديين بالآخر، كتعريف الأب بأنه الذي له ابن.

(١) في (م): «ما تقع به المشابهة واللامشابة» وفي (ح): «ما بها تقع المشابهة واللامشابة».

(٢) في (م): «المقسم».

(٥) في (ن): «ووحشية».

(٦) في (ش): «السامع».

(٣) لفظ «الشيئان» لم يرد في (ن).

(٧) لفظ «تقابل» لم يرد في (م).

(٤) في (م): «و يجب الاحتراز».

ويتلو هذه المرتبة من الرداعة تعريف الشيء بالأخفي، فإنه أرد<sup>(١)</sup> من التعريف بالمساوي، كما تقول<sup>(٢)</sup> في تعريف النار: إنها أسطفُس شبيهة بالنفس، والنفس أخفى من النار، وهذه المرتبة لم يذكّرها المصنف.

ويتلن هذه المرتبة تعريف الشيء بما لا يعرف إلا به بمربطة واحدة، فإنه دور ظاهر، كقولنا في تعريف الكيفية: إنها الهيئة التي تقع بها المشابهة واللامشابة، ثم تعرف المشابهة: بأنها اتفاق في الكيفية.

ويتلن هذه الرتبة تعريف الشيء بما لا يعرف إلا به براتب، كقولنا في تعريف الاثنين: إنه الزوج الأول، ثم تقول في تعريف الزوج: إنه العدد المنقسم<sup>(٣)</sup> بتساوين، ثم تقول في تعريف المتساوين: إنهم الشيئان اللذان لا يزيد أحدهما على الآخر، ثم تقول<sup>(٤)</sup> في تعريف الشيئين: إنهم الاثنين، وهذا دور خفي، وهو أقبح من الأول، لأنه يلزم تقديم معرفة الشيء على نفسه براتب.

وأما الأغالط اللفظية: فأن يكون اللفظ غريباً وحشياً بالقياس إلى السامع، أو خفيّاً غير ظاهر الدلالة، فأن طالب المعنى حينئذ يترك مطلوبه ويطلب التفهم لللفظ<sup>(٤)</sup>، فيفوت غرضه بذلك.

(١) ف (م): «أدنى».

٢) ف (م): «يقال».

(٣) في (٢): «المقسى».

٤) ف (م): «يقال».

(٥) في (م): «تفهم اللفظ».

قال:

المقالة الثانية  
في القضايا وأحكامها

وفيها مقدمة وثلاثة فصول:

أما المقدمة: في تعريف القضية وأقسامها الأولية

القضية: قول يصح أن يقال لقائله إنه صادق أو كاذب<sup>(١)</sup>

أقول: لما فرغ من النظر في أحوال المفردات شرع في الكلام في المركبات، وتكلّم في أبسط المركبات، وهي القضايا وأقسامها الأولية. فإن القضية تنقسم إلى أقسام نوعية تارة، وإلى أقسام صنفية أخرى. والأولى<sup>(٢)</sup> قسمة أولية، كت分区 القضية إلى الحالية والشرطية، فانّها نوعان مختلفان.

أما قسمتها إلى الضرورية والذاتية وسائل الموجهات مثلاً، فانّها قسمة صنفية لا اختلاف فيها إلا بالعوارض. وببدأ بتعريف القضية.

قوله: (القضية قول) يشمل جميع الأقوال التامة والناقصة.

---

(١) في (ش): «أو كاذب فيه» وفي (ح): «إنه صادق فيه أو كاذب».

(٢) في (م): «والأول».

وقوله: (يصح أن يقال لقائله إنه صادق أو كاذب) يفصله عن سائر الأقوال الناقصة وعن غير القضايا من الأقوال التامة، كالاًوامر وغيرها لما لا يدخله الصدق والكذب.

وقد اعترض على هذا التعريف فقيل: إن الصادق هو الخبر المطابق والكاذب هو الخبر الذي ليس بمطابق، فتعريف مطلق الخبر بهما تعريف دوري. والجواب: أن التعريف إنما هو للفظ الخبر، وتعريف الصادق: بأنه الخبر المطابق، تعريف له بعاهية الخبر، فاختلقت جهة التوقف<sup>(١)</sup>، فلا دور.

قال: وهي حلية إن الخللت بطرفها إلى مفردین، كقولنا: زيد<sup>(٢)</sup> عالم، زيد ليس بعالم<sup>(٣)</sup>، وشرطية إن لم تنحل.

أقول: هذه هي<sup>(٤)</sup> القسمة الأولية التي تفيد القضية التبييز النوعي، وهي القسمة إلى الحملية والشرطية.

فإن القضية إن الخللت بطرفها إلى مفردین أو إلى ما في قوة المفردین كانت حلية، كقولنا: زيد عالم، فإنها تنحل إلى قولنا<sup>(٥)</sup>: زيد، وهو مفرد، وإلى قولنا:<sup>(٦)</sup> عالم، وهو أيضاً مفرد.

وكقولنا: الحيوان الناطق إنسان، فإنها ينحلان إلى قولنا: الحيوان الناطق، وهو في قوة المفرد، وإلى قولنا: إنسان.

وان الخللت إلى قضيتين فهي شرطية، كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فإنها تنحل بمحنة الأدوات إلى قولنا: الشمس طالعة، وهي

(٤) لفظ «هي» لم يرد في (م).

(١) في (م): «التوقف».

(٥) لفظ «قولنا» لم يرد في (م).

(٢) في (ش): «زيد هو».

(٦) لفظ «قولنا» لم يرد في (م).

(٣) في (ش): «وزيد ليس هو عالم».

قضية، وإلى قولنا: النهار موجود، وهي قضية أيضاً.  
وكذلك إذا قلنا: العدد إنما زوج وإنما فرد، فإنها تنحل بمحنة الأدوات  
إلى قولنا: العدد زوج، العدد فرد، وإنما قضيتان.

قال: والشرطية إنما متصلة، وهي التي يحكم فيها بصدق قضية أو لا صدقها  
على تقدير صدق<sup>(١)</sup> أخرى، كقولنا: إن كان هذا إنساناً فهو حيوان، وليس إن  
كان هذا<sup>(٢)</sup> إنساناً فهو جاد.

أقول: الشرطية تنقسم إلى قسمين: متصلة، ومنفصلة.  
المتصلة: هي التي يحكم فيها بصدق قضية على تقدير أخرى<sup>(٣)</sup> إن كانت  
موجبة، أو يحكم فيها بعدم صدقها إن كانت سالبة.  
مثال الموجبة قولنا<sup>(٤)</sup>: إن كان هذا إنساناً فهو حيوان، فإنما قد حكنا  
بصدق قولنا: هذا حيوان على تقدير صدق قولنا: هذا إنسان.  
مثال السالبة: ليس إن كان هذا إنساناً فهو جاد، فقد حكمنا بعدم كونه  
جاداً على تقدير كونه إنساناً.

قال: وإنما منفصلة، وهي: التي يحكم فيها بالتنافي بين قضيتي في الصدق  
والكذب معاً، أو في أحدهما فقط، أو بتنفيذه، كقولنا: إنما أن يكون هذا العدد  
زوجاً أو فرداً، وليس إنما أن يكون الإنسان<sup>(٥)</sup> حيواناً<sup>(٦)</sup> أو أسود.

(١) في (ر): «على تقدير أخرى» وفي (ش) و (ح): «على تقدير صدق قضية أخرى».

(٢) لفظ «هذا» لم يرد في (ر).

(٥) في (ش): «هذا الإنسان».

(٦) في (ش): «كتاباً».

(٣) في (م): «على تقدير صدق قضية أخرى».

(٤) لفظ «قولنا» لم يرد في (م).

أقول: المنفصلة هي التي يحكم فيها بالمنافاة بين قضيتيْن أو بعدم المنافاة، وهي على ثلاثة أقسام:

أحدها: أن يحكم فيها بالمنافاة بينها في الصدق والكذب معاً، وتسمى المنفصلة الحقيقة، كقولنا: العدد إما أن يكون زوجاً أو فرداً، فإن الجزأين يستحيل اجتماعهما ويستحيل ارتفاعهما.

الثانية: التي يحكم فيها بالمنافاة بينها في الصدق فقط، وتسمى مانعة الجمع، كقولنا: هذا الشيء إما أن يكون حيناً أو شجراً، فإنه يستحيل اجتماعهما على الصدق ويمكن ارتفاعهما.

الثالثة: التي يحكم فيها بالمنافاة بينها في الكذب فقط، كقولنا: زيد إما أن يكون في البحر وإنما لا يفرق، فإنه يستحيل اجتماعهما على الكذب ويمكن اجتماعهما على الصدق، وتسمى مانعة الخلو.

هذا في الموجبة، وأما في السالبة فهي التي يحكم فيها بعدم المنافاة، إما في الطرفين<sup>(١)</sup> معاً أو في أحدهما، كقولنا: ليس إما أن يكون الإنسان حيواناً أو أسود، فإنه لامنافاة بينها.

واعلم: أن تسمية المتصلة بالشرطية مطابق للعرف اللغوي، وأما تسمية المنفصلة بها فإنه بحسب المجاز، وكذلك تسمية الموجبات بالمتصلة والمنفصلة بحسب الحقيقة، وتسمية السوالب بحسب المجاز.

قال:

**الفصل الأول: في الحمية**

وفيه أربعة مباحث:

(١) في حاشية (م): «أي: الصدق والكذب».

### الأول<sup>(١)</sup>: في أجزائها وأقسامها

الحملية إنما تتحقق بأجزاء ثلاثة: محكوم عليه ويسمى موضوعاً، ومحكوم به ويسمى محولاً، ونسبة بينهما بها يرتبط المحمول بالموضوع<sup>(٢)</sup>.

أقول: فتم المصنف البحث عن الحملية على البحث عن الشرطية، لأنها أبسط منها.

واعلم: أن الجملة<sup>(٣)</sup> تشتمل على ثلاثة أجزاء.

محكوم عليه ويسمى موضوعاً، كالإنسان في قولنا: الإنسان حيوان.

ومحكم به ويسمى محولاً، كالحيوان في هذا المثال.

ونسبة بينهما بها يرتبط المحمول بالموضوع، كلفظة هو وأشباهها.

واعلم: أن المحمول والموضع بينهما اتحاد من وجه وتفاير من وجه، وبهذا سقط الشك الذي يقال: إن المحمول إن كان عين الموضوع فلا حمل ولا وضع إلا في الألفاظ المترادة، وإن كان مغايراً كان حكماً بوحدة الاثنين، فأنهما لـما اتحدا من وجه صبح أن يقال: إن أحدهما هو الآخر، ولـما افترقا من وجه آخر لم يكن الحمل والوضع في الألفاظ المترادة<sup>(٤)</sup>.

واعلم: أن ما به الاتحاد قد يكون بعينه هو الموضوع، كقولنا: الإنسان ضاحك، وقد يكون هو المحمول كعكس هذا المثال، وقد يكون مغايراً لهما كقولنا: الضاحك كاتب، فإن الذي يقال له إنه ضاحك وأنه كاتب هو الإنسان.

(١) في (ش) و(ج): «البحث الأول».

(٢) جاء في (ج) بعد لفظ: «بالموضوع»: «ويسمى نسبة حكمة».

(٣) أي: الجملة الحملية.

(٤) لفظ «المترادفة» لم يرد في (ر).

قال: واللّفظ الدال عليها يسمى<sup>(١)</sup> رابطة، كهوفي قولهنا: زيد هو عالم، وتسمى القضية حينئذ ثلاثة.

وقد تمحّض الرابطة<sup>(٢)</sup> في بعض اللغات لشعور الذهن بمعناها، والقضية حينئذ تسمى<sup>(٣)</sup> ثنائية.

أقول: اللّفظ الدال على النسبة بين الموضع والمحمول تارة يكون في قالب الاسم وإن لم يكن اسمًا كهوا، وتارة يكون في قالب الكلمة كقولنا: يوجد<sup>(٤)</sup>. والقضية التي تذكر فيها الرابطة تسمى ثلاثة، لاشتمالها على الموضع والمحمول والرابطة،<sup>(٥)</sup> والتي تمحّض فيها الرابطة<sup>(٦)</sup> تسمى ثنائية، كقولنا: زيد عالم.

هذا في لغة العرب، ولذلك قيد الحذف ببعض اللغات، فإن اللغة الفارسية لا تختلفها<sup>(٧)</sup>.

واعلم: أن المحمولات المشتقة أو الكلمات قد لا تحتاج إلى ذكر الرابطة فيها، لأنها ترتبط لذواتها بموضع ما.  
وزعم فخر الدين أنها تكون مرتبطة لذاتها بالموضع في القضية.  
وهو خطأ.

(١) في (ش): «ويسمى اللّفظ الدال عليهما».

(٢) في (ر): «وقد يعنّف الرابط».

(٣) في (ش) و(ح): «وتسمى القضية حينئذ».

(٤) في (م): «كقولنا: زيد وجد كاتب، وزيد هو كاتب».

(٥) في (م): «والنسبة».

(٦) لفظ «الرابطة» لم يرد في (م).

(٧) أي: الرابطة، مثل قولهنا: حسن ابْنَاده است، فكلمة است هي الرابط بين حسن، وبين ابْنَاده التي يعني فائده.

قال: وهذه النسبة إن كانت نسبة يصح بها<sup>(١)</sup> أن يقال: إن الموضع محمول فالقضية موجبة، كقولنا: الإنسان حيوان.

وإن كانت نسبة بها يصح أن يقال: إن الموضع ليس محمول فالقضية سالبة، كقولنا: الإنسان ليس بمحجر.

أقول: النسبة الابيجابية هي التي باعتبارها يصح أن يقال: إن الموضع هو المحمول، كقولنا: الإنسان هو حيوان<sup>(٢)</sup>.

والنسبة السلبية هي التي باعتبارها يصح أن يقال: إن الموضع ليس محمول، كقولنا: الإنسان ليس هو<sup>(٣)</sup> بمحجر، وهذا ظاهر.

قال: موضوع الحملية<sup>(٤)</sup> إن كان شخصاً معيناً سميت القضية<sup>(٥)</sup> مخصوصة بشخصية

وإن كان كلياً، فإن بين فيها كمية أفراد ماعليه الحكم<sup>(٦)</sup>. ويسمى<sup>(٧)</sup> اللفظ الدال عليه سورة. سميت مخصوصة ومسورة، وهي أربع.

لأنه إن بين أن الحكم على كل الأفراد فهي الكلية، إنما موجبة سورها كل كقولنا: كل نار حارة، وإنما سالبة سورها لاشيء ولا واحد كقولنا: لاشيء ولا واحد<sup>(٨)</sup> من الإنسان بجماد<sup>(٩)</sup>.

وإن بين فيها أن الحكم على بعض الأفراد فهي الجزئية، إنما موجبة سورها بعض واحد كقولنا: بعض الحيوان إنسان، وإنما سالبة سورها ليس كل

(٦) في (ش) و(ح): «بها يصح».

(١) في (ش) و(ح): «بها يصح».

(٧) في (م): «الحيوان».

(٢) في (م): «الحيوان».

(٨) في (ش): «محمار».

(٣) لفظ «هو» لم يرد في (م).

(٤) في (ش): «موضوع القضية».

(٥) لفظ «القضية» لم يرد في (ر) و(ش).

وليس بعض وبعض ليس كقولنا: ليس كل حيوان إنساناً<sup>(١)</sup>.

**أقول:** إذا كان موضوع الحملية شخصاً معيناً سميت القضية شخصية باعتبار شخصيته، كقولنا: زيد كاتب.  
 وإن كان كلياً، فلا يخلو إنما أن يحكم عليه باعتبار عروض الكلية له، أو يحكم عليه من حيث هو هو، أو يحكم عليه باعتبار أفراده.  
 والمصنف بين أولاً أحكام هذا الأخير، لكون المخاورات العلمية إنما تبحث باستعمال أحدها، وهو ينقسم قسمين:  
 أحدهما: أن يبيّن فيها<sup>(٢)</sup> كمية الأفراد، وتسمى القضية محصورة ومسورة.  
 والثاني: أن لا يبيّن فيها كمية الأفراد<sup>(٣)</sup> وتسمى القضية<sup>(٤)</sup> مهملة.  
 والمحصورات أربع:

**الأولى:** الموجبة الكلية، وهي: التي يحكم فيها بشبوب المحمول لكل أفراد الموضوع، كقولنا: كل إنسان حيوان، واللفظ الدال على كمية الحكم يسمى سورة، وهو لفظة كل.

**الثانية:** السالبة الكلية، وهي: التي يحكم فيها بسلب المحمول عن كل واحد من أفراد الموضوع، وسورها لاشيء ولا واحد، كقولنا: لاشيء من الإنسان بجماد، أولاً واحد من الإنسان بجماد.

**الثالثة:** الموجبة الجزئية، وهي: التي يحكم فيها على بعض أفراد الموضوع

(١) في (ح): «كقولنا: ليس كل حيوان إنساناً وليس بعض الإنسان بحجر وبعض الحيوان ليس بانسان».

(٢) في (م): «فيه».

(٣) لفظ «كمية الأفراد» لم يرد في (ن).

(٤) لفظ «القضية» لم يرد في (ن).

بشبوب المحمول له من غير التعرض للبعض الآخر، وسورها بعض واحد،  
 كقولنا: بعض الحيوان إنسان، أو واحد من الحيوان إنسان.

الرابعة: السالبة الجزئية، وهي: التي يحكم فيها سلب المحمول عن بعض أفراد الموضوع، وسورها ليس كلّ وليس بعض وبعض ليس، كقولنا: ليس كلّ حيوان إنساناً، وليس بعض الحيوان إنساناً، وبعض الحيوان ليس بانسان.  
 والفرق بين الأول والباقيين: أنّ الأول يدلّ على سلب الحكم عن الكلّ بالتطابقة وعلى سلبه عن البعض بالالتزام، والباقيان بالعكس، فانهما يدللان على سلب الحكم عن البعض بالتطابقة وعن الكلّ بالالتزام.

والفرق بين الثاني والثالث: أنّ الثاني قد يستعمل في السلب الكلّي كما يقال: ليس بعض الحجر بانسان، ويريد به سلب الانسانية عن كلّ واحد (١) من الحجر، والثالث لا يستعمل.

وأيضاً الثالث قد يستعمل في الإيجاب المعدول كما نقول: بعض الحيوان هو ليس بانسان، بخلاف الثاني فإنه لا يستعمل في الإيجاب (٢) أصلاً.

فان قلت: على الأول: إن سلب الحكم عن الكلّ أعم من سلبه عن البعض وعن كلّ الأفراد، فكيف جعلته دالاً على سلب الحكم عن البعض بالالتزام، والعام لادلة له على الخاص بأحد الدلالات الثلاث.

قلت: العام إذا انقسم إلى طبيعتين وإحدى الطبيعتين لازمة للأخرى، فإنه يستحيل وجود العام من دون الطبيعة الالزمة، فيكون لفظ العام يدلّ على تلك الطبيعة بالالتزام.

فقولنا: ليس كلّ لفظ، يدلّ على معنى عام لمعنىين:

(١) لفظ «واحد» الثاني لم يرد في (١).

(٢) في (١): «للإيجاب».

أحد هما: سلب الحكم عن كل الأفراد.

والثاني: سلبه عن البعض.

ولمّا استلزم الأول الثاني كان لفظ العام دالاً على الثاني بالالتزام.

قال: وإن لم يبيّن<sup>(١)</sup> فيها كمية الأفراد، فإن لم تصلح لأن تصدق كليّة وجزئيّة سميت القضية<sup>(٢)</sup> طبيعية، كقولنا: الحيوان جنس والانسان نوع وان صلحت لذلك سميت مهملاً، كقولنا: الانسان في خسر، الانسان ليس في خسر.

أقول: هذان قسمان من الأقسام التي ذكرناها:

الأول منها: أن يكون الحكم غير صادق على الأفراد، بل حكم على الماهية باعتبار عروض الكلية لها، وسماها القضية الطبيعية، كقولنا: الحيوان جنس والإنسان نوع، فإن الحيوان من حيث هو هو ليس بجنس، والأ ما صدق على الإنسان، وإنما تعرض له الجنسية باعتبار عروض الكلية له، وكذلك الانسان إنما كان نوعاً باعتبار عروض الكلية له.

والثاني: أن يكون الحكم على الأفراد ولا تُبيّن فيها كميّتها، وتسمى القضية مهملاً، كقولنا: الانسان في خسر، الانسان ليس في خسر.

والفرق بين هذه والأولى: أن الأولى لا تصدق جزئية، فأنه لا يصدق

قولك: بعض الحيوان جنس ولا بعض الانسان نوع، بخلاف هذه.

وقد أهل المصنف القسم الآخر من القضايا، وهي: التي حكم فيها على

(١) في (ر): «بيّن».

(٢) لفظ «القضية» لم يرد في (ش).

المالية من حيث هي هي، ونحن نسمّي هذه القضية القضية الطبيعية، والتي سماها المصنف الطبيعية نحن سمايناها القضية العامة.

قال: وهي في قوة الجزئية، لأنّه متى صدق الإنسان في خسر صدق بعض الإنسان في خسر، وبالعكس.

أقول: المعنى بقول الحكماء: إن المهمة في قوة الجزئية، أنها مطلازمان في الصدق.

وبيان تلازمهما: أن الحكم إذا صدق على زيد فقد صدق على ما صدق عليه الإنسان، فإذا قلنا: زيد كاتب، صدق قولنا: كل ما صدق عليه الإنسان فهو كاتب، وهو المعنى بقولنا: الإنسان كاتب، وإذا صدق على أفراد الإنسان من حيث هو صدق على بعض أفراده، لأنّه إن صدق على الجميع صدق على البعض، وكذلك إن صدق على البعض صدق على البعض<sup>(١)</sup>، وهو لا يخلو عنها.

والاعتراض المذكور<sup>(٢)</sup> في سور السالبة الجزئية آتٍ هنا،  
والجواب هو الجواب.

قال: البحث الثاني: في تحقيق المخصوصات الأربع<sup>(٣)</sup>.

قولنا: <sup>(٤)</sup> كل (ج) (ب) يستعمل تارة بحسب الحقيقة ومعناه: أن كل ما موجود كان<sup>(٥)</sup> (ج) من الأفراد الممكنة فهو بحيث إذا وجد كان (ب)،

(١) لفظ «صدق على البعض» لم يرد في (ر).

(٢) في (ر): «والاعتراض المذكورة».

(٣) لفظ «الأربع» لم يرد في (ش).

(٤) في (ش) و(ح): «قولنا».

(٥) في (م) و (ش) و(ح): «كان».

أي: كلّ ما هو ملزوم (ج)<sup>(١)</sup> فهو ملزوم (ب)<sup>(٢)</sup>  
وتارةً بحسب الخارج، ومعناه كلّ (ج) في الخارج. سواء كان حال الحكم  
أو قبله أو بعده. فهو (ب) في الخارج.

أقول: العلوم لا يبحث فيها عن الأشخاص، فلهذا أهلها المصنف وبحث  
عن تحقيق المخصوصات، أي: بيان ما يفهم منها، وذكر الموجبة الكلية لقياس  
عليها الباقي.

ونحن نقدم مقدمة، وهي:

أن قولنا: كلّ (ج) (ب) لأنّي<sup>(٣)</sup> به الكلّ الجموعي، وإنّ لم يتعد الحكم  
من الأوسط إلى الأصغر، فانك تقول: زيد حيوان وكلّ حيوان لا تسعهم  
دار واحدة مع كذب النتيجة.

ولا الكلي العقلي ولا الكلي المنطقي، وإنّ لم يتعد الحكم أيضاً.

ولا يعني أيضاً ماحقيقة حقيقة (ج)، وإنّ لم يتعد الحكم، ولا صفتة (ج).

بل يعني به كل واحد واحد مما صدق عليه (ج) بالفعل على ما هو مذهب

المخصوصين، سواء كان حقيقته حقيقة (ج)، أو كان موصوفاً به، فإنه (ب).

إذا عرفت هذا فاعلم: أن قولنا: كلّ (ج) (ب) بهذا الاعتبار يستعمل تارة

بحسب الحقيقة، ومعناه: إن كلّ ما وجد وكان (ج) من الأفراد الممكنته فهو

بحيث إذا وجد كان (ب)، يعني به: أن كلّ ما هو ملزوم (ج) فهو ملزوم

(ب)، وهذه القضية تسمى الحقيقة المطلقة.

ويستعمل تارة أخرى بحسب الخارج، ومعناه كلّ (ج) في الخارج فهو (ب) في

الخارج، ولا يشترط أن يكون الحكم حال وجود (ج) أو قبله أو بعده، وتسمى هذه

(١) في (ش): «لـ(ج)».

(٢) في (ش): «لـ(ب)».

(٣) في (ر): «لـ(أني)».

القضية الخارجية المطلقة.

وقد تكون القضية حقيقة الموضوع خارجية المحمول، كقولنا: كل ما وجد  
كان (ج) فهو (ب) في الخارج.

وقد تكون بالعكس، كقولنا: كل (ج) في الخارج فهو بحث لوجود كان  
(ب).

وقيد الأفراد في الحقيقة بالمكانة لتخرج عنه الأفراد الممتنعة، فلا يصح أن  
يقال: الخلاء ممتنع بحسب الحقيقة، لاستحاله قولنا: كل ما وجد كان خلاء  
 فهو بحث لوجود كان ممتنعاً.

والمتأخرون سموا مثل هذه القضية القضية<sup>(١)</sup> الذهنية.  
واعلم: أن في تفسير المصنف القضية الحقيقة نظراً، وذلك أن الملزم له  
(ج) لا يجب صدق (ج) عليه، والمراد من قولنا: كل (ج)، أي: كل ما يصدق  
عليه (ج)، فإن علل (ج) التامة لوجود (ج)، ولا يجب صدقه عليها.  
هذا إن كان الموضوع قولنا: كل ما وجد كان (ج) بغير الواو العاطفة،  
وان كان بالواو العاطفة لم يبق فرق بين المطلقة والدائمة، فإن معنى المطلقة  
حينئذ: كل ما وجد وكان (ج) فهو ملزم له (ب).

وأما القضية الخارجية، فإنه مذهب بعض القدماء، وقد نسبه الشيخ في  
الشفاء إلى السخافة.

وبين بطلانه: بأن قولنا كل (ج) إذا عنينا به ما هو (ج) من<sup>(٢)</sup> الأفراد الواقعية  
في وقت ما، كان بعض (ج) لا يأكله.

واعلم: أن المعنى المتعارف بين الجمهور من قولنا: كل (ج) (ب) أن

(١) لفظ «القضية» لم يرد في (ر).

(٢) في (ر): «في».

كل واحد مما يقال عليه (ج) - أما تحقيقاً وأما فرضاً، سواء كانت الجبيمية ذاته أو صفتة، سواء كانت دائمة أو غير دائمة، سواء كان موجوداً في الخارج أو في العقل أو في الفرض الذهني - فـلا يمتنع وجوده لذاته فهو (ب).

فعلى هذا لا تدخل فيه الممتنعات ولا ماتكون بالقوة (ج)، إلا إذا قدر أنه (ج)، والموضع إذا كان ممتنع الوجود لذاته كالمخلاء والجوهر مثلاً فقد يعقل منه أنه على رأي من يقول إنه<sup>(١)</sup> غير ممتنع، وهو عند اتصافه بالوجود في الخارج يكون خلاء وجواهراً بالفعل، يحكم<sup>(٢)</sup> عليه من حيث هو كذلك بما يحكم عليه.

هذا تحقيق هذا الموضوع، وطولنا الكلام هنا لنغلط المصنف وجاءة من المتأخرین فيه.

قال: والفرق بين الاعتبارين ظاهر، فإنه لوم يوجد شيء من المربعات في الخارج لصح<sup>(٣)</sup> أن يقال: كل مربع<sup>(٤)</sup> شكل بالاعتبار الأول دون الثاني، ولوم يوجد في الخارج من الأشكال<sup>(٥)</sup> آلا المربع لصح<sup>(٦)</sup> أن يقال: كل شكل مربع بالاعتبار الثاني دون الأول، وعلى هذا فقس المخصوصات الباقية.

أقول: الفرق بين الحقيقة المطلقة على اصطلاحه والخارجية المطلقة: أن كل واحدة منها تصدق بدون الأخرى.

أما صدق الحقيقة بدون الخارجية، فلا تنا لفرضنا عدم المربعات في الخارج في الأذمنة الثلاثة صدق قولنا: كل مربع شكل، لأنه لوجود المربع لكان شكلأ، وقد عرفت أن هذه لا يشترط فيها الوجود، وكذبت الخارجية،

(٤) في (م): «كل شكل مربع».

(١) في (ن): «به».

(٥) في (ش): «ولوم يوجد من الأشكال في الخارج».

(٢) في (م): «فيحكم».

(٦) في (م) (ش) (و) (ح): «يصح».

(٣) في (م) (ش) (و) (ح): «يتصح».

لاشتراط وجود موضوعها في الخارج.

وأما صدق الخارجية بدون الحقيقة، فلأننا لوفرضنا انحصر الأشكال في المربعات في الخارج صدقت الخارجية، وهي كل مربع<sup>(١)</sup> شكل، لأن كل شكل في الخارج مربع في الخارج، وكذبت الحقيقة، لأن المثلث لو وجد كان شكلاً، وهو بحث لو وجد لم يكن مربعاً.

فليس كلّ واحدة من الكليتين أعمّ من الآخر مطلقاً، ولكن بينها عموماً من وجّه، لا فترافقهما في الصدق حيث هنا، وصدقهما في كلّ مادة يمتنع أن يوجد من أفرادها إلا ما وجد في الخارج منها.

والجزئية الحقيقة أعم من كلّيّها ومن الكلية والجزئية الخارجيتين، والفالية الكلية الحقيقة أخص من السالبة الخارجية الكلية، لأنّه كلما صلقت السالبة الحقيقة صلقت السالبة الخارجية، لأنّ أفراد موضوعها بعض أفراد الحقيقة، ولا ينعكس، لصدق السالبة الكلية<sup>(٢)</sup> الخارجية في المثال الذي ذكرناه، وهو انحصار الأشكال في المربعات، فانه يصلق لاشيء من الشكل في الخارج بمثلث في الخارج بدون السالبة الكلية الحقيقة، لأنّ بعض ما لو وجد كان شكلًا، فهو بحيث لو وجد كان مثلثاً، والفاليتان الجزئيتان متلازمتان.

قال: البحث الثالث: في العدول والتحصيل

حرف السلب إن كان جزءاً من الموضع كقولنا: اللاحِي<sup>(٢)</sup> جاد، أو من المحمول كقولنا الجماد لاعالم، أو منها جميماً<sup>(٤)</sup>، سميت القضية معدولة، موجبة كانت أو سالبة.

وإن لم يكن جزءاً لشيء منها، سميت محصلة إن كانت موجبة، وبسيطة

(٣) في (٢): «اللانامي».

(١) في (م): «كل شكل مربع».

(٤) في (ش): «كقولنا : اللاجي لاعالم».

٢) لفظ «الكلية» لم يرد في (م).

إن كانت سالبة.

والاعتبار بایجاب القضية وسلبها بالنسبة الشبوتية والسلبية لابطري القضية، فأن قولنا: كلّ ما ليس بمحض فهو لا عالم موجود به مع أن طرفها عدميان، وقولنا: لاشيء من المتحرك بساكن سالبة مع أن طرفها وجوديان.

أقول: حرف السلب إذا جعل جزأً من أحد طرفي القضية أو منها سميت القضية معدولة، كقولنا: اللاتامي جماد، أو الإنسان لاحجر، أو اللاحبي لا قادر، ومعدولة الموضوع قلماً يبحث عنها.

وإن لم يكن جزءاً منها<sup>(١)</sup>، فإن كانت موجبة سميت القضية محصلة، كقولنا: الإنسان حيوان، وإن كانت سالبة سميت القضية<sup>(٢)</sup> ببساطة، كقولنا: الإنسان ليس بمحض.

والاعتبار باليجاب والسلب إنما هو بایجاب النسبة أو سلبها لا بالطرفين، فقولنا: الإنسان ليس بمحجر سالبة مع أن طرفها إيجابيان، وقولنا: اللاحبي لا عالم موجبة مع أن طرفها عدميان.

قال: والفالية البسيطة أعم من الموجبة المعدولة المحمول، لصدق السلب عند عدم الموضوع دون الإيجاب، فأن الإيجاب لا يصح إلا على موجود<sup>(٣)</sup> محقق كما في الخارجية الموضوع، أو مقتدر كما في الحقيقة الموضوع، وأما إذا كان الموضوع موجوداً، فأنها متلازمان<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ن): «منها».

(٢) في (ن): «موضوع موجود».

(٣) في (م): «متلازمان».

(٤) لفظ «القضية» لم يرد في (ن).

أقول: السلب كما يصح عن الأمور الوجودية يصح أيضاً عن الأمور العلمية، فإن زيداً المعدوم يصدق عليه أنه ليس ببصير. وأما الإيجاب فلا بد له من موضوع، إما محققاً كما في الخارجية الموضوع، أو مقتراً كما في الحقيقة الموضوع<sup>(١)</sup>، سواء كان الإيجاب مفضلاً أو معدولاً. هذا بحسب المشهور

والحق: أن الإيجاب والسلب يستند عيان الوجود الذهني حتى يصح الحكم عليه بایيجاب أو سلب، وأما الوجود الخارجي فأنها تستدعيه الخارجية الإيجابية دون السالبة، وهذا الفرق إنما يتم في خارجية الموضوع دون حقيقته. وإذا كان الموضوع موجوداً تلزمه السالبة البسيطة والموجبة المعدولة، ولما كانت السالبة البسيطة أعم من الموجبة المعدولة، وكان وجود الخاص يستدعي وجود العام، استحال صدق الموجبتين، ولما كان السلب يصح عن المعدوم، جاز صدق السالبتين وامتنع كذبيها، وإلا لصدقت الموجبتان، وأما السالبة البسيطة فانها تناقض الموجبة المضادة.

فالحاصل أن القضايتين إن اختلفتا في الكيفية وتوافقتا في العدول والتحصيل تناقضتا، وإن كانتا بالعكس تعاندت اصدقأ حالة الإيجاب وكذباً حالة السلب، وإن اختلفتا فيها كانت الموجبة أخص من السالبة.

قال: والفرق بينها في اللفظ، أما في الثلاثية فالقضية موجبة إن قلت الرابطة على حرف السلب، سالبة إن أخرت عنها. وأما في الثنائية فبالنسبة أولاً بالاصطلاح على تخصيص لفظ غير أولاً<sup>(٢)</sup>

(١) لفظ «الموضوع» لم يرد في (ر).

(٢) لفظ «لا» لم يرد في (م) وفي (ش): «ولا».

بالإيجاب المدحول، ولفظ ليس بالسلب البسيط أو بالعكس.

**أقول:** لما فرغ من بيان الفرق المعنوي بين الموجبة المدحولة والسايبة البسيطة، شرع في الفرق اللغطي<sup>(١)</sup>.

وهو ظاهر في القضية الثلاثية، فإن الرابطة إذا تأخرت عن حرف السلب كانت القضية سالبة، كقولنا: زيد ليس هو<sup>(٢)</sup> بعالم، وإن تقدمت عليه كانت موجبة معدولة، كقولنا: زيد هو ليس بعالم، لأن الرابطة من حقها أن تربط كل ما بعدها بالموضوع.

وأما في الثانية، وهي التي حذف عنها حرف الربط، فأنهما يتمايزان بالنسبة والاصطلاح على تخصيص بعض الألفاظ بالإيجاب كلفظة غير ولا، وعلى<sup>(٣)</sup> بعضها بالسلب كلفظة ليس.

**قال:** البحث الرابع: في القضايا الموجبة.<sup>(٤)</sup>

لابد لنسبة المحمولات إلى الموضوعات من كيفية إيجابية كانت النسبة أو سلبية. كالضرورة والدوم واللاضرورة واللادوم. وتسمى تلك الكيفية مادة القضية، وللفظ الدال عليها<sup>(٥)</sup> يسمى<sup>(٦)</sup> جهة القضية.

**أقول:** فدلينا أن القضية تشتمل على ثلاثة أجزاء<sup>(٧)</sup>: محكوم عليه، ومحكم به، ونسبة بينهما.

فاعلم الآن: أن النسبة الإيجابية أو السلبية لابد لها في نفس الأمر من

(١) في (ر): «بين اللغطي».

(٢) لفظ «هو» لم يرد في (ر).

(٣) لفظ «عل» لم يرد في (م).

(٤) في (ح): «الموجبة».

(٥) في (ر) و(ش): «عليها».

(٦) في (ش): «ويستي».

(٧) في (م): «مشتملة على أجزاء ثلاثة».

كيفية هي الضرورة والدوم والاضرورة والادوم، وغيرها مما يأتي لا تخلو قضية عن هذه الكيفية في نفس الأمر.

وتسمى تلك الكيفية مادة القضية، ثم المعمول من تلك الكيفية أو المفهوم يسمى جهة القضية، مثلاً نسبة الحيوان إلى الإنسان في نفس الأمر هي الوجوب، فلو فرضنا عدم شعورنا بتلك الكيفية لكان النسبة في معمولنا نحن<sup>(١)</sup> هي نسبة إلا مكان العام، فاذن جهة القضية مفأيرة للمادة بنوع من الاعتبار.

والصنف جعل نسبة المحمولات إلى الموضوعات هي المبحث عنها، بخلاف ماذهب إليه فخرالدين في بعض كتبه، فإنه جعل الجهة لبيان نسبة الموضوعات إلى المحمولات.

قال: والقضايا الموجهة التي جرت العادة بالبحث عنها وعن أحكامها ثلاثة عشر<sup>(٢)</sup>.

منها بسيطة، وهي التي حقيقتها إيجاب فقط أو سلب فقط.  
ومنها مركبة. وهي التي حقيقتها تتركب<sup>(٣)</sup> من إيجاب وسلب.

أقول: أنواع الجهات يمكن أن تقع على<sup>(٤)</sup> وجوه<sup>(٥)</sup> غير محصورة، والذي يبحث عنه الصنف منها<sup>(٦)</sup> ثلاثة عشر قضية جرت عادة المنطقين<sup>(٧)</sup> بالبحث عن أحكامها من التناقض والعكس، ستة منها بسيطة وسبعة مركبة.

(١) لفظ «نحن» لم يرد في (م).

(٢) لفظ «ثلاثة عشر» لم يرد في (م) وفي (ج): «ثلاثة عشر قضية». (٦) في (ن): «الصنفين».

(٣) في (ش): «تتركب حقيقتها».

(٤) في (م): «تقع وجوهاً».

والمعنى بالبساطة: هو<sup>(١)</sup> أن تكون الجهة مشتملة على بيان كيفيته<sup>(٢)</sup> بالنسبة، من غير التعرض لخالق تلك النسبة.

والمركبة: هي<sup>(٣)</sup> أن تكون الجهة مشتملة على بيان كيفية النسبة الإيجابية<sup>(٤)</sup> وما يخالفها.

مثلاً إذا قلنا: بالضرورة كل (ج) (ب) كانت هذه الجهة بياناً لكيفية النسبة<sup>(٥)</sup> الإيجابية من غير التعرض للنسبة السلبية ، وكذلك إذا قلنا: بالضرورة لاشيء من (ج) (ب) كانت هذه الجملة بياناً لكيفية النسبة السلبية من غير التعرض للنسبة الإيجابية.

أما إذا قلنا: كل (ج) (ب) بالامكان الخاص كان معناه أن ثبوت الباء للجيم غير مستحيل ، وعدم الباء عن الجيم غير مستحيل . فكانت تلك بسيطة، وهذه مركبة.

قال: والبساط ست:

الأولى: الضرورية المطلقة، وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلطه عنه مادام ذات الموضوع موجوداً، كقولنا: بالضرورة كل انسان حيوان، وبالضرورة لاشيء من الانسان بمحضه.

أقول: الضرورية تشمل الواجب والممتنع، فأنها إن كانت بياناً بالنسبة الإيجابية كانت مطابقة للواجب، وإن كانت بياناً للنسبة السلبية كانت مطابقة للممتنع.

فإذا قلنا: كل (ج) (ب) بالضرورة كان معناه وجوب دوام البائية لذات

(٤) لنظر «الإيجابية» لم يرد في (ر).

(١) في (ر): «هي».

(٥) في (ر): «كيفية بالنسبة».

(٢) في (م): «كيفية».

(٣) في (م): «والمركب هو».

الجيم مادامت ذات الجيم موجودة، كذلك في جانب السلب.  
والشيخ جعل هذه الضرورية مشروطة، فإن الضرورية المطلقة  
هي التي تثبت المحمول للموضوع أولاً وأبداً، كقولنا: الله عالم بالضرورة.  
وذهب قوم غير متحققين<sup>(١)</sup> إلى أن الضرورية هي التي يمتنع انفكاك  
المحمول فيها عن الموضوع لذات الموضوع.  
ونحن لا نشترط هذا.

قال: الثانية: الدائمة المطلقة، وهي التي يحکم فيها بدورام ثبوت المحمول  
للموضوع أو سلبه عنه مادام ذات الموضوع موجوداً، ومتى لها إيجاباً وسلباً  
مامراً<sup>(٢)</sup>.

أقول: مثال الموجبة قولنا: دائماً الإنسان حيوان، مثال السالبة: لاشيء من  
الإنسان بمحجر دائماً  
والجمهور من المنطقين لا يفرقون بين الدائم الضروري في الكليات، وليس  
على المنطقي البحث عن هذا.

وهذه القضية أعمّ من الضرورية، بتجاوز دوام الشيء لغيره من غير وجوب،  
ولا ينعكس، فإن الشيء إذا كان ضرورياً لغيره كان دائماً له مادامت  
الضرورة ثابتة.

قال: الثالثة: المشروطة العامة، وهي: التي يحکم فيها بضرورة ثبوت  
المحمول للموضوع أو سلبه عنه، بشرط وصف الموضوع، كقولنا: بالضرورة كلـ

(١) في (م): «متحقق».

(٢) في (ش): «مادام ذات الموضوع موجوداً، كقولنا: دائماً كلـ إنسان حيوان، ودائماً لاشيء من  
الإنسان بمحجر».

كاتب متحرك الأصابع مadam كاتباً، وبالضرورة لاشيء من الكاتب بساكن الأصابع مadam كاتباً.

أقول: المسوقة العامة هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع مadam الموضوع موصوفاً بالوصف العنوي، أو بضرورة السلب مadam الوصف. فإن حركة الأصابع ثابتة بالضرورة مadam الكاتب كاتباً، وكذلك سلب السكون عنه.

وهذه القضية أعم من الضرورية، لأنّه متى صدقت الضرورية المطلقة صدقت هذه، فإنّ قولنا: بالضرورة كلّ إنسان حيوان، يستلزم قولنا: بالضرورة كلّ إنسان حيوان مadam إنساناً، ولا ينعكس، لجواز مقارنة<sup>(١)</sup> الوصف لذات الموضوع وعدم الحكم حينئذ، كما ضربناه من المثال في الكاتب وحركة الأصابع.

وبينها وبين الدائمة عموم من وجهه، لصدقها في مادة الضرورية، وصدق الدائمة بدونها في مادة اللاضرورية<sup>(٢)</sup> بحسب الوصف، وصلقها بدون الدائمة في مادة الوصف المفارق كالكاتب.

قال: الرابعة: العرفية العامة، وهي: التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه، بشرط وصف الموضوع، ومثلاها إيجاباً وسلباً ماماً.

أقول: مثال الموجبة قولنا: دائماً كلّ كاتب متحرك الأصابع مadam كاتباً.

(١) في (ن): «مقارنة».

(٢) في (ن): «الضرورة».

ومثال السالبة قولهنا: دائمًا لاشيء من الكاتب بساكن الأصابع مadam كاتبأ.  
ونسبة العرفية العامة<sup>(١)</sup> إلى المشروطة كنسبة الدائمة إلى الضرورية، ونسبة العرفية إلى الدائمة كنسبة المشروطة إلى الضرورية.  
وهذه القضية أعم من المشروطة لما يتبنا في الدائمة والضرورية، ومن الضرورية أيضاً لكونها أخص من الأخص، ومن الدائمة لما ذكرنا في المشروطة والضرورية.

قال: الخامسة: المطلقة العامة، وهي: التي يحكم فيها بشبوب المحمول للموضوع أو سلبه عنه بالفعل، كقولنا: بالاطلاق العام كل إنسان متتنفس، وبالاطلاق العام لا شيء من الإنسان متتنفس<sup>(٢)</sup>.

أقول: المطلقة العامة لها تفسيران باتفاق الجماهير:  
أحدهما: ما ذكره الصنف.

والثاني: ما حكم فيها بذلك مع قيد عدم الضرورة المطلقة.  
والسبب في اختلاف التفسيرين: ما ورد في التعليم الأول: من أن القضية إما مطلقة، أو ضرورية، أو ممكنة.

وهذه القسمة تحتمل وجهين:

أحدهما أن يقال: القضية إما أن تكون موجهة أو لا تكون، والأول إما أن تكون الجهة ضرورية أولاً، والأخير ضرورة<sup>(٣)</sup>، والثانية الممكنة، والثالثة المطلقة، فتكون المطلقة بهذه القسمة هي التي بالتفسير الأول،

(١) لفظ «العامة» لم يرد في (١).

(٢) في (١): «متتنفس».

(٣) لفظ «والأخير ضرورة» لم يرد في (١).

وهي التي فهمها ثامسطيوس<sup>(١)</sup> وثافرسطيس<sup>(٢)</sup> ومن تبعهما<sup>(٣)</sup>.

والشأن أن يقال: القضية إنما أن يكون الحكم فيها بالفعل أو بالقوة، والثانية الممكنة، والأولى إنما أن تكون بالضرورة أو تكون بالوجود الحالى عنها، وتكون المطلقة بهذه القسمة هي التي بالتفصير الثاني، وهي التي فهمها الاسكندر واتباعه، وهذه التي يسمى بها المتأخر عن الوجودية الالاضرورية، وسيأتي.

المطلقة بالمعنى الأول أعم من الفعليات، لاستلزم كل فعلية مفهومها من غير عكس.

قال: السادسة: الممكنة العامة وهي: التي يحکم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة<sup>(٤)</sup> عن الجانب المخالف<sup>(٥)</sup>، كقولنا: بالامكان العام كل نار حارة، وبالامكان العام لاشيء من الحر<sup>(٦)</sup> ببارد.

أقول: لفظ الامكان وضع بحسب العرف العام على ما يقابل أحد ضروري<sup>(٧)</sup> الايجاب أو السلب.

كقولنا في الموجبة: كل نار حارة بالامكان، أي: أن عدم الحرارة عن النار ليس بضروري، فقد رفعنا الضرورة عن جانب السلب، وهو الطرف المخالف للحكم الذي هو الايجاب، ويشمل هذا<sup>(٨)</sup> الواجب والممكن الخاص.

(١) في (م): «ثامسطوس».

(٢) في (م): «ثافرسطس».

(٣) في (ر): «معها».

(٤) لفظ «المطلقة» لم يرد في (ر).

(٥) في (ش): «الخلاف للحكم».

(٦) في (ر): «النار».

(٧) في (ر): «ضروري».

(٨) في (م): «وتشمل هذه».

وفي السالبة: لاشيء من الماء بارد بالمكان العام، أي: أن ثبوت البرودة للهار ليس بضروري، فيكون إنما ممكناً خاصاً أو ممتهناً، فقد رفينا الضرورة عن الجانب المخالف للحكم، فإن الحكم هنا سلبي، ورفينا ضرورة الإيجاب.

وهذه القضية أعم القضايا بأسرها، لاستلزم كل قضية مفهومها من غير عكس.

قال: وإن المركبات فسبع:

**الأولى**: المشروطة الخاصة، وهي: المشروطة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات.

وهي إن كانت موجبة. كقولنا: بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً لآدماً. فتركبها من موجبة مشروطة عامة وسالبة مطلقة عامة.

وإن كانت سالبة. كقولنا: بالضرورة<sup>(١)</sup> لاشيء من الكاتب باسكن الأصابع مادام كاتباً لآدماً. فتركبها من سالبة مشروطة عامة وموجبة مطلقة عامة

**أقول**: المشروطة الخاصة الموجبة. كقولنا: بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً لآدماً. تشمل على حكمين: إيجابي، وسلبي.

فالإيجابي هو قوله: بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً، وهذه هي المشروطة العامة.

والسلبي هو قوله: لآدماً، فإن معنى قوله: لآدماً، أي: أن حركة الأصابع مسؤولة عن الكاتب بالفعل، وهي المطلقة العامة السالبة.

فتكون الموجبة المشروطة الخاصة مركبة من مشروطة عامة ومطلقة عامة سالبة.

(١) لفظ «بالضرورة» لم يرد في (١).

والشروطـة الخاصة السالبة كقولنا: لاشيء من الكاتب بساكن الأصـابع بالضرورة مادام كاتباً لا دائماً تـشتمـل على حـكـمـين: سـلـبيـ، وإيجـابـيـ. فالسلـبيـ هو قولـنا: لـاشـيءـ منـ الكـاتـبـ بـسـاـكـنـ الـأـصـابـعـ بـالـضـرـورةـ مـادـامـ كـاتـبـاـ، وـهـيـ الشـروـطـةـ العـامـةـ السـالـبـةـ. والإيجـابـيـ قولـنا: لـادـائـماـ، فـانـ معـناـهـ أـنـ كـلـ كـاتـبـ سـاـكـنـ الـأـصـابـعـ بـالـفـعـلـ<sup>(١)</sup>ـ، وـهـيـ المـطـلـقـةـ العـامـةـ الـمـوجـبـةـ. فـاذـنـ الشـروـطـةـ الخـاصـةـ تـتـرـكـبـ مـنـ الشـروـطـةـ العـامـةـ وـالمـطـلـقـةـ العـامـةـ المـتـخـالـفـتـينـ فـيـ الـكـيفـ المـتـوـافـقـتـينـ فـيـ الـكـمـ. وـهـنـهـ القـضـيـةـ مـبـاـيـنـةـ لـلـدـائـمـةـ وـالـضـرـورـيـةـ لـاستـلـزـامـ نـفـيـ الدـوـامـ نـفـيـ الـضـرـورـةـ، لـوجـوبـ عـدـمـ الـخـاصـ عنـدـ عـدـمـ الـعـامـ. وـأـنـصـ منـ الـبـسـاطـ الـبـاقـيـةـ.

قال: الثانية: العـرفـةـ الخـاصـةـ وـهـيـ: الـعـرـفـةـ العـامـةـ مـعـ قـيـدـ الـلـادـوـامـ بـحـسـبـ الـذـاتـ. وـهـيـ إـنـ كـانـتـ مـوجـبـةـ فـتـرـكـيـبـهاـ مـنـ مـوجـبـةـ عـرـفـةـ عـامـةـ وـسـالـبـةـ مـطـلـقـةـ عـامـةـ، وـإـنـ كـانـتـ سـالـبـةـ فـنـ<sup>(٢)</sup>ـ سـالـبـةـ عـرـفـةـ عـامـةـ وـمـوجـبـةـ مـطـلـقـةـ عـامـةـ، وـمـثـالـهاـ إـيجـابـيـ وـسـلـبيـ مـامـرـ<sup>(٣)</sup>ـ.

أـقـولـ: مـثالـ المـوجـبـةـ: كـلـ كـاتـبـ مـتـحـركـ الـأـصـابـعـ مـادـامـ كـاتـبـاـ لـادـائـماـ. وـهـيـ مـرـكـبـةـ مـنـ الـعـرـفـةـ العـامـةـ الـمـوجـبـةـ، وـهـيـ قولـناـ: كـلـ كـاتـبـ مـتـحـركـ الـأـصـابـعـ مـادـامـ كـاتـبـاـ. وـمـنـ الـمـطـلـقـةـ العـامـةـ السـالـبـةـ، وـهـيـ قولـناـ: لـادـائـماـ، أـيـ: <sup>(٤)</sup>ـ لـاشـيءـ مـنـ الـكـاتـبـ بـمـتـحـركـ الـأـصـابـعـ.

(٣) في (ش): «أـوـ سـلـبيـ».  
(٤) لـفـظـ «لـاـ دـائـماـ أـيـ»ـ لمـ يـرـدـ فـيـ (نـ).

(١) لـفـظـ «بـالـفـعـلـ»ـ لمـ يـرـدـ فـيـ (نـ).  
(٢) في (ش) (وـجـ): «فـتـرـكـيـبـهاـ مـنـ»ـ.

ومثال السالبة: لاشيء من الكاتب بساكن الأصابع مادام كاتباً لدائماً، وهي مركبة من السالبة العرفية العامة ومن المطلقة العامة. وهذه أعم من المشروطة الخاصة، فأن نسبتها إليها كنسبة العرفية العامة إلى المشروطة العامة.

وهي مبaitة للدائمة والضرورية، لقييدها باللادوام.

وهي أخص من العرفية العامة ومن المطلقة والممكنة العامتين.

وبينها وبين المشروطة العامة عموم من وجه، لصدقها في مادة اللادوام بحسب الذات مع الضرورة بحسب الوصف. كما صرربناه من المثال في الكاتب وحركة الأصابع. وصدق المشروطة العامة<sup>(١)</sup> بدونها في مادة الدوام الذاتي، وصدقها بدون المشروطة في مادة اللاضرورة بحسب الوصف.

قال: الثالثة: الوجودية اللاضرورية، وهي. المطلقة العامة مع قيد اللاضرورة بحسب الذات.

وهي إن كانت موجبة. كقولنا: كل إنسان ضاحك<sup>(٢)</sup> بالفعل لا بالضرورة. فتركتها من موجبة مطلقة عامة وسالبة ممكنة عامة. وإن كانت سالبة. كقولنا: لاشيء من الإنسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة. فتركتها من سالبة مطلقة عامة وموجة ممكنة عامة.

أقول: الوجودية اللاضرورية الإيجابية. كقولنا: كل إنسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة تتركب من موجبة مطلقة عامة،<sup>(٣)</sup> وهي قولنا: كل إنسان ضاحك

(١) لفظ «العامة» لم يرد في (ن).

(٢) في (ن): «ضحاك».

(٣) في (م): «تتركب من مطلقة عامة موجبة».

بالفعل، ومن مكنته عامة سالبة، وهي قولنا: لا بالضرورة، فإنَّ معناه: لاشيء من الإنسان بضاحك بالامكان العام.  
وكذلك السالبة.

وهذه القضية مبادنة للضرورة.

وبيّن الدائمة عموم من وجه، لصلقها في مادة اللدام اللاضروري، وصدق الدائمة بدونها في مادة الضرورة، وصلقها بدون الدائمة في مادة اللادام. وبينها وبين المشروطة العامة عموم من وجه، لصلقها في مادة الضرورة بحسب الوصف اللاضروري بحسب الذات، وصدق المشروطة بدونها في مادة الضرورة، وصلقها بدون المشروطة في مادة اللاضرورة بحسب الوصف.

وكذلك بيننا وبين العرفية العامة عموماً، ووجه هذا السان.

وهي أعم من العرفية الخاصة، لاستلزم الشبوت الدائم. بحسب الوصف اللادائم- الشبوت المطلق الالاضروري.

ومن المشروطة الخاصة، لأنها أخص من العرفية.

قال: الرابعة: الوجوبية اللادافئة<sup>(١)</sup>، وهي: المطلقة العامة مع قيد اللادوام  
بحسب الذات.

وهي سواء<sup>(٢)</sup> كانت موجبة أو سالبة فتركبها من مطلقتين عامتين<sup>(٣)</sup>: أحدهما موجبة، والآخر سالبة، ومثاها إيجاباً وسلباً مامراً:

**أقول:** الوجودية اللادائمة - سواء كانت موجبة أو سالبة - مركبة من مطلقتين عامتين: إحداهما موجبة، والأخرى سالبة<sup>(٤)</sup>.

(٣) لفظ «عامتن» لم يرد في (ن).

(١) في (٢)؛ «اللامذاتية».

(٤) من قوله: «الوجودية اللاحادثة» إلى هنا لم يرد في (ر).

مثال الموجبة: كل إنسان ضاحك بالفعل لا دافئاً، وهي تترکب<sup>(١)</sup> من مطلقتين:

إحداهما مطلقة عامة<sup>(٢)</sup> موجبة، وهي قولنا: كل إنسان ضاحك بالفعل.

والآخر<sup>٣</sup>: مطلقة عامة<sup>(٣)</sup> سالبة، وهي قولنا: لا دافئاً، أي: لاشيء من الإنسان بضاحك بالفعل.

ومثال السالبة: لاشيء من الإنسان بضاحك بالفعل لا دافئاً، وهي تترکب من مطلقتين<sup>(٤)</sup> عامتين:

إحداهما: سالبة، وهي قولنا: لاشيء من الإنسان بضاحك بالفعل.

والآخر<sup>٥</sup>: موجبة، وهي قولنا: لا دافئاً، أي: كل إنسان ضاحك.

وهذه القضية مبادنة للضرورة وللدافئة<sup>(٦)</sup>.

وبینها وبين المشروطة والعرفية للعامتين عموم من وجه، لصدقها بدوتها في الدوام، وصدقها بدوتها في مادة اللادوام بحسب الوصف، وصدق الجميع في مادة الضرورة بحسب الوصف اللادائم.

وهي أعم من المشروطة والعرفية الخاصتين، لاستلزم الحكم اللادائم بحسب الذات مع دوامه بحسب الوصف مطلق الحكم اللادائم بحسب الذات، من غير عكس.

وهي أخص من الوجودية الالاضرورية، لأن الضرورة أخص من الدوام، فنفي الدوام أخص من نفي الضرورة، لما عرفت أن عدم العام أخص من عدم الخاص.

(١) في (م): «مرکبة».

(٢) في (م): «مرکبة».

(٣) لفظ «مطلقة عامة» لم يرد في (ن).

(٤) لفظ «مطلقة عامة» لم يرد في (ن).

(٥) لفظ «مطلقة عامة» لم يرد في (ن).

(٦) لفظ «مطلقة عامة» لم يرد في (ن).

قال: الخامسة: الوقتية، وهي: التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول لل موضوع أو سلبه عنه في وقت معين<sup>(١)</sup> من أوقات وجود الموضوع مقيداً باللادوام<sup>(٢)</sup> بحسب الذات.

وهي إن كانت موجبة. كقولنا: بالضرورة كل قر منخسف وقت حلوله الأرض بينه وبين الشمس لا دائمًا. فتركيبها من موجة وقنية مطلقة وسالبة مطلقة عامة.

وإن كانت سالبةـ كقولنا: بالضرورة لاشيء من القمر ينخسف وقت التربيع لا داعاًـ فتركبها من سالبة وقتية مطلقة وموجبة مطلقة عامةـ.

**أقول:** الواقية الموجبة مركبة من واقية مطلقة ومطلقة عامة، كقولنا:  
بالضرورة كل قر من خسف وقت حلول الأرض بينه وبين الشمس، وهذا هو  
الواقية المطلقة، وقولنا: لا داعياً، هو المطلقة العامة.  
وكذلك السالبة.

والفرق بين الواقتية المطلقة وبين الواقتية: أن الواقتية المطلقة هي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع في وقت معين، والواقتية هي التي حكم فيها بذلك مع قيد اللادوام، وأما المطلقة الواقتية فهي التي حكم فيها بشبوث المحمول للموضوع مطلقاً في وقت معين.

وهذه القضية مبنية للضرورة والدائمة.

وبيتها وبين المشروطه والعرفية عموم من وجه، لصلقهما بدونها في مادة اللدوان، وصدقها بدونها في مادة اللادوام بحسب الوصف، وصدق الجميع في

(١) فـ(٢): «متعن».

(٢) فـ (ح): «مـ قـيـدـ الـلـادـوـامـ».

مادة الضرورة بحسب الوصف اللادائم<sup>(١)</sup>.

وهي أعم من الشروطة الخاصة، لأن الحكم إذا كان ضرورياً بحسب الوصف اللادائم صدقت الوقتية، ضرورة أن الوقت حينئذ هو وقت ثبوت الوصف، ولا ينعكس، لجواز اللادوام بحسب الوصف.

وبينها وبين العرفية الخاصة عموم من وجده، لصدقها في مادة الضرورة بحسب الوصف اللادائم، وصدقها بدون العرفية الخاصة<sup>(٢)</sup> في مادة اللادوام بحسب الوصف، وصدق العرفية بدونها في المادة الحالية عن الضرورة بحسب الوقت.

وهي أخص من الوجودية اللادائمة، لاستلزم ثبوت الحكم بالضرورة في وقت معين لا دائماً ثبوته مطلقاً لا دائماً، ولا ينعكس.

وهي أيضاً أخص من الوجودية الالاضرورية، لكون اللادائم أخص منها.

قال: السادسة: المنشورة، وهي: التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في وقت غير معين من أوقات وجود الموضوع مقيداً باللادوام بحسب الذات.

وهي إن كانت موجبةـ كقولنا: بالضرورة كل إنسان متتنفس في وقت مالا دائماًـ فتركبها من موجبة منتشرة مطلقة وسالبة مطلقة عامة.

وإن كانت سالبةـ كقولنا: بالضرورة لا شيء من الإنسان يتتنفس وقتاً ما لا دائماًـ فتركبها من سالبة منتشرة مطلقة وموجبة مطلقة عامة.

أقول: الموجبة المنتشرة تتركب من المنتشرة المطلقة الموجبة ومن السالبة المطلقة العامة.

(٢) لفظ «الحالية» لم يرد في (١).

(١) في (١): «واللادائم».

فإن قولنا: كل إنسان متৎفس بالضرورة في وقت ما<sup>(١)</sup> لا داعياً يشتمل على قولنا: كل إنسان متৎفس بالضرورة في وقت ما، وهو منتشرة المطلقة، وعلى قولنا: لا داعياً، وهي المطلقة العامة السالبة. وكذلك السالبة.

وهذه القضية مبادنة للضرورية والدائنة.

وبينها وبين المشروطه العامة والعرفيتين عموم من وجه، لصدق الجميع في مادة الضرورة بحسب الوصف اللادائم بحسب الذات<sup>(٢)</sup>، وصدقها بدونهن في مادة اللادوام بحسب الوصف، وصلقهن بدونها في مادة الضرورة في المشروطه، وفي مادة الدوام في العرفية العامة<sup>(٣)</sup>، وفي<sup>(٤)</sup> مادة اللاضرورة أصلأً في العرفية الخاصة. وهي أعم من المشروطه الخاصة، لاستلزم ثبوت<sup>(٥)</sup> الحكم بالضرورة في وقت الوصف لا داعياً ثبوته بالضرورة في وقت مالا دائماً.

وهذا<sup>(٦)</sup> البيان هي أعم من الوقتية.

وهي أخص من الوجودية اللادائنة، لاستلزم ثبوت<sup>(٧)</sup> الحكم بالضرورة في وقت مالا داعياً ثبوته بالفعل<sup>(٨)</sup> في وقت ما<sup>(٩)</sup> لا داعياً. فهي أيضاً أخص من الوجودية اللاضرورة.

قال: السابعة: الممكنة الخاصة<sup>(١٠)</sup> وهي: التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم جميعاً.

(١) في (ن): «كل إنسان متৎفس في وقت ما بالضرورة».

(٢) لفظ «حسب الذات» لم يرد في (ن).

(٣) في (ن): «في المشروطه والعرفية العامة».

(٤) في (ن): «أوفي».

(٥) لفظ «ثبوت» لم يرد في (ن).

(٦) في (ن): «وهذا».

(٧) لفظ «ثبوت» لم يرد في (ن).

(٨) لفظ «بالفعل» لم يرد في (ن).

(٩) لفظ «ما» لم يرد في (ن).

(١٠) لفظ «ال خاصة» لم يرد في (ن).

وهي<sup>(١)</sup> سواء كانت موجبة كقولنا: بالامكان الخاص كل إنسان كاتب، أو مالية كقولنا: بالامكان الخاص لاشيء من الإنسان بكاتب، فتركبيها من مكتندين عامتين: إحداهما موجبة، والأخرى سالبة.

أقول: المكنة الخاصة هي التي يحکم فيها بارتفاع ضروري الایجاب والسلب، وهو من النقوّلات، لأن الامكان وضع<sup>(٢)</sup> أولاً لارتفاع أحد هما على ما بينا، فبالحقيقة هذا الامكان مركب من امكانين عاميين متخالفين في الكيف.

ولا يدخل الواجب ولا المتنع تحت هذا الامكان، بخلاف الأول، فالأشياء باعتبار<sup>(٣)</sup> الأول تنقسم إلى ممكن وضروري، ويحسب هذا تنقسم إلى ممكن وضروري الوجود وضروري العدم.  
وهذه القضية مبادنة للضرورية.

وبينها وبين البساط ماعدا المكنة عموم من وجهه، لصدقهن بدونها في مادة الضرورة، وصدقها بدونهن في مادة الامكان الغير الواقع، وصدق الجميع في مادة الاطلاق الدائم بحسب الوصف في الوصفيات وبحسب الذات في الدائمة الخالية عن الضرورة.

وهي أعم من باقي المركبات، لاستلزم الحكم الفعلي الخالي عن الضرورة مطلق الحكم الخالي عن الضرورة، ولا ينعكس، لجواز كون الحكم بالقوة.

قال: والضابط<sup>(٤)</sup>: أن اللادوام إشارة إلى مطلقة عامة، واللاضرورة إلى

(١) في (ش): «فهي».

(٢) في (م): «بالاعتبار».

(٣) في (ش): «للإمكان وضياء».

(٤) في (ش): «والضابطة».

مكنة عامة، مخالفتي<sup>(١)</sup> الكيفية متافقتي<sup>(٢)</sup> الكيفية للقضية المقيدة بها.

أقول: هذا ضابط للقضايا المركبة، فإنها إن تركبت من القضية المقيدة بالدلوام كانت مركبة منها ومن المطلقة العامة، وإن تركبت منها ومن الاضرورة وكانت مركبة منها ومن المكنة العامة.

كالوجودية اللادائمة، فإنها مركبة من مطلقتين عامتين مخالفتي الكيفية متافقتي الكيفية، وكالمكنة الخاصة، فإنها مركبة من مكتنتين عامتين مخالفتي الكيفية متافقتي الكيفية، لكون<sup>(٣)</sup> القضية المقيدة بأحد هما موافقة لأصل القضية المركبة في الكيف، وأحد هما يكون مخالفًا لها.

قال:

### الفصل الثاني: في أقسام الشرطية الجزء الأول منها يسمى مقتضاً، والثاني تاليًا.

أقول: لما فرغ من الكلام في العمليات شرع في الشرطيات، وقد بيّنا أنَّ القضية الشرطية مركبة من قضيتين، إحداها تستصحب الأخرى أو تعاندها. فالقضية الأولى منها تسمى مقدمةً والثانية تاليًا، كقولنا: إنْ كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فالمقدم هو قولنا: إنْ كانت الشمس طالعة، والتالي هو قولنا: فالنهار موجود، وكذلك إذا قلنا: العدد إما زوج وإما فرد، فالمقدم هو قولنا: العدد زوج، والتالي هو قولنا: العدد فرد.

(١) في (ن) و(ش): «مخالفتي».

(٢) في (م): «لأن».

(٣) في (ن) و(ش): «موافقتي».

والشرطية قد ذكرنا أنها تنقسم إلى قسمين: متصلة، ومتفصلة.

قال: أمّا المتصلة، فإنّما لزومية، وهي: التي صدّق<sup>(١)</sup> التالي فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينها توجب ذلك، كالعلية والتضایف. وإنّما اتفاقية، وهي: التي يكون ذلك فيها مجرّد<sup>(٢)</sup> توافق الجزأين على الصدق، كقولنا: إنّ كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهق.

أقول: المتصلة تنقسم إلى اللزومية، وإلى الاتفاقية، والشامل لها الاستصحاب.

فاللزوم نسبة<sup>(٣)</sup> الضرورة، والاتفاق نسبة الامكاني،<sup>(٤)</sup> والاستصحاب نسبة<sup>(٥)</sup> الامكان العام.

أمّا اللزومية فهي: التي يكون صدّق<sup>(٦)</sup> التالي فيها على تقدير صدق المقدم لأجل علاقة بينها تستصحب أحدهما الآخر في الصدق، كالعلية والتضایف، فإنه متى وجدت العلة وجداً المعلول، كما تقول: إنّ كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فأنّ طلوع الشمس علة لوجود النهار، وكذلك أحد المتضایفين متى صدق الآخر، كقولنا: إنّ كان الأب موجوداً وجد الابن.

وأمّا الاتفاقية فلها تفسيران:

أحدّها: ما ذكره المصنف، وهي التي يكون التالي فيها بجامعة للمقدم في الصدق من غير علاقة بينها، كقولنا: إنّ كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهق.

(٤) في (م): «يشبه الدوام».

(١) في (ح): «وهي التي حكم بصدق».

(٥) في (م): «يشبه».

(٢) في (ن): «مجرّد» وفي (ش) و(ح): «مجرّد».

(٦) في (م): «ملزوماً فيها».

(٣) في (م): «يشبه».

والثاني: أن يكون التالي فيها صادقاً في نفس الأمر، سواء كان المقتلم صادقاً أو كاذباً، وهذا التفسير ذكره الشيخ في الشفاء، وهو أعم من الأول.

قال: وأما<sup>(١)</sup> المنفصلة، فإما حقيقة، وهي: التي يحكم فيها بالتنافي بين جزأيها في الصدق والكذب معاً، كقولنا: إما أن يكون هذا العدد زوجاً أو فرداً.

أقول: قد ذكرنا فيها مفضي<sup>١</sup> أقسام المنفصلة وأنها ثلاثة، أحدها الحقيقة، وهي: التي يحكم فيها بامتناع اجتماع جزأيها على الصدق والكذب معاً. وتحدث من القضية ونقايضها، كقولنا: العدد إما زوج أو لازوج، أو منها ومن المساوي لنقايضها، كقولنا: العدد إما زوج أو فرد، فإنَّ الفرد ليس بنقيض الزوج في المشهور، وإنَّها هو مساوا له.

قال: وإنَّا مانعة الجمع، وهي: التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزأين<sup>(٢)</sup> في الصدق فقط، كقولنا: إما أن يكون هذا الشيء حيناً أو شجراً.

أقول: هذا هو القسم الثاني من أقسام المنفصلة، وهو المسماُ<sup>١</sup> بمانعة الجمع، ولها تفسيران:

أحدهما: ما ذكره المصنف، وهي: التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزأين في الصدق دون الكذب، كقولنا: هذا الشيء إما أن يكون حيناً أو شجراً، فإنَّ

(١) في (ن): «اما».

(٢) في (ش): «جزأيا».

الحكم ها هنا إنما هو بامتناع الاجتماع على الصدق لا على الكذب، بجواز كتبها معاً.

وتحدث من القضية وما هو أعم من تقديرها، فإن الشجر أخص من اللاحجر.

التفسير الثاني: أنها التي يحكم فيها بامتناع اجتماع جزأيها على الصدق، وهذا المعنى أعم من الأول، ويشمل الأول والحقيقة معاً.

قال: وإنما مانعة الخلود، وهي: التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزأين<sup>(١)</sup> في الكذب فقط<sup>(٢)</sup>، كقولنا: إنما أن يكون زيد<sup>(٣)</sup> في البحر أو لا يفرق<sup>(٤)</sup>.

أقول: هذا هو القسم الثالث من أقسام المنفصلة، وهو المسماة بمانعة الخلود، وهذا أيضاً تفسيران:

أحدهما: أنها التي يحكم فيها بامتناع اجتماع جزأيها على الكذب فقط، كقولنا: إنما أن يكون زيد في البحر أو لا يفرق، فإن الحكم ها هنا إنما هو بامتناع اجتماعهما على الكذب، فإنه يستحيل أن لا يكون في البحر وهو يفرق.

يجوز اجتماعهما على الصدق، بجواز أن يكون في البحر ولا يفرق.

وتحدث من القضية وما هو أعم من تقديرها، فإن قولنا: لا يفرق أعم من عدم الكون في البحر.

التفسير الثاني: أنها التي يحكم فيها بامتناع اجتماعهما على الكذب، وهذا المعنى أعم من الأول، ويشمل الأول والحقيقة أيضاً.

(٣) في (ش): «زيد إنما أن يكون».

(١) في (ش): «جزأها».

(٤) في (ش) و(ج): «وإنما أن لا يفرق».

(٢) لفظ «فقط» لم يرد في (ن).

قال: وكل واحدة من هذه الثلاث<sup>(١)</sup> إنما عنادية، وهي: التي يكون التنافي فيها لذاتي الجزأين كما في الأمثلة المذكورة. وإنما اتفاقية، وهي: التي يكون التنافي<sup>(٢)</sup> فيها مجرد<sup>(٣)</sup> الاتفاق ، كقولنا للأسود لا كاتب: إنما يكونأسود<sup>(٤)</sup> أو كاتباً حقيقة، أولاً أسود أو كاتباً مانعة الجمع، أو أسود ولا كاتباً مانعة الخلو.

أقول: العناد والاتفاق في التفصلات يشبه اللزوم والاتفاق في المتصلات. والعناد في هذه إنما يكون لأجل التنافي بين الجزأين لذاتهما كما في الأمثلة المذكورة، فإن التنافي بين النقيضين أو بين النقيض ومساوي الآخر لذاتهما، وكذلك بين النقيض والأعم منه في الكذب، أو الأخص منه في الصدق.

والاتفاق أن يكون التنافي لذاتهما، كما لوفرضنا زيداً أسود غير كاتب، صدق: إنما كان يكون زيدأسود أو كاتباً مانعة الجمع<sup>(٥)</sup> لعدم الكتابة عنه، والخلو لشبوة السود له، وليس عنادية، إذ لامتنافاة بين السود والكتابة في الذات.

ويصدق إنما أن يكون زيد لاأسود أو كاتباً مانعة الجمع، لامتناع اجتماع جزئيه على الصدق، لأن الفرض أن زيداً غير كاتب وأسود، وبمحض كذبهما، لکذب اللاأسود عليه.

ويصدق إنما أن يكون زيدأسود أولاً كاتباً مانعة الخلو، لامتناع اجتماعهما على الكذب، لأن التقدير أنه أسود غير كاتب، وبمحض صدقهما.

(١) لفظ «الثلاث» لم يرد في (ن). (٥) في (م) ورد لفظ «حقيقة» بدل لفظ «مانعة الجميع».

(٢) ورد في (ش): لفظ «ذلك» بدل لفظ «التنافي».

(٣) في (ش) (وح): «بعجرد».

(٤) في (ش): «هذاأسود».

قال: وسالية كل واحدة من هذه القضايا الثمان هي التي ترفع ما حكم<sup>(١)</sup> في موجبها.

فسالية اللزوم تسمى سالية لزومية، وسالية العناد تسمى سالية عنادية، وسالية الاتفاق تسمى سالية اتفاقية.

أقول: يزيد بالقضايا الثمان: المتصلة اللزومية، والاتفاقية، والمنفصلات الثلاث العنادية، والاتفاقية.

فاللزومية هي: التي حكم<sup>(٢)</sup> فيها بلزوم التالي للمقدم، فسالتها هي التي حكم فيها بسلب اللزوم لا بلزوم السلب، فإن بينها فرقاً.

وكذلك الاتفاقية هي: التي حكم فيها باتفاق الصدق بينها، فسالتها هي التي حكم<sup>(٣)</sup> فيها بسلب الاتفاق لا باتفاق السلب، فإن هذا قسم من أقسام الاتفاقية.

وكذلك في العناد.

كقولنا: ليس البتة إذا كان النهار موجوداً فالشمس غاربة، وليس البتة إذا كان الإنسان موجوداً فالخلاء موجود، وليس البتة إما أن يكون العدد زوجاً أو منقسمًا بمتساوين.

قال: والمتعلقة الموجبة تصدق عن صادقين وكاذبين<sup>(٤)</sup>، وعن عجمولي الصدق والكذب، وعن مقدم كاذب وتالي صادق، دون عكسه، لامتناع استلزم الصادق الكاذب.

(٤) في (ش): «عن جزأين صادقين وعن كاذبين».

(١) في (ش): «ما حكم به».

(٢) في (م): «يحكم».

(٣) في (م): «يحكم».

أقول: صدقُ الشرطيات وكذبها ليس لصدق أجزائها وكذبها، فإن المتصلة الموجبة تصدق عن صادقين كقولنا: إن كان الإنسان حيواناً فهو جسم، وعن كاذبين كقولنا: إن كان الإنسان حاراً فهو ناهق، وعن مجھولي الصدق والكذب كقولنا: إن كان زيد ذاماً فهو غني، وعن مقتنم كاذب وثال صادق كقولنا: إن كان الإنسان حاراً فهو جسم.

ولا يصدق العكس، وهو أن يكون المقتنم صادقاً والتالي كاذباً، لامتناع استلزم الصادق الكاذب، لأنَّ معنى المزوم هو وجوب صدق التالي إن<sup>(١)</sup> صدق المقتنم، أو وجوب كذب المقدم عند كذب التالي، فلو كان الصادق مستلزمًا للكاذب للزم كذب المزوم الصادق لکذب لازمه وصدق اللازم الكاذب لصدق ملزومه، فيجتمع النقيضان، وهو عمال.

قال: وتکذب عن جزأين كاذبين، وعن مقتنم كاذب وثال صادق، وبالعكس، وعن صادقين إذا كانت<sup>(٢)</sup> لزومية، وأما إذا كانت اتفاقية فكذبها<sup>(٣)</sup> عن صادقين محال.

والمنفصلة<sup>(٤)</sup> الموجبة الحقيقة تصدق عن صادق وكاذب، وتکذب عن صادقين وكاذبين<sup>(٥)</sup>.

والمانعة الجمع تصدق عن كاذبين وعن صادق وكاذب، وتکذب عن صادقين.

والمانعة الخلو تصدق عن صادقين وعن صادق وكاذب، وتکذب<sup>(٦)</sup> عن

(٤) في (ش): «وأما المنفصلة».

(١) في (م): «عند».

(٥) في (ش): «وعن كاذبين».

(٢) في (ح): «هذا إذا كانت».

(٦) في (ن): «فتكذب».

(٣) في (ن): «وكذبها».

كاذبين<sup>(١)</sup>.

أقول: الموجبة الكاذبة تتركب من الكاذبين<sup>(٢)</sup> كقولنا: إن كان الإنسان فرساً كان حاراً، وعن مقتنم كاذب وتال صادق كقولنا: إن كان الإنسان حاراً كان ناطقاً، وبالعكس، يعني<sup>(٣)</sup> عن مقتنم صادق وتال كاذب كقولنا: إن كان الإنسان ناطقاً كان حاراً، وعن صادقين كقولنا: إن كان الإنسان حيواناً فهو ناطق.

هذا إذا كانت المتصلة لزومية، أما إذا كانت اتفاقية، فكذبها عن صادقين عمال، لأنّ معنى الإتفاقية هو المصاحبة في الصدق، هذا في الإتفاقية بالمعنى الأخص. والمتفصلة الحقيقة الموجبة تصدق عن صادق وكاذب، لأنّ حكم فيها بامتناع صدقها وكذبها معاً، كقولنا: العدد إما زوج أو فرد، ولا تصدق عن صادقين لامتناع صدقهما، ولا عن كاذبين لامتناع كذبها. ومانعة الجمع تصدق عن كاذبين لامكان...<sup>(٤)</sup>

[و] مانعة الخلو تصدق عن صادقين لامتناع كذبها، وعن صادق وكاذب...<sup>(٥)</sup> [وتكذب] عن كاذبين لامتناع رفعهما<sup>(٦)</sup>

(١) من قوله: «والمتفصلة الموجبة» إلى هنا لم يرد في (م).

(٢) في (ر): «الكافدين» وفي حاشية (م): «الموجبة تكذب عن كاذبين».

(٣) لفظ «يعني» لم يرد في (ر).

(٤) في نسخة (ر) وردت بعض الكلمات مسورة غير قابلة للقراءة، وهي كما استظهراها هكذا: لامكان ارتفاعهما، وعن صادق وكاذب لأنّ حكم فيها بامتناع صدقها وكذبها معاً، وتكذب عن صادقين لامتناع رفعهما.

(٥) في نسخة (ر) وردت بعض الكلمات مسورة غير قابلة للقراءة، وهي كما استظهراها هكذا: لأنّ حكم فيها بامتناع صدقها وكذبها معاً.

(٦) من قوله: «والمتفصلة الحقيقة الموجبة» إلى هنا لم يرد في (م).

قال: وال فال سالبة تصدق عما تكذب الموجبة وتكذب عما تصدق.

أقول: المتصلة السالبة تصدق عن صادقين كقولنا: ليس كلما كان الانسان حيواناً كان ناطقاً، وعن كاذبين كقولنا: ليس كلما كان الانسان حاراً كان فرزاً، وعن مقدم صادق وثال كاذب كقولنا: ليس كلما كان الانسان ناطقاً كان فرزاً، او بالعكس كقولنا: ليس كلما كان الانسان فرزاً كان ناطقاً، وتكذب عن صادقين كقولنا: ليس البتة إذا كان الانسان جسماً كان حيواناً<sup>(١)</sup>، وعن كاذبين كقولنا: ليس البتة إذا كان الانسان حاراً كان ناهقاً، وعن مقدم كاذب وثال صادق كقولنا: ليس البتة إذا كان الانسان حاراً كان جسماً ولا تترکب<sup>(٢)</sup> عن مقدم صادق وثال كاذب ولا تصدق الموجبة.

وال فال سالبة المنفصلة الحقيقة تصدق عن كاذبين كقولنا: ليس إنما أن يكون الانسان حاراً أو فرزاً، وعن صادقين كقولنا: ليس إنما أن يكون الانسان حيواناً أو ناطقاً، وعن صادق وكاذب إذا لم يعكروا طرف نقىض ولا في قولهما كقولنا: ليس إنما أن يكون الانسان حيواناً أو فرزاً، وتكذب عن صادق وكاذب هما طرفا نقىض وفي قولهما مثل: ليس العدد إنما زوج أو فرد.

ومانعة الجمع تصدق عن صادقين، وتكذب عن القسمين الآخرين.

ومانعة المثل تصدق عن كاذبين، وتكذب عن القسمين الآخرين.

ومثالمها ظاهر<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ر): «حيواناً كان جسماً».

(٢) في (ر): «ترکب».

(٣) من قوله: «وال فال سالبة المنفصلة» إلى هنا لم يرد في (م).

قال: وكلية الشرطية أن يكون التالي لازماً أو معانداً للمقتضى على جميع الأوضاع التي يمكن حصوله عليها، وهي الأوضاع التي تحصل بسبب اقتران الأمور التي يمكن اجتماعها معها.

والجزئية أن تكون كذلك على بعض هذه الأوضاع.

والخصوصية أن تكون كذلك على وضع معين .

أقول: إذا قلنا: كلها كان (أ) (ب) ف<sup>(١)</sup> (ج) (د)، أو دامياً إما (أ) (ب) أو<sup>(٢)</sup> (ج) (د)، فلسن يعني به أن (ج) (د) لازم لـ (أ) (ب) أو معانداً له في جميع المدار التي يقع عليها (أ) (ب)، فإن المقدم قد يكون أمراً ثابتاً كقولنا: كلها كان الله تعالى عالماً فهو حي.

بل يعني به أن (ج) (د) لازم أو معانداً لـ (أ) (ب) على جميع الأوضاع المفروضة التي يمكن اجتماع (أ) (ب) معها، والأوضاع<sup>(٣)</sup> هي التي تحصل<sup>(٤)</sup> بسبب الاقتران بالأمور التي يمكن اجتماع المقدم معها.

مثلاً إذا افترضنا بالافتراض المفروض وهو (أ) (ب) قولنا: كل (هـ) (أ)، وكان قولنا: كل (هـ) (أ) ممكن الاجتماع مع قولنا كل (أ) (ب)، فإنه ينتهي من الشكل الرابع: بعض (ب) (هـ)، فنقول: إن (أ) (ب) يسلزم (ج) (د) أو يعันده على هذا الوضع، وهو بعض (ب) (هـ) الذي حصل بسبب اقترانه بالأمور الممكنة الاجتماع معه.

والجزئية أن يحکم فيها باستلزم المقتضى للتالي<sup>(٥)</sup>، أو معاندته له على بعض

(١) لغط «ف» لم يرد في (ر).

(٢) لغط «أو» لم يرد في (ر).

(٣) في (ر): التالي».

(٤) لغط «تحصل» لم يرد في (م).

(٥) في (م): «ولذلك الأوضاع».

الأوضاع المفروضة، كقولنا: قد يكون إذا كان هذا جسماً فهو حيوان، فإن استلزم الجسمية للحيوانة إنما يكون حال اقترانها بالحس لغير، وكذلك تقول: قد يكون العدد إما زائداً أو<sup>(١)</sup> ناقصاً.

والخصوصة أن يحکم فيها بالاستلزم أو العناد على<sup>١</sup> وضع معين أو زمان معين، كقولك: إن جئني مع زيد أكرمك ، أو إن جئني اليوم أكرمك ، وإنما أن يكون في هذه الساعة زيد في البحر ولا يكون.

قال: وسور الموجبة الكلية في المتصلة: كلما، ومهما، ومتى ، وفي المنفصلة دافماً.

وسور السالبة الكلية فيها: ليس البتة.

والموجبة الجزئية<sup>(٢)</sup>: قد يكون.

والسالبة الجزئية: <sup>(٣)</sup> قد لا يكون، وبإدخال حرف السلب على سور الإيجاب الكلي.

والمهملة: باطلاق لفظ<sup>(٤)</sup> لو وإن وإذا في المتصلة، وإنما<sup>(٥)</sup> في المنفصلة.

أقول: الموجبة الكلية من المتصلات سورها: كلما ومهما ومتى ، كقولنا: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، أو مهما أو متى كانت طالعة كان النهار موجوداً.

(١) في (م): «إنما».

(٢) في (ش): «وسور الموجبة الجزئية فيها».

(٣) في (م): «الجزئية فيها».

(٤) في (ش): «النقطة» وفي (ج): «بإدخال لفظ».

(٥) في (ن): «إنما وإنما» وفي (ش)، وفي (ج): «إنما وأو».

ومن المتصفات: دائمًا، كقولنا: دائمًا أن تكون الشمس طالعة أو لا تكون.

وسور السالبة الكلية فيها: ليس البتة، كقولنا: ليس البتة إذا كانت الشمس طالعة كان الليل موجوداً، وليس البتة إنما أن تكون الشمس طالعة وإنما أن يكون النهار موجوداً.

وسور<sup>(١)</sup> الموجبة الجزئية فيها: قد يكون، كقولنا: قد يكون إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، وقد يكون إنما أن تكون الشمس طالعة وإنما أن يكون الليل موجوداً.

وسور السالبة الجزئية: قد لا يكون، وبادخال حرف<sup>(٢)</sup> السلب على سور الإيجاب الكلي، كقولنا في المتصلة: ليس كلها وليس منها وليس متى، وفي المتصلة: ليس دائمًا.

والمهملة: باطلاق لفظة لو وإن<sup>(٣)</sup>، كقولنا: لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، هذا في المتصلة، وفي المتصفة: باطلاق لفظة إنما، كقولنا: إنما أن تكون الشمس طالعة أو يكون الليل موجوداً.

قال: والشرطية قد تتركب عن حلتين، وعن متصلتين، وعن منفصلتين، وعن حلية ومتصلة، وعن حلية ومنفصلة، وعن متصلة ومنفصلة.

وكل واحدة من الثلاثة الأخيرة<sup>(٤)</sup> في المتصلة تنقسم إلى قسمين، لامتياز مقتمعها عن تاليها بالطبع، بخلاف المتصفة، فإن مقتمعها أنها يتميّز عن تاليها بالوضع فقط.

(٣) في (ر): «أو إن».

(١) لفظ «سور» لم يرد في (ر).

(٤) في (ر): «الآخرة».

(٢) لفظ «حرف» لم يرد في (ر).

فأقسام المتصلات تسعة، والمنفصلات ستة.  
وأما الأمثلة فعليك باستخراجها من نفسك.

أقول: لما جاز أن يكون أحد الشيئين يستلزم الآخر - كالأعنة للمعلوم المعين، دون العكس - كان المقدم في المتصلات متميّزاً عن التالي بالطبع، كقولنا: كلما كانت النار بالطبع<sup>(١)</sup> موجودة كانت الحرارة موجودة، دون العكس، فجاز أن تكون الحملية تستلزم المتصلة أو المنفصلة<sup>(٢)</sup> دون العكس، فتعددت أقسام المتصلة إلى تسعة<sup>(٣)</sup>.

وأما المنفصلة فلما كان أحد الشيئين إذا عاند الآخر كان الآخر معانداً له، كان المقدم غير متميّز عن التالي في الطبيع، بل في الوضع، فلم يتعدد إلا إلى ستة.

#### أقسام المتصلات:

الأول: أن تتركب من حلبيتين، كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

الثاني: من متصلتين، كقولنا: إن كان كلّما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فكلّما لم يكن النهار موجوداً لم تكن الشمس طالعة.

الثالث: من منفصلتين، كقولنا: إن كان العدد إما زوج وإما فرد، فالكتواب إما زوج وإما فرد.

الرابع: من حلية ومتصلة والحملية<sup>(٤)</sup> هي المقدم، كقولنا: إن كانت الشمس علة لوجود النهار، فكلّما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

(١) في (ر): «المتعلقة سبعة».

(٢) لفظ «بالطبع» لم يرد في (م).

(٣) في (ر): «فالحملية».

(٤) في (م): «الحملية مستلزمة للمتعلقة أو للمنفصلة».

الخامس: عكسه، كقولنا: إن كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فالشمس علة لوجود النهار.

السادس: من حلية ومنفصلة والحملية هي المقدم، كقولنا: إن كانه هذا عدداً فهو إما زوج وإما فرد.

السابع: عكسه، كقولنا: إن كان هذا إما زوج وإما فرد فهو عدد.

الثامن: من متصلة ومنفصلة والمتعلقة هي المقدم، كقولنا: إن كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فإما أن تكون<sup>(١)</sup> الشمس طالعة وإما أن لا يكون النهار موجوداً.

التاسع: عكسه، كقولنا: إن كان إما أن تكون الشمس طالعة وإما أن لا يكون النهار موجوداً، فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

#### أقسام المنفصلات:

الأول: من جمليتين، كقولنا: العدد إما زوج وإما فرد.

الثاني: من متصلتين، كقولنا: إما أن يكون إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، وإما أن يكون إن كانت الشمس عاربة فالليل موجود.

الثالث: من منفصلتين، كقولنا: إما أن يكون هذا العدد إما زوج وإما فرد، وإما أن يكون هذا العدد إما زوج أو غيره<sup>(٢)</sup> منقسم بتساوين.

الرابع: من حلية ومتصلة، كقولنا: إما أن لا تكون الشمس علة لوجود النهار، وإما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

الخامس: من حلية ومنفصلة، كقولنا: إما أن لا يكون هذا عدداً، وإما أن يكون إما زوجاً أو فرداً.

السادس: من متصلة ومنفصلة، كقولنا: إما أن يكون إن كانت الشمس

(١) في (م): «فاما أن لا تكون».

(٢) لفظ «غير» لم يرد في (ن).

طالعة فالنهار موجود، وإما أن لا يكون<sup>(١)</sup> إما أن لا تكون الشمس طالعة وإما أن يكون النهار موجوداً.

قال:

### الفصل الثالث: في أحكام القضايا

وفيه أربع مباحث:

#### الأول<sup>(٢)</sup> في التناقض

حتدوه<sup>(٣)</sup>: بأنه اختلاف قضيتين بالابجاح والسلب، بحيث يقتضي لذاته أن تكون إحداهما صادقة والآخر كاذبة.

أقول: الاختلاف كالجنس<sup>(٤)</sup>، فإنه كما يقع بين القضايا يقع أيضاً بين المفردات، فتقييد<sup>(٥)</sup> الاختلاف بالقضيتين يخرج اختلاف المفردين. ثم اختلاف القضيتين قد يقع بالابجاح والسلب كقولنا: زيد عالم زيد ليس بعالم، وقد يقع أيضاً باختلاف الموضع والمحمول<sup>(٦)</sup> كقولنا: زيد عالم عمرو جاهل.

ثم الاختلاف بالابجاح والسلب قد يقتضي [انقسامها]<sup>(٧)</sup> في الصدق والكذب وقد لا يقتضي، كقولنا: زيد عالم زيد لا عالم<sup>(٨)</sup>. ثم الانقسام قد يكون<sup>(٩)</sup> لذات الاختلاف كما في المتناقضين وقد لا يكون،

(١) في (ر): «وإما أن يكون».

(٢) في (ش): «البحث الأول».

(٣) في (ش): «وحتدوه».

(٤) في (م): «بالجنس».

(٥) في (م): «فتقيد».

(٦) في (ر): «أو المحمول».

(٧) في (ر) و(م): «انقسامها».

(٨) في (ر): «زيد ليس لا عالم».

(٩) في (ر): «ثم الأقسام قد تكون».

كقولنا: هذا إنسان هذا ليس بناطق، فإن إحداها صادقة والأخرى كاذبة، لكن للذات الاختلاف، بل لاستلزم الانسانية النطق.

قال: ولا يتحقق<sup>(١)</sup> في المخصوصتين إلا عند اتحاد الموضوع، وتندرج فيه وحدة الشرط<sup>(٢)</sup>، والجزء، والكل، وعند اتحاد المحمول، وتندرج فيه وحدة الزمان، والمكان<sup>(٣)</sup>، والاضافة، والقوة، والفعل.

أقول: لا يتحقق التناقض في المخصوصتين<sup>(٤)</sup> إلا عند اتحادها<sup>(٥)</sup> في الموضوع، فإن مع الاختلاف فيه قد يتصلغان، كقولنا: زيد عالم، عمرو ليس بعالم.

وتندرج في وحدة الموضوع وحدة الشرط، فانك لو قلت: الأبيض مفرق للبصر بشرط حلول البياض فيه، الأبيض ليس بمفرق للبصر أي: مع زوال البياض عنه، كان الموضوع مختلفاً، لأن الموضوع في الأولى<sup>(٦)</sup> هو الأبيض مع البياض، وفي الثانية هو الأبيض مع زوال البياض عنه.

وتندرج فيه أيضاً وحدة الجزء والكل، فانك إذا قلت: الزنجي أسود أي: بعض أجزائه، الزنجي ليس بأسود أي: كل أجزائه، كان الموضوع في الأولى<sup>(٧)</sup> هو بعض الأجزاء، وفي الثانية هو الكل، وهو مختلفان.

وعنده<sup>(٨)</sup> اتحادها في المحمول، فانك لو قلت: زيد عالم، زيد ليس

(١) في (ح): «ولا يتحقق التناقض».

(٢) في (م): «ويدرج فيه الشرط».

(٣) في (ش): «المكان، والزمان».

(٤) في (م): «المخصوصات».

(٥) في (م): «الاتحادها».

(٦) في (ن): «الأول».

(٧) في (ن): «الأول».

(٨) أي: ولا يتحقق في المخصوصتين إلا عند، وفي (ن) ورد لفظ «عند» بدون واء المطف.

صاحبًا<sup>(١)</sup>، جاز صدقهما وكتابتها.

وتدرج فيه وحدة الزمان، فانك لو قلت: زيد قائم أي: الآن، زيد ليس بقائم أي: في الماضي، كان المحمول في أحدهما هو القيام الآن<sup>(٢)</sup>، وفي الآخر<sup>(٣)</sup> هو القيام في الماضي، وما مختلفان.

وتدرج فيه وحدة المكان، فانك لو قلت: زيد جالس أي<sup>(٤)</sup>: في الدار، زيد ليس بجالس أي: في السوق<sup>(٥)</sup>، كان المحمول في إداتها هو الجلوس في الدار، وفي الأخرى هو الجلوس في السوق، وما مختلفان.

وتدرج فيه وحدة الاضافة، فانك لو قلت: زيد أب أي: لعمرو، زيد ليس بأب أي: خالد، كان المحمول في إداتها هو أبوة عمرو، وفي الثانية أبوة خالد، وما مختلفان.

وتدرج فيه أيضاً وحدة القوّة والفعل<sup>(٦)</sup>، فانك لو قلت: الخمر مسکر أي: بالقوّة، الخمر ليس بمسکر أي: بالفعل، كان المحمول في إداتها هو الاسكار بالقوّة<sup>(٧)</sup>، وبالآخر هي الاسكار بالفعل<sup>(٨)</sup>، وما مختلفان. هذا ما ذكره المصنف متابعة لفخر الدين.

والحق أنّ هذه الأشياء تكون للموضوع والمحمول، فتخصيص البعض بالمحمول والبعض الآخر بالموضوع تحكم بعض.

قال: وفي المخصوصتين لا بدّ مع ذلك من الاختلاف بالكمية<sup>(٩)</sup>، لصدق

(٦) في (م): «زيد في السوق».

(١) في (م): «بصاحب».

(٧) في (ن): «في الآن».

(٢) في (م): «في الان».

(٨) في (ن): «بالفعل».

(٣) في (م): «وهو في».

(٩) في (ن): «بالقوّة».

(٤) في (ن): «الأخرى».

(١٠) في (ح): «الاختلاف بالكلبة والجزئية».

(٥) لفظ «أي» لم يرد في (م).

الجزئيتين وكذب الكليتين في كلّ مادة يكون الموضوع فيها أعم . ولابد من الاختلاف في الكل بالجهة<sup>(١)</sup> ، لصدق المكتندين و كذب الضروريتين في مادة الامكان .

أقول: الاختلاف في الموضوع والمحمول غير كاف في المخصوصتين ، بل لابد مع ذلك من شرطين آخرين : أحدهما مخصوص بالخصوصيات ، وهو: الاختلاف بالكلية ، فإنّ الجزئيتين قد تصدقان ، والكليتين قد تكذبان ، وذلك في كلّ مادة يكون الموضوع فيها أعم من المحمول .

كما تقول: بعض الحيوان إنسان ، وبعضه ليس بانسان ، فأنهما يصدقان ، مع كذب كلّ حيوان إنسان ، ولا شيء من الحيوان بانسان ، أما إذا قلنا: بعض الحيوان انسان ، ولا شيء من الحيوان بانسان ، استحال اجتماعهما على الصدق والكذب .

الشرط الثاني: الاختلاف في الجهة ، وهو شامل للمخصوصيات والخصوصيات ، فإنّ المكتندين تصدقان في مادة الامكان مع كذب الضروريتين . كما تقول: بالأمكان كلّ إنسان كاتب ، وبالإمكان ليس كلّ انسان بكاتب ، فأنهما يصدقان ، مع كذب قولنا: بالضرورة كلّ انسان كاتب ، وبالضرورة ليس كلّ انسان كاتباً .

**قال: فنقىض الضرورية المطلقة الممكنة العامة<sup>(٢)</sup> ، لأنّ سلب الضرورة مع**

(١) في (ش): «يكون الموضوع فيها أعم من المحمول . وأثنا في الموجهتين فلا بد من الاختلاف بالجهة في الكل» وفي (ح): «يكون الموضوع فيها أعم من المحمول ولا بد في الموجهتين من ذلك من الاختلاف بالجهة في الكل» .

(٢) جاء في (ح) بعد لفظ «العامة»: «وبالعكس» .

الضرورة مما يتناقضان جزماً.

أقول : قد عرفت أنَّ القضايا ثلاثة<sup>(١)</sup>: إما ضرورة الثبوت ، أو ضرورة السلب ، أو مكنة الثبوت والسلب.

فنقىض الضرورة الثبوتية هو سلبه ، أعني: المكنة العامة السلبية ، ونقىض الضرورة السلبية هو المكنة العامة الإيجابية.

فقولنا: بالضرورة كل (ج) (ب) نقىضه: ليس بالضرورة كل (ج)  
 (ب) ، أعني: بالإمكان العام بعض (ج) ليس (ب) ، وكذلك نقىض قولنا:  
 بالضرورة لاشيء من (ج) (ب) ليس بالضرورة لاشيء من (ج) (ب) الذي  
 هو في قوته قولنا: بالإمكان العام بعض (ج) (ب).

وكذلك نقىض المكنة الإيجابية الضرورة السلبية ، وبالعكس<sup>(٢)</sup>.

قال: ونقىض الدائمة المطلقة العامة<sup>(٣)</sup>، لأنَّ السلب في كل الأوقات يناقشه  
 الإثبات في بعضه<sup>(٤)</sup> ، وبالعكس.

أقول: القضايا ثلاثة: إما دوام إيجاب<sup>(٥)</sup> ، أو دوام سلب<sup>(٦)</sup> ، أو وجود حال  
 عنها.

(١) في (م): «ثلاثة».

(٢) في (م): «الذي هو في قوته قولنا: بالإمكان العام بعض (ج) (ب) ، والمطلقة نقىض الدائمة ، وكذلك  
 نقىض المكنة الإيجابية الضرورة السلبية ، ونقىض المكنة السلبية الضرورة الإيجابية».

(٣) في (ح): «ونقىض الدائمة المطلقة المطلقة العامة».

(٤) في (ش) (وح): «ينافيه الإيجاب في البعض».

(٥) في (م): «السلب».

(٦) في (م): «الإيجاب».

**فالمطلقة العامة السالبة تشمل الثاني والثالث، والمحضة تشمل الأول والثالث.**

فاذن الدائمة الاجبالية تناقضها المطلقة العامة السلبية، وبالعكس، كقولنا: دائمًا كل (ج) (ب)، فنقىضه بالاطلاق العام: ليس كل (ج) (ب)، وبالعكس، والدائمة السلبية نقىضها المطلقة العامة الاجبالية، وبالعكس. وجاهير القديمة سهوا في نقىض المطلقة، فحسبوا أنه مطلقة أيضًا، ولم يتفطنوا لصدق المتصادين في مادة اللادوام، فكيف المخالفتان كتماً.

قال: ونقىض الشروط العامة الحينية الممكنة، أعني: التي حكم فيها برفع الضرورة بحسب الوصف عن الجانب المخالف، كقولنا: كل من به ذات الجثب<sup>(١)</sup> يمكن أن يصل في بعض أوقات كونه مجنوباً.

أقول: قد ذكرنا أن نقىض الضرورية هو الممكنة.  
فالضرورية المشروطة بشرط يجب أن يكون نقىضها ممكنة مشروطة بذلك الشرط، لما عرفت من وجوب اتحاد الشرط، فإذا قلنا: كل (ج) (ب) بالضرورة مadam (ج) كان نقىضه بعض (ج) ليس (ب) بالامكان حين هو (ج)، وهو الحينية الممكنة، أعني: التي رفع الضرورة فيها عن الجانب المخالف للحكم حين اتصفه بالوصف.

(١) قال الطرعي: «ذات الجثب علة صعبة، وهي ورم حام يعرض للعجب المستطن الأصلع داخل جنبيه، والمجنوب الذي به تلك العلة.

وفي الجمع: ذات الجثب الدبلة والدملة الكبيرة التي تظهر في باطن الجثب وتتفجر إلى داخل، وقلما يسلم صاحبها».   
جميع البحرين ٢٧/٢ جنب.

قال: ونقيض العرفية العامة الحسينية المطلقة، أعني: التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في بعض أحيان وصف الموضوع، ومثالها مامر.

أقول: قد ذكرنا أن نقيض الدائمة هو المطلقة، فإذا كان الدوام مشروطاً بالوصف كان الاطلاق أيضاً مشروطاً بذلك الوصف، فإذا قلنا: كلـ (ج) (ب) مادام (ج)، كان نقيضه بعض (ج) ليس (ب) حين هو (ج)، وهو الجينية المطلقة، وبالعكس.

فالـ: وأما المركبات، فإنـ كانت كلـية فنقـيضها أحدـ نقـيضـي<sup>(١)</sup> جـزـاـها، وذلكـ جـليـ بعدـ الـاحـاطـة بـجـمـائـقـ المـركـبـات وـنـقـائـصـ الـبسـاطـ. فإنـكـ إذاـ تـعـقـّـتـ أنـ الـوـجـودـيـة الـلـادـائـة تـرـكـيـبـها منـ مـطـلـقـتـيـنـ عـامـيـنـ إـنـدـاهـا مـوجـيـةـ وـالـأـخـرـىـ سـالـبـةـ، وـلـنـقـيـضـ الـمـطـلـقـةـ<sup>(٢)</sup> هـوـ الدـائـةـ، تـعـقـّـتـ أنـ نقـيـضـها إـمـاـ الدـائـمـ الـمـخـالـفـ، أوـ الدـائـمـ<sup>(٣)</sup> الـمـوـافـقـ.

**أقول:** المركبات السبع لا تخلو إما أن تكون كلية أو جزئية، فإن كانت كلية فنقصها أحد نقصي الجزئين، وهذا<sup>(٤)</sup> ظاهر بعد الاحاطة بمعرفة الأجزاء ونقاечها، ونحن نفضل ذلك فنقول:

المشروطه الخاصة مركبة من المشروطة العامة والمطلقة العامة، فنقيسها أحد الأمرين، وهو إما الحينية الممكنة المخالفة، أو الدائمة المطلقة المواقفة.<sup>(٥)</sup>، فنقيس

(١) في (م): «تفيض». (٤) في (ن): «وهو إما المكنة المخالفة الجينية أو الدائمة المواتقة».

(٢) في (ج): «المطلقة العامة».

(٣) لفظ «الدائم» لم يرد في (ش).

فِي (٤) (م): «وَذَلِكَ».

٤) في (م): «وذلك».

كلّ (ج) بالضرورة مادام (ج) لا داعمًا إما بعض (ج) ليس (ب) بالامكان حين هو (ج)، أو بعض (ج) (ب) دائمًا.

والعرفية الخاصة مركبة من العرفية العامة والمطلقة، فنقىضها الحسينية المطلقة أو الدائمة، فنقىض كلّ (ج) (ب) مادام (ج) لا داعمًا إما بعض (ج) ليس (ب) حين هو (ج)، أو بعض (ج) (ب) دائمًا.

والوجودية اللا دائمة مركبة من المطلقين، فنقىضها إحدى الدائتين، فنقىض كلّ (ج) (ب) لا داعمًا إما بعض (ج) (ب) دائمًا، أو بعض <sup>(١)</sup> (ج) ليس (ب) دائمًا.

والوجودية اللا ضرورية مركبة من المطلقة والممكنة، فنقىضها إما الدائمة أو الضرورية، فنقىض كلّ (ج) (ب) لا بالضرورة إما بعض (ج) ليس (ب) دائمًا، أو بعض (ج) (ب) بالضرورة.

والوقتية مركبة من وقتية مطلقة ومطلقة عامة، فنقىضها إما الوقتية الممكنة أو الدائمة، فنقىض كلّ (ج) (ب) بالضرورة في وقت معين لا داعمًا إما بعض (ج) ليس (ب) بالامكان في ذلك الوقت، أو بعض (ج) (ب) دائمًا.

والمنتشرة مركبة من منتشرة مطلقة ومطلقة عامة، فنقىضها إما الدائمة الممكنة أو الدائمة، فنقىض كلّ (ج) (ب) بالضرورة في وقت ما لا داعمًا إما بعض (ج) (ب) ليس بالامكان دائمًا، أو بعض (ج) (ب) دائمًا.

والمكانة الخاصة مركبة من المكتنتين العامتين <sup>(٢)</sup>، فنقىضها إحدى الضروريتين، فنقىض كلّ (ج) (ب) بالامكان الخاص إما بعض (ج) ليس (ب) بالضرورة، أو بعض (ج) (ب) بالضرورة.

(١) في (ر): «نقىض».

(٢) في (م): «مكتنتين عامتين».

قال: وإن<sup>(١)</sup> كانت جزئية فلا يكفي في نقيضها ما ذكرناه، لأنّه يكذب بعض الجسم حيوان لادائماً، مع كذب كلّ واحد من نقيضي جزأيه. بل الحق في نقيضها أن يردد بين نقيضي الجزأين لكلّ واحد واحد، أي: كلّ واحد واحد لا يخلو عن نقيضها<sup>(٢)</sup>، فيقال: كلّ جسم<sup>(٣)</sup> إما حيوان دائماً أو ليس بحيوان دائماً.

أقول: القضية الجزئية من المركبات لا يكفي في نقيضها ما ذكرنا من نقيضي الجزأين، لأنّه يكذب: بعض الجسم حيوان لادائماً، مع كذب: كلّ جسم حيوان دائماً، ولا شيء من الجسم بحيوان دائماً. بل الحق أن يردد بين نقيضي الجزأين لكلّ واحد واحد من أفراد الموضوع، فيقال في نقيض بعض الجسم حيوان لادائماً: كلّ جسم إما حيوان دائماً أو ليس بحيوان دائماً، وهذا يشمل ثلاثة معان: أحدها: أن يكون كلّ جسم حيوان دائماً. والثاني: أن لا يكون شيء من الجسم بحيوان<sup>(٤)</sup> دائماً. والثالث: أن يكون البعض منه حيوان دائماً والبعض الآخر ليس بحيوان دائماً.

قال: وأما الشرطية، فنقيض الكلية منها الجزئية المواقعة في الجنس المخالفة

(١) في (ر) و(م): «وإذا» والمثبت من (ش).

(٢) في (ر): «نقيضها».

(٣) في (ح): «فيقال: كلّ واحد واحد من أفراد الجسم».

(٤) في (ر): «حيوان».

في الكيفية<sup>(١)</sup>، وبالعكس.

**أقول:** يريد بالجنس الاتصال والانفصال.

فتقيض المتصلة اللزومية الموجبة المتصلة اللزومية السالبة، أعني: التي حكم فيها بسلب اللزوم لا يلزم السلب، فإنه نوع من اللزومية، فتقيض كل ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د) ليس كل ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د)، وبالعكس.

ونقيض المتصلة الموجبة الاتفاقية المتصلة السالبة الاتفاقية، وهي التي حكم فيها بسلب الاتفاق لا باتفاق السلب، فتقيض كل ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د) اتفاقياً ليس كل ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د) اتفاقياً<sup>(٢)</sup>.

ونقيض المفصلة منفصلة<sup>(٣)</sup>، كقولنا: دائماً إنما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً، نقيضه: ليس دائماً إنما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً.

وإن كان عنادياً فنقيضه سلب العناد، وإن كان اتفاقياً فنقيضه سلب الاتفاق على ما عرفت.

قال:

البحث الثاني: في العكس المستوي .

وهو: عبارة عن جعل الجزء الأول من القضية ثانياً والثاني أولاً مع بقاء الصدق والكيفية<sup>(٤)</sup>.

**أقول:** هذا حد العكس المستوي.

(١) في (ش) و(ح): «المواقة في الجنس والنوع المختلفة في الكيف». (٣) في (م): «محصلة».

(٢) لنظم «اتفاقياً» لم يرد في (م).

(٤) في (ش) و(ح): «والكيف».

فقولنا: (الجزء الأول) يعم الموضع والمقتم، فيدخل فيه عكس الحمليات والصلات.

وبقاء الصدق واجب في العكس، وإن لم يكن لازماً للأصل القضية، ولا نعني به أنه يجب أن يكون صادقاً، بل هو تابع للأصل في الصدق، إن<sup>(١)</sup> كان صدق الأصل بالفعل كان العكس كذلك، وإن كان بالفرض تبعه<sup>(٢)</sup> العكس.

ولا يشترط حفظ الكذب، لجواز كون اللازم صادقاً مع كذب المزور، وأيضاً كل حيوان إنسان كاذب مع صدق عكسه، وهو بعض الإنسان حيوان، وبقاء الكيفية أمر اصطلاحي.

قال: أما السوالب فإن كانت كلية فسبعين منها. وهي: الوقتيتان، والوجوديتان، والممكنتان، والمطلقة العامة. لا تتعكس، لامتناع العكس في أحصها، وهي الوقتية، لصدق قولنا: بالضرورة لاشيء من القمر منخسف وقت التربع لادئاً، وكذب: بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام الذي هو أعم الجهات لأن كل منخسف فهو قر بالضرورة.

وإذا لم ينعكس الأ شخص لم ينعكس الأ عم، إذ لو انعكس الأ عم لانعكس الأ شخص، لأن لازم الأ عم لازم الأ شخص ضرورة.

أقول: جرت عادة الأوائل بذكر حكم السوالب أولاً في العكس، فلذلك بدأ المصنف بها متابعة لهم.

واعلم: أن السوالب إما أن تكون كلية أو جزئية، فإن كانت كلية فسبعين منها لا تتعكس، وهي التي ذكرها المصنف، لأن الوقتية أخص هذه السبع

(٢) في (م): «يتبعه».

(١) في (ش): «وان».

- وقد ذكرنا ذلك فيما مضى - وهي لاتنعكس، وإذا لم ينعكس الأخضر لم ينعكس الأعم.

بيان أنها لاتنعكس: أنه يصدق قولنا: بالضرورة لاشيء من القمر منخسف وقت التربع بين النيرين لادئماً، ويكتذب عكسه وهو: بعض المنخسف ليس بقمر، بأعم الجهات الذي هو الامكان العام، لأن كل منخسف فهو قر بالضرورة.

وأما بيان عدم انعكاس<sup>(١)</sup> الباقي، فلأنها أعم من الواقية، فلو انعكست لانعكست الواقية، لأن لازم العام لازم الخاص.

وذهب صاحب الكشف إلى انعكاس هذه السوالب السبعة إلى الجزئية الدائمة، لأنه إذا صدق لاشيء من (ج) (ب) بالاطلاق صدقت مقدمتان: إحداهما: كل ما هو (ب) دائنا فهو (ب) في الجملة، وهذه ضرورية الصدق.

الثانية<sup>(٢)</sup>: لاشيء من (ب) دائنا - (ج) دائنا، وإن لا صدق نقفيتها، وهو: بعض (ب) دائنا (ج) بالاطلاق، فتجعله صغرى لأصل القضية، لينتتج من الأول: بعض (ب) دائنا ليس (ب) بالاطلاق، وهو محال.

وإذا صدقت المقدمتان انتجا<sup>(٣)</sup> من الثالث: بعض (ب) ليس (ج) دائنا، وهو المطلوب.

وهذا البيان إنما يتم على تقدير أخذ موضوع القضية الحقيقة على وجه يدخل فيه الممتنع، وإن لا توجه النزع على المقدمة الأولى.

وإذا أخذ الموضوع على هذا التفسير لم يرد النقض المذكور، لصدق: بعض

(١) في (ر): «انفكاك». (٣) في (م): «انتجا».

(٢) في (ر): «والثانية».

المنسخ ليس بقمر، لأن المنسخ الذي ليس بقمر وإن كان محالاً فهو بحيث لوجود لم يكن قرآناً.  
وهذا حق على تقدير أخذ الموضوع بالتفسير الذي فسره، ولكنه مخالف لما عليه الاصطلاح.

قال: وأما الضرورية والدائمة المطلقتان فتتعكسان دائمة كلية، لأنه إذا صدق: بالضرورة أو دائمة لاشيء من (ج) (ب)، فدائماً لاشيء من (ب) (ج)، وإنما بعض (ب) (ج) بالاطلاق العام، وهو مع الأصل ينتج: بعض (ب) ليس (ب) بالضرورة في الضرورية ودائماً<sup>(١)</sup> في الدائمة، وهو محال.

أقول: مذهب المصنف أن الضرورية كالدائمة في العكس، وأنهما تعكسان دائمة كلية<sup>(٢)</sup>.

وبينه<sup>(٣)</sup> بالخلاف، لأنه إذا صدق الأصل وهو قولنا: بالضرورة أو دائمة لاشيء من (ج) (ب) صدق: دائمة لاشيء من (ب) (ج)، وإنما لصلق تقضيه، وهو: بعض (ب) (ج) بالاطلاق، فتجعله صغرى لأصل القضية.- وهو قولنا: لاشيء من (ج) (ب) بالضرورة.- لينتج<sup>(٤)</sup> بعض (ب) ليس (ب) بالضرورة من الأول، هذا في الضرورية.  
ولو ضمناه إلى الدائمة.- وهو قولنا: لاشيء من (ج) (ب) دائمة.- أنتج من الأول: بعض (ب) ليس (ب) دائمة، وهو محال لم يلزم من الأصل المفروض صدقه ولا من القياس المنتج لذاته.

(١) في (ن): «دائماً» وفي (ح): «وبالدراهم».

(٢) في (ن): «أنتج».

(٣) في (م): «وبيتها».

(٤) لغط «كلية» لم يرد في (م).

فهو إذن لازم لفرض نقىض العكس صادقاً، فيكون نقىضه كاذباً، فيكون العكس حتاً، وهو المطلوب.

قال: وأما المشروطة<sup>(١)</sup> والعرفية العامتان فتتعكسان عرفية عامة كلية، لأنّه إذا صدق: بالضرورة أو دائماً لاشيء من (ج) (ب) مadam (ج)، فدائماً لاشيء من (ب) (ج) MadaM (ب)، والا فبعض (ب) (ج) حين هو (ب)، وهو<sup>(٢)</sup> مع الأصل ينتج: بعض (ب) ليس (ب) حين هو (ب)، وهو محال<sup>(٣)</sup>.

أقول: مذهب المصنف أن المشروطة والعرفية العامتين تتعكسان عرفية عامة، وبينه بالخلاف أيضاً.

ووجهه أن يقول: إذا صدق: بالضرورة أو دائماً لاشيء من (ج) (ب) MadaM (ج)، صدق: دائماً لاشيء من (ب) (ج) MadaM (ب)، والا فبعض (ب) (ج) حين هو (ب)، لأنّه نقىض العكس.

فتجعله صغيراً، واصل القضية كبيرة - بأن يقول: بعض (ب) (ج) حين هو (ب)، ولا شيء من (ج) (ب) MadaM (ج) بالضرورة أو دائماً - ينتج<sup>(٤)</sup> من الأول بعض (ب) ليس (ب) حين هو (ب)، وهو محال، فنقىض العكس محال، فالعكس حق.

(١) في (م): «الشرطية».

(٢) لفظ «هو» لم يرد في (ر).

(٣) في (ش): «وأما المشروطة والعرفية العامتان فتتعكسان عرفية عامة كلية، لأنّه إذا صدق بالضرورة أو دائماً كل (ج) (ب) MadaM (ج)، فدائماً لاشيء، مما ليس (ب) (ج) MadaM ليس (ب)، والا فبعض ليس (ب) فهو (ج) حين هو ليس (ب)، وهو محال».

(٤) في (ر): «ينتج».

واعلم: أن المصنف خالف المتقدمين في عكسي<sup>(١)</sup> الضرورة والمشروطة. فانهم ذهبوا إلى أن كلاً منها تعكس نفسها. أمّا في الضرورة فلاته إذا صدق: بالضرورة لاشيء من (ج) (ب) صدق: بالضرورة لاشيء من (ب) (ج)، وإنّ بعض (ب) (ج) بالأمكان، وهو محال لوجوه:

أحددها: أنه لو صدق بالفعل لانتظم مع الأصل قياساً منتجأ، كقولنا: بعض (ب) ليس (ب) بالضرورة، وهو محال، فصدقه بالفعل محال. قال بعض المتأخرین<sup>(٢)</sup>: لأنّ الصلة بقاء صدق الأصل - على تقدير وقوع الممكن - حتى يلزم المحال.

قلنا: أحد الأمرين لازم، وهو إما كذب الأصل - على تقدير وقوع الممكن بالفعل - أو استلزم للمحال، وكل واحد منها محال، فيكون وقوع الممكن محالاً، فلا يكون مكتناً، وهو المطلوب.

الثاني<sup>(٣)</sup>: أنّ بعض (ب) (ج) بالفعل مستلزم لبعض (ج) (ب) بالفعل، واللازم محال، فالملزوم كذلك، فلا يكون مكتناً.

الثالث<sup>(٤)</sup>: نفرض ذلك البعض (د)، فـ(د) قد اجتمع فيه إمكان (ج) وإمكان (ب)، فيمكن أن يكون: بعض (ج) (ب)، وهو ينقض الأصل. وأمّا المشروطة العامة،<sup>(٥)</sup> فـانّ معناها استحالة اجتماع وصفي (ج) (ب) في ذات واحدة، وهو يستلزم صدق العكس المذكور.

وبالبيان<sup>(٦)</sup> المذكور في الضرورة أيضاً.

(٤) في (م): «والثالث».

(١) في (م): «عكس».

(٥) لفظ «العامة» لم يرد في (ن).

(٢) في (م): «قال المتأخرون».

(٦) في (ن): « وباللسان».

(٣) في (م): «والثاني».

قال: وأما المشروطة والعرفية الخاصة فتنعكasan عرفية عامة لادئة للبعض.

أما العرفية العامة فلكونها لازمة للعامتن.

واما اللادوام فلأنه لو كذب لصدق: لاشيء من (ب)(ج) دائم، فينعكس: لاشيء من (ج) (ب) دائم، وقد كان: كل (ج) (ب) بالفعل، هذا خلف<sup>(١)</sup>

أقول: إذا صدق: لاشيء من (ج) (ب) مادام (ج) لادائماً، أولاشيء من (ج) (ب) بالضرورة مادام (ج) لادائماً، صدق: لاشيء من (ب) (ج) مادام (ب) لادائماً في بعض أفراد (ب)، يعني: أنه يصدق: بعض (ب) (ج) بالاطلاق العام.

وأما قيد اللادوام في البعض - وهو: صدق بعض (ب) (ج) بالاطلاق - فلأنه لوم يصدق لصدق نقبيضه، وهو: لاشيء من (ب) (ج) دائماً، وينعكس إلى قولنا: لاشيء من (ج) (ب) دائماً، وهو كاذب، لصدق قولنا: كل (ج) (ب) بالاطلاق، لاشتمال أصل القضية عليه.

(١) في (ش): «... فتعمكسان عرقية عامة لا دامنة في البعض، فلا أنه يصدق بعض ماليس (ب) فهو (ج) بالإطلاق العام، والألا فلا شيء مما ليس (ب) هو (ج) دائماً، فينعكس إلى لاشيء من (ج) ليس (ب) دائماً، وقد كان كل (ج) (ب) بالفعل، هذا خلف» وفي (ح): «وأما قيد اللادوام، فلا أنه لو كذب بعض (ب) (ج) بالفعل صدق لاشيء من (ب) (ج) دائماً، فتعمكس لاشيء من (ج) (ب) دائماً، وقد كان الأصل كل (ج) (ب) بالفعل، هذا خلف».

وتحقيق هذا: أن هاتين الخاصتين كل واحدة منها مركبة من عامتها ومن مطلقة عامة، الأولى سالبة، والثانية موجبة، والأولى تتعكس كنفسها فتكون لازمة لهاتين، والثانية تتعكس إلى الجزئية الموجبة ف تكون لازمة<sup>(١)</sup> لها أيضاً.

قال: وإن كانت جزئية، فالمشروطة والمعرفية الخاصةتان تعكسان عرفية خاصة، لأنّه إذا صدق: بالضرورة أو دائماً بعض (ج) ليس (ب) مادام (ج) لا دائماً، وجب أن يصدق: بعض (ب) ليس (ج) مادام (ب) لا دائماً<sup>(٢)</sup>. لأنّا نفترض<sup>(٣)</sup> ذات الموضوع وهو (ج) (د)، ف<sup>(٤)</sup> (د) (ج) بالفعل، و (د)<sup>(٥)</sup> (ب) أيضاً للادوام<sup>(٦)</sup> سلب الباء عنه، وليس (ج) مادام (ب)، والا لكان (ج) حين<sup>(٧)</sup> هو (ب)، ف (ب) حين هو (ج)، وقد كان ليس (ب) مادام (ج)، هذا خلف<sup>(٨)</sup>.

إذا صدق الباء والجيم<sup>(٩)</sup> عليه وتنافيا فيه، صدق بعض (ب) ليس<sup>(١٠)</sup>

(١) في (ر): «فيكون لازماً».

(٢) من قوله: «وجب» إلى هنا لم يرد في (ر) و(م) وفي (ح): «صدق دائماً ليس بعض (ب) (ج) مادام (ب) لا دائماً».

(٣) ورد في (ر) و(م) لفظ «فترض» بدل لفظ «لأنّا نفترض».

(٤) في (ش): «و».

(٥) لفظ «د» لم يرد في (ر) و(م).

(٦) أي: لأجل لادوام.

(٧) لفظ «حين» لم يرد في (ر).

(٨) في (ح): «لأنّه إذا صدق: بالضرورة أو دائماً بعض (ج) ليس (ب) مادام (ج) لا دائماً، صدق: دائماً ليس بعض (ب) (ج) مادام (ب) لا دائماً، لأنّا نفترض ذات الموضوع الذي هو (ج) (د)، فـ دائماً ليس بعض (ب) (ج) مادام (ب) لا دائماً، وهذا خلف».

(٩) في (ش): «الجيم والباء».

(١٠) لفظ «ليس» لم يرد في (ر).

(ج) مadam (ب) لادائماً، وهو المطلوب.

أقول: القدماء جزموا بعدم انعكاس السالبة الجزئية مطلقاً.  
والمحصن قد بين عكس السالبة الجزئية. إذا كانت إحدى الخاصتين-  
بالافتراض.

ووجهه: أنا إذا فرضنا صدق: بعض (ج) ليس (ب) مadam (ج) لادائماً،  
صدق: بعض (ب) ليس (ج) Madam (ب) لادائماً، لأننا نفترض البعض من  
الجيم الذي ليس (ب) شيئاً<sup>(١)</sup> معيناً.  
ولكن (د) قد يصدق عليه أنه<sup>(٢)</sup> (ج) بالفعل، وهو ظاهر، ويصدق عليه  
أنه (ب) بالفعل أيضاً، وإلا لكان لا (ب) دائمًا و كان لا (ب)<sup>(٣)</sup> لادائماً، هذا  
خلف.

ويصدق عليه أنه ليس (ج) Madam (ب)، وإنما لكان (ج) حين هو (ب)،  
فيكون (ب) حين هو (ج)، وكأن ليس (ب) Madam (ج)، هذَا خلف.  
وإذا صدق على (د) أنه (ب) وأنه (ج) وأنه ليس (ج) Madam (ب)،  
صدق المطلوب، وهو: بعض (ب) ليس (ج) Madam (ب) لادائماً.  
وهكذا البيان في المشروطة الخاصة.

قال: وأما الباقي فلا تتعكس، لأنها يصدق: بالضرورة بعض الحيوان ليس  
بأنسان، وبالضرورة بعض القمر ليس بمنخفض وقت التربيع لادائماً، مع  
كذب عكسها بالإمكان العام<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ر): «سيباً».

(٢) لفظ «لا (ب)» لم يرد في (ر).

(٤) في (ش) و(خ): «بالإمكان العام الذي هو عام الجهات».

لكن الضرورية أخص البساطط، والوقتية أخص المركبات الباقية، ومتى لم تتعكس لم ينعكس شيء منها، ملما عرفت أن انعكاس العام مستلزم لانعكاس الخاص.

أقول: قد بيتنا أن أخص البساطط هي الضرورية، وأن أخص المركبات ماعدا الخاصتين هي الوقتية، فإذا لم تتعكس لم تتعكس الباقي، لكون لازم الأعم لازم الأخص.

وبيان أنها لا تتعكس: أنه يصدق: بعض الحيوان ليس بانسان بالضرورة المطلقة، مع كذب قولهنا: بعض الانسان ليس بحيوان بجهة من الجهات، ويصدق قولهنا: بعض القمر ليس بمنحرف وقت التربع بالضرورة لادائماً، مع كذب: بعض المنحني ليس بقمر بالامكان العام<sup>(١)</sup>.

ونقل الشيخ عن تقدمه<sup>(٢)</sup>: أن المكننة الخاصة السالبة الجزئية تعكس نفسها، لأنهم يقلبونها<sup>(٣)</sup> من السلب إلى الإيجاب، ثم يعكسون الموجة، ثم يقلبونها<sup>(٤)</sup> إلى السالبة.

وهو خطأ، فإن المكننة المكننة تعكس إلى المكننة العامة، وهي لا تقلب إلى السلب.

قال: وأما الموجة فكلية<sup>(٥)</sup> كانت أو جزئية فلا تتعكس كلياً، لاحتمال كون المحمول أعم<sup>(٦)</sup>.

وأما في الجهة فالضرورية<sup>(٧)</sup> والدائمة والعامتان تعكس حينية مطلقة، لأنـه

(١) لفظ «العام» لم يرد في (ن).

(٢) في (م): «تقديم».

(٣) في (ن): «يقلبوها».

(٤) في (ن): «يقطّبوا».

(٥) في (ش) (وح): «كلية».

(٦) في (ش) (وح): «أعم من الموضوع».

(٧) في (ش): «فالضرورية» وفي (ح): «وأما الموجهات فالضرورية».

إذا صدق: كلّ (ج) (ب) بإحدى الجهات الأربع المذكورة، فبعض (ب)  
 (ج) حين هو (ب)، وإنّ فلاشيء من (ب) (ج) مادام (ب)، وهو مع  
 الأصل ينتج: لاشيء من (ج) (ج) دائمًا في الضرورية والدائمة، ومادام (ج)  
 في العامتين<sup>(١)</sup>، وهو محال.

أقول: الموجبة الكلية يحتمل أن يكون موضوعها أخص من مجموعها، ويستحيل حل الخاص على كل أفراد العام، فلا يصدق<sup>(٢)</sup> عكسها الكلي، مثاله: كل إنسان حيوان، ولا يصدق: كل حيوان إنسان، بل ينعكس جزئية، وكذلك الموجبة الجزئية.

هذا في الكل، وأما في الجهة فأربع من الموجهات - وهي: الضرورة، والدائمة، والمشروطة العامة، والعرفية العامة - تتعكس حينية مطلقة بالخلاف، لأنه إذا صدق: كل (ج) (ب) بإحدى الجهات المذكورة، صدق: بعض (ب) (ج) حين هو (ب)، وإن لصدق نقبيه، وهو: لاشيء من (ب) (ج) مadam (ب).

فتجعله كبيراً وأصل القضية صغيراً، هكذا: كلّ (ج) (ب) بإحدى الجهات، ولا شيء من (ب) (ج) مadam (ب)، ينتهي: لا شيء من (ج) (ج) دائمًا إن كانت الصغرى ضرورية أو دائمة، وإن كانت إحدى العامتين أنتهي: لا شيء من (ج) (ج) MadaM (ج)، وهذا محالان، فنقيض العكس محال، فالعكس حق:

وإن كان الأصل جزئياً كانت النتيجة: بعض (ج) ليس (ج) دائماً، أو

(١) في (ج): «ينتتج لاشيء من (ج) دلالة بالضرورة أو الدوام في الفضورية والدائمة أو مادام (ج) في المامتن».

(٢) في (م): «فلا يصلق في عكها».

مادام (ج)، وهو أيضاً عال.

قال: وأما الخاصتان فتتعكسان حينية مطلقة مقيدة باللادوم.

أما الحينية المطلقة فلكلونها لازمة لعامتها<sup>(١)</sup>.

وأما قيد اللادوم في الأصل الكلي فلانه لو كذب لصدق: كل (ب) (ج)<sup>(٢)</sup> دالماً.

فتفضمه<sup>(٣)</sup> إلى الجزء الأول من الأصل. وهو قولنا: بالضرورة أو دالماً كل (ج) (ب) (ج). ينتج: كل (ب) (ب) (ب) دالماً.

وتفضمه<sup>(٤)</sup> إلى الجزء الثاني أيضاً. وهو قولنا: لاشيء من (ج) (ب) بالاطلاق العام. ينتج: لاشيء من (ب) (ب) بالاطلاق العام، فيلزم اجتماع التقييين، وهو عال.

أقول: المشروطة والعرفية الخاصتان الموجبات تعكسان إلى الحينية الموجبة الحينية اللادالمة، لأنهما لا يخلوان من أن يكونا<sup>(٥)</sup> كليتين أو جزئيتين.

فإن كانتا كليتين. كقولنا: كل (ج) (ب) مادام (ج) لا دالماً. صدق: بعض (ب) (ج) حين هو (ب) لا دالماً.

وأما صدق الجزء الأول من العكس. وهو بعض (ب) (ج) حين هو (ب). فلكلونه لازماً لعامتيين.

وأما صدق الجزء الثاني. وهو قولنا: بعض (ب) ليس (ج) المعبّر عنه

(١) في (ن): «العامتها» وفي (ح): «العامتها». (٢) في (ش): «كل (ج) (ب)».

(٣) في (م) و(ش): «ففضمه» وفي (ح): «فللأنه لو كذب: بعض (ب) ليس (ج) بالفعل، لصدق:

كل (ب) (ج) دالماً، ففضمه». (٤) في (ش): «كل (ب) (ج)».

(٥) في (ن): «ففضمه» وفي (م): «فضمه». (٦) في (م): «لأنهما لا يخلوان أن يكونا».

بعقولنا: لادائماً. فلأنه لو كذب لصلق نفيضه، وهو قولنا: كل (ب) (ج) دائماً.  
فتجعله<sup>(١)</sup> صفرى، والجزء الأول من أصل القضية. وهو قولنا: كل (ج)  
(b) مadam (ج). كبرى ليتتعاجم الأول: كل (ب) (ب) دائماً.  
ثم تضمه<sup>(٢)</sup> بعینته إلى الجزء الثاني من الأصل. أعني: الجزء السلبي، وهو  
قولنا: لاشيء من (ج) (ب). هكذا: كل (ب) (ج) دائماً، ولا شيء من (ج)  
(b) بالاطلاق، ينتج من الأول: لاشيء من (ب) (ب) بالاطلاق، فيلم  
اتصاف (ب) بـ (ب) دائماً وعدم اتصافه به، هذا خلف.  
وهكذا الشأن<sup>(٣)</sup> في المشروطة الخاصة.

قال: وأثما<sup>(٤)</sup> في الجزئي فتفرض<sup>(٥)</sup> الموضوع (د)، فهو لا (ج) بالفعل،<sup>(٦)</sup>  
والأ لكان (ج) دالماً، فـ (ب)<sup>(٧)</sup> دالما<sup>(٨)</sup>، لدوم الباء بدوام الجيم، لكن اللازم  
باطل، لقيد<sup>(٩)</sup> الأصل باللادوام.

أقول: إذا كانت الخاستان جزئيتين- كقولنا: بعض (ج) (ب) مدام (ج)  
لادغاً- انعكستا<sup>(١٠)</sup> إلى الحسينية اللادائمة.  
وببيانه بالافتراض، وهو: أنا نفرض الجيم الذي هو (ب) (د)، فـ (د)

<sup>(٨)</sup> لفظ «داثماً» لم يرد في (ش).

(١) في (م): «فتحعله».

(٩) في (م): «القيمة» وفي (ش) و(ح): «المعنى»

(٤) فی (م): «نضمہ».

(۱۰) ف (ر)؛ «انعکسا»

(٣) في (م): «البيان».

(٤) في (ش): «هذا إذا كان الأصل، كلنا وأنتا».

٤) في (شـ) : «فِنْفَرْضٌ».

٦) في (ج): «وأما في الجزئية فنفترض الموضع (د) فـ(د) (ب)، وهو ليس (ج) بالطبع»

و (ب) : (ش) فی (۷)

ليس (ج) بالفعل، وإنما لكان (ج) دائمًا، فيكون (ب) دائمًا، للدّوام الباء بـدّوام وصف الجيم، وقد قلنا: لا دائمًا، هذا خلف، وهو (ب) بالفعل، وهو ظاهر. فيصدق: بعض (ب) ليس (ج) مع قولنا: بعض (ب) (ج) حين هو (ب)، لما مر في العامتين، فيلزم صدق قولنا: بعض (ب) (ج) حين هو (ب) دائمًا، وهو المطلوب.

ولما عدل في الجزئيتين إلى الافتراض، لأن البرهان المذكور في الكليتين لا يتأتى هاهنا، لامتناع كون الجزئية كبرى في الأول.

قال: وأما الوقيتان والوجوديتان والمطلقة العامة فتعكس مطلقة عامة، لأن إذا صدق: كل (ج) (ب) بإحدى الجهات<sup>(١)</sup> الخامس المذكورة، فبعض (ب) (ج) بالاطلاق العام<sup>(٢)</sup> وإن فلا شيء من (ب) (ج)<sup>(٣)</sup> دائمًا، وهو مع الأصل ينتع: لاشيء من (ج) دائمًا، وهو محال.

أقول: ترتيب القياس المذكور في الخلف من الأول، وهو أن تقول: لو صدق نقىض<sup>(٤)</sup> العكس. وهو: لاشيء من (ب) (ج) دائمًا. جعلناه كبرى والأصل صغير، وينتزع النتيجة المذكورة المحالة، فيكون نقىض العكس كاذبًا، فيكون العكس حقًا.

قال: وإن شئت عكست نقىض العكس في الموجبات، ليصدق نقىض الأصل أو الأخص منه .

(١) في (ش) و(ح): «بإحدى هذه الجهات الخامس».

(٢) في (ش): «من (ج) (ب)».

(٣) لفظ «العام» لم يرد في (ن).

(٤) في (ن): «بعض».

أقول: هذا إشارة إلى برهان عام في عكوس الموجبات.  
 كما تقول<sup>(١)</sup> في الضرورية الموجبة: إنها تتعكس إلى الحينية، والأصدق  
 نقىضها، وهو قولنا: لاشيء من (ب) (ج) مadam (ب)، وتنعكس كنفسها<sup>(٢)</sup>  
 إلى قولنا: لاشيء من (ج) (ب) MadaM (ج)، وهو أخص من نقىض  
 الضرورية، فيكون كاذباً، لأنَّه لو صدق لصدق نقىض الضرورية المفروض  
 صدقها، فيصدق النقىضان.

وكما تقول في عكس الموجبة الجزئية المطلقة العامة: إنَّه لو صدق نقىضها  
 وهو السالبة الدائمة - لأنَّكست كنفسها، فيلزم صدق النقىضين<sup>(٣)</sup>، وهو محال.  
 وعلى هذا القياس في سائر الموجبات.

قال: وأما المكتنات فحالها في الانعكاس وعلمه غير معلوم، لتوقف  
 البرهان المذكور للانعكاس فيها على انعكاس السالبة الضرورية كنفسها،  
 وعلى<sup>(٤)</sup> انتاج الصفر المكتن مع الكبر الضرورية في الشكل الأول اللذين  
 كل منها<sup>(٥)</sup> غير محقق.  
 ولعدم<sup>(٦)</sup> الظفر بدليل يوجب الانعكاس وعلمه.

أقول: المقتدون ذهبوا إلى انعكاس المكتنتين مكتنة عامة، واستدلوا عليه  
 بوجهين:

(١) في (م): «نقول». (٥) في (ش) و(ج): «في الشكل الأول والثالث اللذين كل منها».

(٢) في (ر): «وينعكس كنفسه». (٦) في (ن): «عدم».

(٣) في (ر): «النقىض».

(٤) في (م) و(ج): «أو على».

الأول: أن العكس لو كذب لصدق نقيسه، وهو السالبة الضرورية، وهي تعكس نفسها، فيلزم صدق النقيسين، وهو محال، مثلاً إذا صدق: كل (ج) (ب)، أو بعض (ج) (ب) بأحد الامكانيين، صدق: بعض (ب) (ج) بالامكان العام، والأ فلاشيء من (ب) (ج) بالضرورة، وينعكس إلى قولنا: لا شيء من (ج) (ب) بالضرورة، وهو يناقض الأصل الجزئي ويضاد الكلي.

الثاني: لو صدق نقيس العكس. وهو قولنا: لا شيء من (ب) (ج) بالضرورة. جعلناه كبيراً وأصل القضية. وهو قولنا: كل (ج) (ب)، أو بعض (ج) (ب) بأحد الامكانيين<sup>(١)</sup> - صغيراً، ينتهي من الأول: بعض (ج) ليس (ج) بالضرورة، أولاً شيء من (ج) (ج) بالضرورة، وهو محال.

والمعنى لما بين عدم انعكاس الضرورية نفسها بطل عنده الوجه الأول.

ولما كان عنده أن المكنة الصغرى لا تستعمل في الأول على ما يأتي بطل الوجه الثاني، و [لما]<sup>(٢)</sup> لم يظهر له دليل على انعكاس الم肯ة غير هذين لاجرم توقف في الانعكاس وعدمه.

قال: وأما الشرطية فالمتعلقة الموجبة<sup>(٣)</sup> تعكس موجبة جزئية، والسالبة الكلية سالبة كلية، إذ لو صدق نقيس العكس لانتظم مع الأصل قياساً منتجأً للمحال.

(١) لفظ «بأحد الامكانيين» لم يرد في (ر).

(٢) لفظ «لما» لم يرد في النسختين واثبتهما لاقتضاء السياق له.

(٣) في (ش) (وح): «سواء كانت كلية أو جزئية».

أقول: المتصلة الموجبة كلية كانت أو جزئية تتعكس متصلة جزئية.  
 بيانه: أنه إذا صدق: كلما كان أ<sup>(١)</sup> قد يكون إذا كان (أ) (ب) فـ(ج)  
 (د) صدق: قد يكون إذا كان (ج) (د) فـ(أ) (ب)، وإلا لصدق نقضه، وهو  
 قولنا: <sup>(٢)</sup> ليس البتة إذا كان (ج) (د) فـ(أ) (ب).  
 فتعجله <sup>(٣)</sup> كبرى وأصل القضية صغرى ينتهي: ليس البتة أو قد لا يكون إذا  
 كان (أ) (ب) فـ(أ) (ب)، وهو محال.

وأما السالبة الكلية، فإنها تتعكس نفسها، لأنه إذا صدق: ليس البتة  
 إذا كان (أ) (ب) فـ(ج) (د) صدق: ليس البتة إذا كان (ج) (د) فـ(أ) (ب)،  
 وإلا لصدق نقضه، وهو: قد يكون إذا كان (ج) (د) فـ(أ) (ب).  
 فتعجله <sup>(٤)</sup> صغرى والأصل كبرى لينتهي: قد لا يكون إذا كان (ج) (د) فـ  
 (ج) (د)، وهو محال.

قال: وأما السالبة الجزئية فلا تتعكس، لصدق قولنا: قد لا يكون إذا كان  
 هذا حيواناً فهو انسان، مع كذب العكس.  
 وأما المنفصلة فلا يتصور فيها العكس، لعدم الامتياز بين جزأيها بالطبع.

أقول: السالبة الجزئية لا تتعكس، لأنه يصدق: قد لا يكون إذا كان هذا <sup>(٥)</sup>  
 حيواناً فهو انسان، مع كذب قولنا: قد لا يكون إذا كان هذا <sup>(٦)</sup> انساناً فهو  
 حيوان، لأنه كلما كان انساناً فهو حيوان.

(٤) في (م): «أن».

(١) في (م): «فتعجله».

(٥) لفظ «هذا» لم يرد في (م).

(٢) لفظ «هذا» لم يرد في (ن).

(٦) لفظ «هذا» لم يرد في (ن).

(٣) في (م): «فتعجله».

وأما المنفصلة فقد بيتنا أنه ليس بين أجزائها تمایز في الطبيع، بل في الوضع، فإذا عاند أحد الجزأين صاحبه كان الآخر معانداً للأول، فايّها فرض مقتماً أو تاليًّا لم تغير المنفصلة.

قال:

### البحث الثالث: في عكس النقيض

وهو: عبارة عن جعل الجزء الأول من القضية نقيض الثاني، والثاني عين الأول، مع مخالفته الأصل<sup>(١)</sup> في الكيف، وموافقته في الصدق.

أقول: إذا قلنا: كل (ج) (ب)، فعكس نقيضه: لاشيء مما ليس (ب) (ج).

فقولنا: ليس (ب) نقيض المحمول قد<sup>(٢)</sup> جعلناه موضوعاً، و(ج) عين الموضوع جعلناه عمولاً، والكيفية مخالفة للكيفية، هذا على رأي المصنف. وقد خالف فيه رأي القدماء، فإنهم يجعلونه عبارة عن جعل الجزء الأول نقيض الثاني، والثاني نقيض الأول، مع الموافقة في الكيف، فيجعلون عكس نقيض كل (ج) (ب) كل ما ليس (ب) فهو ليس (ج). والمصنف أخذ لازم العكس فجعله<sup>(٢)</sup> عكساً.

قال: أما الموجبات، فإن كانت كليلة فسبع منها. وهي التي لا تتعكس سوالها بالعكس المستوى. لا تعكس، لأنها يصدق: بالضرورة كل قر فهو ليس

(١) في (م): «للأصل».

(٢) في (ن): «وقد».

منخسف وقت التربيع لادئماً، دون عكسه، لما عرفت.

أقول: الموجبات في عكس النقيض مع السوالب في العكس المستوي يتباينان في الأحكام عند القدماء، أي: السوالب ها هنا كالموجبات<sup>(١)</sup>، ثم كذلك.

والمصنف نازع في الثاني.

إذا عرفت هذا فنقول: الموجبات الكلية إذا كانت إحدى السبع -أعني: الوقتيتين، والوجوديتين، والممكنتين، والمطلقة العامة-. فإنها لا تنعكس عكس النقيض، كما أن<sup>(٢)</sup> سوالبها لا تنعكس عكس المستوي، لأن أخص هذه السبع هو الوقتية، وهي لا تنعكس.

لأنه يصدق: بالضرورة كل قرفهوليس منخسف وقت التربيع لادئماً موجبة معدولة المحمول، ولا يصدق عكسه، وهو قولنا: بعض المنخسف ليس هو بقمر بالامكان العام الذي هو أعم الجهات، لأن كل منخسف فهو قر  
بالضرورة، وإذا لم ينعكس الأخص لم ينعكس الأعم، لما عرفت.  
وعند القدماء أيضاً لا ينعكس، لأنه يصدق: بالضرورة كل قرفهوليس منخسف وقت التربيع لادئماً، مع كذب كل منخسف<sup>(٣)</sup> فهو ليس بقمر بالامكان العام.

وفخرالدين ذكر لازماً للعامة المطلقة<sup>(٤)</sup> وستاه عكس النقيض، وهو قولنا:  
كل مالا يكون (ب) دائماً فهو ليس بـ (ج) دائماً، والا لكان (ج) في بعض

(١) في (م): «تنعادان في الأحكام، عند القدماء أن السوالب ها هنا معاً للموجبات».

(٢) في (ن): «كما كانت».

(٣) في (م): «مع كذب بعض المنخف».

(٤) في (م): «للطلقة العامة».

الأوقات، فيكون ذلك الجيم ليس (ب) دائمًا، وقلنا: كل (ج)(ب) بالطلاق، هذا خلف.

قال: وتنعكس الضرورية والدائمة كليّة، لأنّه إذا صدق: بالضرورة أو دائمًا كل (ج) (ب)، فدائمًا لاشيء مما ليس (ب) (ج)، والأفبعض ماليس (ب) فهو<sup>(١)</sup> (ج) بالفعل، وهو مع الأصل ينبع: بعض ماليس (ب) فهو (ب) بالضرورة في الضرورية دائمًا في الدائمة، وهو محال .

أقول: الضرورية والدائمة الموجبات الكليتان<sup>(٢)</sup> تنعكسان دائمًا كليّة بالخلف، لأنّه إذا صدق: كل (ج) (ب) بالضرورة أو دائمًا صدق عكس نقبيسه، وهو: لاشيء مما ليس (ب) (ج) دائمًا، والألا لصدق نقبيسه، وهو: بعض ماليس (ب) (ج) بالطلاق العام .  
ويجعله صغرى وأصل القضية كبرى ينبع: بعض ماليس (ب) (ب)  
بالضرورة إن كان الأصل ضروريًا أو دائمًا إن كان دائمًا، وهو محالان، فنقبيض العكس كاذب، فالعكس حق .

والقديماء عكسوا الضرورية كنفسها، لأنّه إذا صدق كل (ج) (ب)  
بالضرورة صدق: كل ماليس (ب) فهو ليس (ج) بالضرورة، والأفبعض  
ماليس (ب) هو ليس (ج) بالإمكان العام<sup>(٣)</sup>، ويلزمه: بعض ماليس (ب)  
فهو<sup>(٤)</sup> (ج) بالإمكان، وتضممه<sup>(٥)</sup> إلى الأصل لينبع بعض ماليس (ب) (ب)

(٤) في (ر): «هو».

(١) لفظ « فهو» لم يرد في (ر)، وفي (ش): «هو».

(٥) في (م): «ونضته».

(٢) لفظ «الكليتان» لم يرد في (ر).

(٣) لفظ « بالإمكان العام» لم يرد في (ر).

بالضرورة.

وهكذا الشأن<sup>(١)</sup> في الدائمة.

قال المتأخرون: السالبة المعدولة الطرفين لا تستلزم الموجبة المعدولة الموضوع، لكونها أخص منها، والعام لا يستلزم الخاص.

والحق: أن هذا غير وارد على القدماء، لأنهم يفرضون: كل ماليس (ب) موجوداً، ولذلك يحكمون عليه بأنه ليس (ج)، وعلى هذا التقدير تكون السالبة والموجبة متلازمتين.

وأيضاً المصنف قد حكم بهذا العكس صريحاً حيث قال: إن نقىض الأعم أخص من نقىض الأخص.

قال: وأما المشروطة والعرفية العامتان فتتعكسان<sup>(٢)</sup> عرفية عامة كثيرة، لاته إذا صدق: بالضرورة أو دائماً كل (ج) (ب) مادام (ج)، فدائماً لاشيء مما ليس (ب) (ج) مادام ليس (ب)، وإنما فبعض ماليس (ب) فهو (ج) حين هو ليس (ب)، وهو عموم الأصل ينبع بعض ماليس (ب) فهو<sup>(٣)</sup> (ب) حين هو ليس (ب)، وهو محال.

أقول: ترتيب القياس المذكور من الشكل الأول هكذا: بعض ماليس (ب) هو<sup>(٤)</sup> (ج) حين هو ليس (ب)<sup>(٥)</sup>، وبالضرورة أو دائماً كل (ج) (ب)

(١) في (م): «البيان».

(٢) في (ر): «تعكسان».

(٣) لفظ « فهو » لم يرد في (ر)، وفي (ش): « هو (ج) ».

(٤) لفظ « هو » لم يرد في (م).

(٥) في (م): « حين هو ليس (ب)، فبعض ماليس (ب) هو (ج) ».

مادام (ج)، ينتج: بعض ماليس (ب) (ب) حين هوليس (ب)، وهو محال، فنقض العكس باطل، فالعكس حق.

وعلى مذهب القدماء تتعكس المنشورة مشروطة، لأنه إذا صدق: كلّ (ج) (ب) بالضرورة مادام (ج)، فبالضرورة كلّ ماليس (ب) ليس (ج) مادام ليس (ب)، وإنّا في بعض ماليس (ب) (ج) حين هوليس (ب) بالامكان.

وهو محال، لأنّه لو صدق بالفعل مع الأصل لأنّج: بعض ماليس (ب) (ب) حين هوليس<sup>(١)</sup> (ب)، وهو محال.

وعكس العرفية عرفية بهذا البيان.

قال: وأما الخواصان فتتعكسان عرفية عامة لادائمة في البعض<sup>(٢)</sup>.  
 وأما العرفية العامة فلا استلزم العامتين إياتها<sup>(٣)</sup>، وأما قيد اللادوم في البعض فلأنّه يصدق<sup>(٤)</sup>: بعض ماليس (ب) فهو (ج) بالاطلاق العام، والآفلاشيء مما ليس (ب) (ج) دائماً، فتتعكس: لاشيء<sup>(٥)</sup> من (ج) ليس (ب) دائماً، وقد كان: لاشيء من (ج) (ب) بالفعل بحكم اللادوم، ويلزمه: كلّ (ج) فهو ليس (ب) بالفعل، لوجود الموضوع، هذا خلف.

أقول: إذا صدق: كلّ (ج) (ب) بالضرورة أو دائماً مادام (ج) لادائماً، صدق عكس نقضه، وهو: لاشيء مما ليس (ب) (ج) مادام ليس (ب) لادائماً في البعض.

(٤) في (ر) و(م): «واما انه يصدق».

(١) لفظ «ليس» لم يرد في (ر).

(٥) في (ش): «إلى لاشيء».

(٢) في (ر) و(م): «للبعض».

(٣) في (م): «إياتها».

أما صدق الجزء الأول من عكس النقيض - وهو قولنا: لاشيء ماليـس (ب) (ج) مـاـدـامـليـسـ (ب) - فـلـكـوـنـهـ لـازـمـاـللـعـامـتـيـنـ،ـ وـالـعـامـتـانـ لـازـمـاـنـ هـاتـيـنـ،ـ فـيـكـونـ لـازـمـاـ هـاتـيـنـ،ـ لأنـ لـازـمـ الـلـازـمـ لـازـمـ.

واما صدق الجزء الثاني وهو قولنا: بعض ماليـسـ (بـ)ـ (جـ)،ـ المـعـبـرـعـنـهـ بـقـوـلـنـاـ:ـ لـاـ دـائـماـ فيـ الـبـعـضـ.ـ فـلـأـنـهـ لـوـمـ يـصـدـقـ لـصـدـقـ نـقـيـضـهـ،ـ وـهـوـقـوـلـنـاـ:ـ لـاـشـيـءـ مـاـ لـيـسـ (بـ)ـ (جـ)ـ دـائـماـ،ـ وـتـنـعـكـسـ بـالـعـكـسـ مـسـتـوـيـ إـلـىـ قـوـلـنـاـ:ـ لـاـشـيـءـ مـنـ (جـ)ـ لـيـسـ (بـ)ـ دـائـماـ،ـ وـأـصـلـ الـقـضـيـةـ تـضـمـنـ قـوـلـنـاـ:ـ لـاـشـيـءـ مـنـ (جـ)ـ (بـ)ـ بـالـاطـلـاقـ الـعـامـ،ـ لـأـنـهـ مـرـكـبـةـ مـنـ الـعـرـفـيـةـ وـالـمـطـلـقـةـ،ـ وـقـوـلـنـاـ:ـ لـاـشـيـءـ مـنـ (جـ)ـ (بـ)ـ بـالـاطـلـاقـ الـعـامـ يـلـزـمـهـ:ـ كـلـ (جـ)ـ فـهـوـلـيـسـ (بـ)ـ،ـ لـأـنـ الـمـوـضـعـ وـهـوـ (جـ)ـ مـوـجـودـ،ـ لـأـنـاـ حـكـمـنـاـ عـلـيـهـ بـثـبـوتـ الـبـاءـ مـاـدـامـ (جـ)ـ،ـ وـإـذـاـ كـانـ مـوـجـودـاـ كـانـ السـالـبـةـ وـالـمـعـدـولـةـ مـتـلـازـمـتـيـنـ عـلـىـ مـاـ عـرـفـتـ.

وعلى قانون القدماء ينعكس قولنا: كلـ (جـ)ـ (بـ)ـ مـاـدـامـ (جـ)ـ لـادـائـماـ،ـ كـلـ مـاـ لـيـسـ (بـ)ـ فـهـوـلـيـسـ (جـ)ـ مـاـدـامـ لـيـسـ (بـ)ـ لـادـائـماـ فيـ الـبـعـضـ.  
أما الجزء الأول، فـلـكـونـهـ لـازـمـاـللـعـامـتـيـنـ.  
واما الثاني، فـلـمـ مـرـ.

قال: وإن كانت جزئية فالخواصتان تعكسان عرفية خاصة، لأنـ إذا صدقـ بالـضـرـورةـ أوـ دـائـماـ بـعـضـ (جـ)ـ (بـ)ـ مـاـدـامـ (جـ)ـ لـادـائـماـ<sup>(١)</sup>.  
نـفـرـضـ الـمـوـضـعـ وـهـوـ (جـ)ـ (دـ)<sup>(٢)</sup>ـ،ـ فـ (دـ)ـ لـيـسـ (بـ)ـ بـالـفـعـلـ لـلـادـوـامـ ثـبـوتـ

(١) جاءـ فيـ (جـ)ـ بـعـدـ لـفـظـ «ـلـادـائـماـ»ـ:ـ «ـصـدـقـ بـعـضـ مـالـيـسـ (بـ)ـ لـيـسـ (جـ)ـ مـاـدـامـ لـيـسـ (بـ)ـ لـادـائـماـ»ـ.

(٢) لـفـظـ «ـدـ»ـ لـمـ يـرـدـ فيـ (جـ)ـ.

الباء له، وليس (ج) مادام ليس (ب)، وإنما لكان (ج) حين هو ليس (ب)، فليس (ب) حين هو (ج)، وقد كان (ب) مادام (ج)، هذا خلف، و(.) (ج) بالفعل وهو ظاهر، فبعض<sup>(١)</sup> وليس (ب) ليس هو (ج) مادام ليس (ب) لادائماً، وهو المطلوب.

أقول: الموجبات الجزئية إذا كانت مشروطة خاصة أو عرفية خاصة انعكست عرفية خاصة، لأنه إذا صدق: بالضرورة أو دائماً بعض (ج) (ب) مادام (ج) لادائماً، انعكس إلى قولنا: ليس بعض وليس (ب) (ج) مادام ليس (ب) لادائماً.

لأننا نفرض الموضوع وهو (ج) (د)<sup>(٢)</sup>، فتصدق ثلاثة مقدمات:  
إحداها: (د) ليس (ب) بالطلاق، وإنما لكان (ب) دائماً وكان لادائماً،  
هذا خلف.

الثانية: (د) ليس (ج) مادام ليس (ب)، وإنما لكان (ج) حين هو ليس (ب)، فليس (ب) حين هو (ج)، وكان (ب) مادام (ج)، هذا خلف.  
الثالثة: (د) (ج)، وهو ظاهر.

وإذا صدقت المقدمات الثلاث، صدق قولنا: بعض وليس (ب) ليس (ج) مادام ليس (ب) لادائماً، وهو المطلوب.

قال: وأنت الباقي فلا تنعكس، لصدق قولنا: بعض الحيوان هو<sup>(٣)</sup> ليس بانسان بالضرورة المطلقة، وبعض القمر هو<sup>(٤)</sup> ليس منخسفة بالضرورة الواقتية، دوافع.

(٢) في (ر) و(م): «هذا خلف، و(ج) بالفعل، فبعض».

(٣) لفظ «هو» لم يرد في (ر) و(ش).

(٤) لفظ «هو» لم يرد في (ش).

(٤) في (ر): «لأننا نفرض الموضوع (د)».

عكسها<sup>(١)</sup>.

ومتي لم تتعكسا لم ينعكس شيء منها<sup>(٢)</sup>، لما عرفت في العكس المستوي.

**أقول:** القضايا الإحدى عشر الباقية من الموجبات الجزئية لا تتعكس، لأن أخص البساط هي الضرورية، وأخص المركبات منها<sup>(٣)</sup> هي الوقتية على مابينها، وما لا تتعكسان.

اما الضرورية، فلأنه يصدق قولنا: بعض الحيوان هو ليس بانسان بالضرورة، ولا يصدق عكس نقضيه، وهو: ليس بعض الانسان بحيوان بالامكان العام، ولا بعض الانسان هو<sup>(٤)</sup> ليس بحيوان على اختلاف المذهبين.  
واما الوقتية، فلأنه يصدق: بعض القمر هو ليس بمنخفض بالضرورة وقت التربع لادغاً، مع كذب قولنا: بعض المنخفض ليس هو بقمر، أو بعض المنخفض هو ليس بقمر بالامكان العام.

وإذا لم تتعكس هاتان القضايان لم تتعكس الباقي، لأن لازم الأعم لازم الأخص على ما عرفت في العكس المستوي.

قال: وأما السوالب كلية كانت أو جزئية فلا تتعكس كلية، لاحتمال أن يكون نقض المحمول أعم من الموضوع<sup>(٥)</sup>.

**أقول:** السوالب سواء كانت كلية أو جزئية فإنها لا تتعكس كلية، كما

(١) في (ش): «عكسها بأعم الجهات» وفي (ج): «دون العكس».

(٢) في (ر) و(ح): «منها».

(٣) لفظ «منها» لم يرد في (م).

(٤) لفظ «هو» لم يرد في (ن).

كانت الموجبات في المكس المستوي، لأنّه يحتمل أن يكون نقيس المحمول أعم من عين الموضوع، فلا يصدق إيجاب عين الموضوع على كلّ أفراد نقيس المحمول. كما نقول: لاشيء من الإنسان بمحجر، فإنه لا يصدق كلّ مالييس بمحجر إنسان، فإنّ اللاحجر أعم من الإنسان، فلا يصح إيجابه على جميع أفراده.

قال: وتنعكس الخواصتان حينية مطلقة، لأنّه إذا صدق: بالضرورة أو دائمًا لاشيء من (ج) (ب) مadam (ج)<sup>(١)</sup> لدائماً.

نفرض الموضوع (د)، فهو ليس (ب) بالفعل، و(د) (ج)<sup>(٢)</sup> في بعض أوقات ليس (ب)، لأنّه ليس (ب) في جميع أوقات (ج)، فبعض مالييس (ب) فهو (ج) في بعض أحيان ليس (ب)، وهو المدعى.

أقول: إذا صدق: بالضرورة أو دائمًا لاشيء من (ج) (ب) Madam (ج) لدائماً، صدق عكس نقيسه، وهو: بعض مالييس (ب) (ج) حين هو ليس (ب).

لأنّا نفرض الموضوع شيئاً معيناً، ول يكن (د)، فتصدق مقدمتان: إحداهما: (د) ليس (ب) بالطلاق، وهو ظاهر.

الثانية: (ج) (د) في بعض أوقات ليس (ب)، لأنّه ليس (ب) في جميع أوقات كونه (ج)، لصدق الأصل، وإذا صدق أنه ليس (ب) في جميع أوقات كونه (ج) صدق أنه (ج) في بعض أوقات كونه ليس (ب). وإذا صدق هاتان المقدمتان صدق المطلوب، وهو: بعض مالييس (ب)

(١) لفظ «Madam (ج)» لم يرد في (م).

(٢) في (ر) و(م) و(ج): «و(ج)».

(٣) في (م): «والثانية».

(ج) في بعض أوقات كونه ليس (ب).

ولك أن تبيّنه بالخلف أيضاً، بأن تقول: إن لم يصدق بعض ماليس (ب)

(ج) حين هو ليس (ب)، صدق نقشه، وهو: لاشيء مما ليس (ب) (ج)

مادام ليس (ب)، وينعكس بالعكس المستوى إلى قولنا: لاشيء من (ج)

ليس (ب) مادام (ج)، وأصل القضية تستلزم كل (ج) هو ليس (ب) مادام

(ج) ليتحقق الموضوع، فتصدق الموجبة والسلبية المعدولتان، هذا خلف.

قال: وأما الوقتيان والوجوديتان فتنعكasan<sup>(١)</sup> مطلقة عامة، لأنه إذا

صدق: لاشيء من (ج) (ب) بإحدى هذه الجهات.

نفرض الموضوع (د)، فهو ليس (ب) بالفعل، و(د)<sup>(٢)</sup> (ج)<sup>(٣)</sup>، بعض

ماليس (ب) فهو (ج) بالفعل، وهو المطلوب.

وهكذا تبيّن عكوس جزئياتها.

أقول: إذا صدق: لاشيء من (ج) (ب) بإحدى هذه الجهات الأربع،

صدق عكس نقشه، وهو: بعض ماليس (ب) (ج) بالاطلاق العام.

لأننا نفرض الموضوع (د)، فتصدق عليه<sup>(٤)</sup> مقدمتان:

إحداهما: (د) (ج)، وهو ظاهر.

الثانية<sup>(٥)</sup>: (د) ليس (ب)، وهو أيضاً ظاهر، فيصدق بعض ماليس

(ب) (ج) بالفعل<sup>(٦)</sup>

(١) في (ر) و(م) و(ج): «فتنعكasan».

(٤) لفظ «عليه» لم يرد في (م).

(٢) لفظ «د» لم يرد في (ر) و(م).

(٥) لفظ «الثانية» لم يرد في (ر).

(٣) في (ش): «و (د) (ج) بالفعل» وفي (ح): «يُفرض الموضوع (د) فهو ليس (ب) (ج) بالفعل

(٦) في (ن): «وهكذا». وبعض».

وهكذا البيان<sup>(١)</sup> في عكس جزئيات هذه الأربع وجزئيات الخواصتين.

قال: وأما بباقي السوالب<sup>(٢)</sup> والشروطيات<sup>(٣)</sup>- موجبة كانت أو سالبة<sup>(٤)</sup>- فغير معلومة الانعكاس، لعدم الظفر بالبرهان.

أقول: السالبة الضرورية أخص البسائط، وهي على منذهبه لا تتعكس، لعدم الظفر بالبرهان.

لأن البرهان إنما الخلف، ولا يمكن تأتيه هنا، لأننا إذا قلنا: لاشيء من (ج) (ب) بالضرورة، فإن<sup>(٥)</sup> لم يصدق: بعض ما ليس (ب) (ج) بالأمكان العام مثلاً، صدق نقبيضه، وهو: لاشيء مما ليس (ب) (ج) بالضرورة، وينعكس إلى قوله: لاشيء من (ج) ليس (ب) بالضرورة، وهو محال لايتم،<sup>(٦)</sup> لإمكان صدق السالبتين عند كذب الموضع.

وأما الافتراض، فلا يمكن أيضاً تأتيه هاهنا، لأن الافتراض إنما يكون في الموجبات لا في السوالب البسيطة على رأيه، وإذا لم تتعكس الضرورية لم تتعكس البسائط، لكونها أخص.

وأما الممكنة الخاصة من المركبات فإنها أيضاً غير معلومة الانعكاس، لعدم تأتي الخلف.

لأننا إذا قلنا: إذا صدق لاشيء من (ج) (ب) بالأمكان الخاص، صدق: بعض ما ليس (ب) (ج) بالأمكان العام، وإن الصدق نقبيضه، وهو: لاشيء مما

(١) في (ن): «التبابين».

(٢) في (ش): «وأما بباقي من السوالب».

(٥) في (ن): «إن».

(٣) في (ن) و(م): «والشرطية».

(٦) لفظ «موجبة كانت أو سالبة» لم يرد في (م).

ليس (ب) (ج) بالضرورة، وينعكس إلى قولنا: لاشيء من (ج) ليس (ب) بالضرورة، وهو الحال لم يتم، لامكان صدق السالبين عند كذب الموضوع. وفي هذا نظر، لأن موضع المكنة يجب أن يكون موجوداً بالفعل على ما بيننا في تحقيق المخصوصات.

ولايتأتى دليل الافتراض هاهنا أيضاً، لأننا لو قلنا: نفرض الجيم (د)، فيصدق عليه: أنه ليس (ب) بالامكان وأنه (ج)، فيصدق: بعض ما ليس (ب) (ج) بالامكان لم يتم، لوجوب كون الموضوع مأخوذاً بحسب الفعل لا بالامكان على ما بين.

وأما المتصلة فقد ذكر القدماء أنها تتعكس عكس<sup>(١)</sup> النقيض على رأيهم، لاته إذا صدق: كل ما كان (أ) (ب) فـ(ج) (د)، صدق: كل مالم يكن (ج) (د) لم يكن (أ) (ب)، والآن نقيضه وهو<sup>(٢)</sup>: قد لا يكون إذا لم يكن (ج) (د) لم يكن (أ) (ب)، ويلزمه: قد لا يكون إذا لم يكن (ج) (د) فـ(أ) (ب)، وينعكس إلى قولنا:<sup>(٣)</sup> قد يكون إذا كان (أ) (ب) لم يكن (ج) (د)، فيكون (أ) (ب) مستلزمأً لوجود (ج) (د) كلياً، ولعدمه جزئياً، هذا خلف.

والصنف لما فسر عكس النقيض بغير مافسره القدماء، ولم يظهر له دليل على عكس نقيض المتصلات على تقسيره [شكك<sup>(٤)</sup>] في ذلك.

وإنما لا يمكن تأتي الخلف، لأننا إذا قلنا: كل ما كان (أ) (ب) فـ(ج) (د)، صدق: ليس البتة إذا لم يكن (ج) (د) فـ(أ) (ب)، والآن نقيضه، وهو: قد يكون إذا لم يكن (ج) (د) فـ(أ) (ب)، وينعكس إلى قولنا: قد يكون إذا كان (أ) (ب) لم يكن (ج) (د).

(١) في (م): «في عكس».

(٢) لفظ: «إلى قولنا» لم يرد في (ن).

(٣) في (ن): «يشكك» وفي (م): «بشكل».

(٤) لفظ «نقيضه وهو» لم يرد في (ن).

وينضم<sup>(١)</sup> إلى الأصل وينتزع: قد يكون إذا لم يكن (ج) (د) فـ(ج) (د)، وما محالان لم يتم، لامكان استلزم الشيء لغيره كلياً، ولنقضه جزئياً، واستلزم الشيء لنقضه جزئياً.

قال:

#### البحث<sup>(٢)</sup> الرابع: في لوازام الشرطيات

أما المتصلة الموجبة الكلية فتستلزم منفصلة مانعة الجمع - من عين المقدم ونقض التالي - ومانعة الخلو من نقض المقدم وعين التالي، متعاكسين<sup>(٣)</sup> عليها، ولألا بطل اللزوم والانفصال.

أقول: إذا صدق قولنا: كلما كان (أ) (ب) فـ(ج) (د) صدق قولنا: دائماً إما أن يكون (أ) (ب) وإنما أن لا يكون (ج) (د) مانعة الجمع، ولألا بجاز الجمع بين (أ) (ب) وعدم (ج) (د)، فيكون (أ) (ب) ثابتاً وليس (ج) (د)، فلا تصدق المتصلة الكلية، وهي: كل ما كان (أ) (ب) فـ(ج) (د).

وعلى قاعدته التي ذكرها<sup>(٤)</sup> في سائر كتبه - حتى يشكل بسببيها<sup>(٥)</sup> في عكس النقض في المتصلات، اعني استلزم الشيء لنقض - لا يتم هذا.

ويصدق أيضاً قولنا: دائماً إنما لا يكون (أ) (ب) أو (ج) (د) مانعة الخلو، لأنه لو خلا الأمر عنها ثبتت (أ) (ب) وعدم (ج) (د)، وهو محال، لما قررناه أولاً، وهو المعنى بقوله: (ولألا بطل اللزوم).

وهذا أيضاً لا يتمشى<sup>(٦)</sup> على قاعدته.

(١) في (م): «اوينضم».

(٢) في (ر): «يشكك نسبتها».

(٣) في (ر): «لا يتمشى».

(٤) في (م): «يذكرها».

(٥) لفظ «البحث» لم يرد في (ر).

(٦) في (ر): «متعاكس».

وإذا صدق قولنا: دافئاً إما أن يكون (أ) (ب) أو ليس (ج) (د) مانعة الجمع، صدق قولنا: كلما كان (أ) (ب) فـ(ج) (د)، وإلا لصدق: قد يكون إذا كان (أ) (ب) فليس (ج) (د)، فيكذب الانفصال المذكور. وكذلك إذا صدق: دافئاً إما أن لا يكون (أ) (ب) أو (ج) (د) مانعة الخلو، صدق: كلما كان (أ) (ب) فـ(ج) (د)، وإلا لصدق: قد يكون إذا كان (أ) (ب) فليس (ج) (د)<sup>(١)</sup>، فيخلو الأمر عن عدم (أ) (ب) وثبتت (ج) (د)، فيكذب الانفصال المذكور.

قال: وأما المنفصلة الحقيقة فستلزم أربع متصلات:  
مقتم اثنين: <sup>(٢)</sup> عين أحد الجزأين <sup>(٣)</sup>، وتاليها نقىض الآخر.  
ومقتم آخرين <sup>(٤)</sup>: نقىض أحد الجزأين، وتاليها عين الآخر.

أقول: إذا قلنا: دافئاً إما أن يكون (أ) (ب) أو (ج) (د) مانعة الجمع والخلو، صدق أربع متصلات:  
الأولى: متصلة <sup>(٥)</sup> مقتمها عين الجزء الأول وتاليها نقىض الآخر، وهو قولنا: كل ما كان (أ) (ب) لم يكن (ج) (د)، وإلا لصدق: قد يكون إذا كان (أ) (ب) فـ(ج) (د)، فيجتمع (أ) (ب) وـ(ج) (د)، فلا تكون المنفصلة حقيقة، هذا خلف.

(١) في (ر): «قد يكون إذا كان (أ) (ب) فـ(أ) (ب) فليس (ج) (د)»، وفي (م) «فليس (ج) (د) مانعة الخلو».

(٢) في (م): «اثنتين» وفي (ش) و(ح): «الاثنتين».

(٣) لفظ «الجزأين» لم يرد في (ر) وفي (ح): «عين أحد الجزأين الآخرين».

(٤) في (م) و(ش): «الآخرين»، (٥) لفظ «متصلة» لم يرد في (ر).

**الثانية:** متصلة مقتمها عين الجزء الثاني وتاليها نقىض الأول، وهو قولنا: كل ما كان (ج) (د) لم يكن (أ) (ب)، والا لصدق نقىضه، وهو: قد يكون إذا كان (ج) (د) فـ(أ) (ب)، وهو باطل، لما ببناه.

**الثالثة:** متصلة مقتمها نقىض الجزء الأول وتاليها عين الثاني، وهو قولنا: كل مالم يكن (أ) (ب) فـ(ج) (د)، والا لصدق نقىضه، وهو قولنا:<sup>(١)</sup> قد يكون إذا لم يكن (أ) (ب) لم يكن (ج) (د)، فيخلو الأمر عنهم، فلا تكون حقيقة.

**الرابعة:** متصلة مقتمها نقىض الجزء الثاني وتاليها عين الجزء الأول، وهو قولنا: كل مالم يكن (ج) (د) فـ(أ) (ب)، والا لصدق: قد يكون إذا لم يكن (ج) (د) لم يكن (أ) (ب)، وهو باطل، لما ببناه.

وعلى قاعدته المذكورة - وهي: استلزم الشيء للنقىضين، وتجريز استلزم الشيء<sup>(٢)</sup> كلياً، وعدم استلزماته<sup>(٣)</sup> لعدمه جزئياً. لاتم جميع هذه الملازمات.

**قال:** وكل واحدة من غير الحقيقة مستلزم للأخرى مركبة من نقىضي الجزأين.

**أقول:** كل واحدة من مانعة الخلو ومانعة الجمع تستلزم الأخرى مركبة من نقىضي جزأيها، لأنه إذا صدق: دامياً إما (أ) (ب) أو (ج) (د) مانعة الجمع، صدق: دامياً إما أن لا يكون (أ) (ب) أو لا يكون (ج) (د) مانعة الخلو، لأنه

(١) لفظ «قولنا» لم يرد في (م).

(٢) في (ر): «الشيء».

(٣) في (ر): «وعدمه واستلزماته».

لو خلا الأمر عن عدم (أ) (ب) وعدم (ج) (د) ثبت (أ) (ب) و(ج) (د) معاً، فيجتماعاً، وهو محال.

وكذلك إذا صدق: دائماً إما (أ) (ب) أو (ج) (د) مانعة الخلو، صدق دائماً إما أن لا يكون (أ) (ب) أو لا يكون (ج) (د) مانعة الجموع، إذ لو اجتمع عدم (أ) (ب) وعدم (ج) (د) خلا الأمر عن (أ) (ب) و(ج) (د)، وهو محال.

قال:

### المقالة الثالثة

#### في القياس<sup>(١)</sup>

وفيها خمسة فصول:

الفصل الأول: في تعريف القياس وأقسامه<sup>(٢)</sup>.

القياس: قول مؤلف من قضايا إذا<sup>(٣)</sup> سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر.

أقول: القياس هو تقدير الشيء على مثال شيء آخر، يقال: قاس القدرة بالقدرة، أي: حاذها بها<sup>(٤)</sup>.

والقياس تقيس<sup>(٥)</sup> الجزئي بالكلي في الحكم الثابت للكلي.

وحيثه: أنه قول مؤلف من قضايا إذا سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر.

والقياس قد يكون بالأقوال المسموعة، وقد يكون بالأفكار الذهنية، فالقول

المسموع جنس للقياس المسموع، والقول المعقول جنس للقياس المعقول.

وقولنا: (مؤلف من قضايا) تخرج عنه القضية الواحدة.

وإنما قلنا: (من قضايا) ولم نقل: من مقدمات، لشأنه يلزم الدور، فإن

(٤) في (ح): «في القياس وأحكامه ولوائحه».

(٥) في (م): «تقيس».

(١) في (ح): «في القياس وأقسامه الأولية».

(٢) في (ش): «متى».

المقتمة قضية جعلت جزء قياس.

وقولنا: (إذا سلمت) تمعن به: أنه لا يجب أن تكون مسلمة في نفس الأمر ولا عند الخصم، بل متى سلمت لزم عنها قول آخر.

وقولنا: يلزم عنها قول آخر، احتراز من جموع أي مقدمتين كانتا، فإنه متى سلمتا لزم منها إحداهما، ولكنها ليست قولاً آخر مفانياً للأول.

وقولنا: تلزم لذاتها، احتراز من إنتاج المقدمتين بواسطة مقدمة مخدوفة، أو بواسطة مقدمة هي في قوة إحدى المقدمتين.

أما الأول فكما في قياس المساواة، كقولنا: (أ) مساوٍ [لـ] (ب) و(ب)  
مساوٍ لـ (ج)، فإنه ينتج: (أ) مساوٍ [لـ] (ج)<sup>(١)</sup>.

إنما ينتج هذه النتيجة بواسطة مقتمة مخدوفة، هي: أن مساوي<sup>(٢)</sup>  
المساوي مساوٍ.

وهذا قياس له أشباه كثيرة، مثل أن تقول: الدرة في الحقة، والحقيقة في  
البيت، فالدرة في البيت.

إنما انتج<sup>(٣)</sup> هذه النتيجة بواسطة قولنا: وكل<sup>(٤)</sup> ما هو فيها هو في البيت فهو  
في البيت.

أما الثاني فكما تقول: جزء الجوهر يرتفع بارتفاعه الجوهر، وكل<sup>(٥)</sup> ماليس  
جوهر لا يرتفع بارتفاعه الجوهر، ينتج: جزء الجوهر جوهر، لكنه بواسطة عكس  
نقىض الثانية، وهو قولنا: وكل ما يرتفع بارتفاعه الجوهر فهو جوهر.

(١) في (ر): «كقولنا: (أ) (ب) أو لـ (ب) و(ب) مساوٍ لـ (ج) ينتج (أ) (ب) أو لـ (ج)».

(٢) في (ر): «أن يساوي».

(٣) في (م): «ينتج».

(٤) في (ر): «كل».

(٥) لنظر «كل» لم يرد في (ر).

لابيقال: ما ذكرت من حد القياس ينتقض طرداً وعكساً.

أما الطرد فالصدق قولنا: زيد يطوف بالليل فهو سارق، ولما كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً، فانها قياسان، مع أنها ليسا بآقوال.

وكقولنا: كل (ج) (ب)، وكل (ب) (ب)، ينتفع: كل (ج) (ب)، فإنه قياس مع أنه لم يلزم منه قول آخر.

وأما العكس فلأن كل قضية شرطية تستلزم عكسها من عكس<sup>(١)</sup> نقيسها، وهي قول مؤلف من قضاياها يلزم عنها لذاتها قول آخر، مع أنها ليست بقياس.

لأننا نقول:

أنا الطرد فلا نسلم انتقاده بما ذكرت، لأن قولنا: زيد يطوف بالليل فهو سارق إنما ينتفع بواسطة مقتنة معنونة للظاهور، وهي قولنا: وكل من يطوف بالليل فهو سارق، وكذلك الجواب عن قولنا: لما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

وأما قولنا: كل (ج) (ب) وكل (ب) (ب)، فإن الأكبر إن كان مغايراً للأوسط فلا نسلم اتحاد النتيجة والصفرى، وإن لم يكن مغايراً لم يكن قياساً حقيقياً.

وأما الكلام على العكس فالجواب عنه: أن القضايا المذكورة في القياس يجب أن تكون قضايا حال كونها قياساً، والشرطية خرجت أجزاؤها عن كونها قضايا، فلاتكون أمثل هذه أقيسة.

قال: وهو استثنائي إن كان عن النتيجة أو نقيسها مذكوراً فيه بالفعل،

(١) ورد في (ر) بدل لفظ «من عكس» لفظ «وعكس».

كقولنا: إن كان هذا جسمًا فهو متحرك ، لكنه جسم ، أنتج: أنه متحرك<sup>(١)</sup> ،  
وهو بعينه مذكور فيه ، ولو قلنا: لكنه ليس بمحرك ، أنتج<sup>(٢)</sup>: أنه ليس بجسم ،  
ونقيضه مذكور فيه .

واقتراضي إن لم يكن كذلك، كقولنا: كل جسم مؤلف، وكل مؤلف حادث، ينتهي: كل جسم حادث، وليس هو ولا نقيضه مذكوراً فيه<sup>(٣)</sup>.

**أقول:** قدماء المتكلمين قسموا القياس إلى المؤلف من الحاليات والشروطيات، وجعلوا الأول الاقتراني والثاني الاستثنائي، وسبب غلطهم في ذلك عدم وقوفهم على الشروطيات الاقترانية.

ولنـا استخرجـها الشـيخ من القـوة إلـى الفـعل، انـقسم الـقياس بالـقسمـة  
الـأولـي إلـى الـاقـترانـي والـاستـشـائـي، عـلـى مـاقـسـمـه المـصـنـف.  
والـاقـترانـيات قد تكونـ من حلـيات، وقد تكونـ من شـرـطـيات، وقد تكونـ  
من القـسمـين عـلـى ما يـأتـي.

فالاستثنائي هو: أن يكون ماهو من جنس النتيجة أو ما ينافضه مذكورة فيه بالفعل.

والاقترانى ماليس كذلك.  
والمثالان ظاهران.

وإنها قلنا: ما هو من جنس النتيجة ولم نقل ما ذكره المصنف، وهو: (عين النتيجة)، لأن النتيجة قول يحتمل الصدق والكذب، وهو حين هو جزء من

(١) في (ش) و(ح): «إن كان هذا جسماً فهو متحيز، لكنه جسم، فهو متحيز».

(٢) في (ش): «يَنْتَجُ» وفي (ح): «وَلَوْ قَلْنَا: لَكِنْهُ لَيْسَ بِمُتَحِيرٍ يَنْتَجُ».

(٣) في (ش): «مذكوراً فيه بالفعل» وفي (ح): «وليس هي ولا تقضيها مذكوراً فيه بالفعل».

الشرطية لا يحتملها<sup>(١)</sup>، فلا يكون الجزء المذكور في القياس هو بعينه النتيجة.

قال: موضوع المطلوب فيه<sup>(٢)</sup> يسمى أصغر، ومحموله أكبر<sup>(٣)</sup>، والقضية التي جعلت جزء قياس تسمى مقلمة، والمقدمة التي فيها الأصغر الصغرى، والتي فيها الأكبر الكبيرى، والتكرر<sup>(٤)</sup> بينها حداً أو سط، واقتران الصغرى والكبيرى<sup>(٥)</sup> يسمى قرينة وضرباً، والهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحد الأوسط عند الحدين<sup>(٦)</sup> الآخرين تسمى شكلاً.

أقول: هذا اصطلاح المنطقين في حدود القياس.

فإذا قلنا: كل (ج) (ب) وكل (ب) (أ)<sup>(٧)</sup> فكل (ج) (أ).

كان المطلوب والنتيجة هو<sup>(٨)</sup> قولنا: كل (ج) (أ).

وموضوعه وهو (ج) يسمى أصغر، لأن دراجه تحت الباء المندارة تحت الألف في هذا المثال.

والمحمول وهو (أ) يسمى أكبر.

وكل (ج) (ب) حين هو جزء من القياس يسمى مقلمة.

والتي فيها الأصغر وهي الأولى تسمى صغرى.

والتي فيها الأكبر وهي الثانية تسمى كبيرى.

والمتكرر بين المقدمتين وهو الباء يسمى الأوسط.

(١) في (ن): «الابتعالها».

(٢) في (ن): «وكأن (أ) (ب)».

(٣) جاء في (ح) بعد لفظ «أكبر»: «واجتماع الأصغر والأكبر يسمى نتيجة».

(٤) في (ش) (وح): «والكرر».

(٥) في (ش) (وح): «بالكبيرى».

واقتراض المقدمتين يسمى قرينة وضرباً.  
وهيئه الاقتراض تسمى شكلاً.

قال: وهو أربعة، لأنَّ الوسط<sup>(١)</sup> إنْ كان عَمُولاً في الصغرى موضعاً<sup>(٢)</sup> في الكبيرِ فهو الشكل الأول، وإنْ كان عَمُولاً فيها فهو الشكل الثاني، وإنْ كان موضعاً<sup>(٣)</sup> فيها فهو الشكل الثالث، وإنْ كان موضعاً في الصغرى عَمُولاً<sup>(٤)</sup> في الكبيرِ فهو الشكل الرابع.

أقول: الشكل ينقسم باعتبار وضع الحدود إلى أربعة أشكال:  
الشكل الأول: وهو الذي يكون الأوسط عَمُولاً في الصغرى موضعاً في الكبيرِ، كما ذكرناه من المثال.

والشكل الثاني: أن يكون الأوسط عَمُولاً في المقدمتين، كقولنا: كل (ج)  
(ب) ولا شيء من (أ) (ب)، فإنَّ البناء عَمُول فيها.

والشكل الثالث: أن يكون الوسط<sup>(٤)</sup> موضعاً في المقدمتين، كقولنا: كل  
(ج) (ب) وكل (ج) (أ)، فالجمل المتكرر موضوع في المقدمتين.

والشكل الرابع يخالف الشكل الأول في مقدمتيه<sup>(٥)</sup>، فهو بعيد عن الطبيع،  
ولذلك لم يذكره التقديمون، كقولنا: كل (ج) (ب) وكل (أ) (ج)، فالجمل المتكرر موضوع في الصغرى عَمُول في الكبيرِ.

(١) في (م) (د) (ح): «ال الأوسط » وفي (ش): «الحد الوسط».

(٢) في (ش): «وموضعاً».

(٣) في (ش): «وعمولاً».

(٤) في (م): «ال الأوسط».

(٥) في (ن): «مقدمته».

قال: أمّا الشكل الأول فشرطه إيجاب الصغرى. وإنّ لم يندرج الأصغر في الأوسط. وكلية الكبرى، وإنّ احتمل<sup>(١)</sup> أن يكون البعض المحكوم عليه بالأكبر غير<sup>(٢)</sup> البعض المحكوم به على الأصغر.

أقول: كلّ شكل من هذه الأربع، فإنه بحسب تركيبه من المتصورات الأربع يقع على ستة عشر ضرباً، لكون الصغرى إحدى الأربع والكبرى كذلك، ومضروب الأربع في نفسها يبلغ هذا العدد. لكن لكل شكل من هذه مشروط<sup>(٣)</sup> في الانتاج بحسب الكم والكيف لا ينتج بدونها.

فالشكل الأول له شرطان:

أحد هما: إيجاب الصغرى، وإنّ لم يحصل اندرج الأصغر تحت الأوسط، فلا يتعذر الحكم بالأكبر عليه، كما تقول: لاشيء من الحجر بانسان وكلّ انسان جسم، مع كذب النتيجة السالبة، ولو قلت في الكبرى: وكلّ انسان حيوان كذبت النتيجة الموجبة.

الثاني: كلية الكبرى، فإنّ الكبرى لو كانت جزئية جاز أن يكون البعض من الأوسط المحكوم عليه بالأكبر غير البعض المحكوم به على الأصغر، فلا يتحدد الأوسط<sup>(٤)</sup>، فلا يحصل الانتاج، كما تقول: كلّ انسان حيوان وبعض الحيوان فرس، مع كذب النتيجة.

(١) في (ش): «لا احتمل».

(٢) في (ر): «عين».

(٣) في (ل): «شرط».

(٤) في (ن): «الوسط».

قال: وضروبه الناتجة أربعة:

الأول: من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية، كقولنا: كل (ج) (ب) وكل (ب) (أ) فكل (ج) (أ).

الثاني: من كليتين والصغرى موجبة والكبرى سالبة<sup>(١)</sup> ينتج سالبة<sup>(٢)</sup> كلية، كقولنا: كل (ج) (ب) ولا شيء من (ب) (أ) ينتج<sup>(٣)</sup>: لا شيء من (ج) (أ).

الثالث: من موجبتين والصغرى جزئية<sup>(٤)</sup> ينتج موجبة جزئية، كقولنا: بعض (ج) (ب) وكل (ب) (أ) في بعض (ج) (أ).

الرابع: من موجبة جزئية صغرى سالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية، كقولنا: بعض (ج) (ب)<sup>(٥)</sup> ولا شيء من (ب) (أ) في بعض (ج) ليس (أ)، ونتائج هذا الشكل بذاتها.

أقول: قد سقط باعتبار الشرطين اثناعشر من الستة عشر، وبقي منها أربعة، فأن الصغرى السالبة كلية كانت أو جزئية مع المخصوصات الأربع لا تنتج، وهي ثمانية<sup>(٦)</sup>، والكبرى الجزئية مع الموجبتين لا تنتج، وهي أربعة، وبقي المنتج أربعة، وهي بذمة الانتاج.

(١) لفظ «والكبرى سالبة» لم يرد في (أ) وفي (م): «والصغرى موجبة سالبة».

(٢) لفظ «سالبة» لم يرد في (ش).

(٣) لفظ «ينتاج» لم يرد في (ش) وفيها: «فلا شيء».

(٤) في (م): «والصغرى موجبة».

(٥) في (ش): «بعض (ب) (ج)».

(٦) في (أ) و(ش): «وهي بذمة».

قال: وأما الشكل الثاني فشرطه اختلاف مقدمتيه<sup>(١)</sup> بالكيف وكلية الكبرى، ولأنّ لحصول<sup>(٢)</sup> الاختلاف الموجب لعدم الانتاج، وهو صدق القياس مع إيجاب النتيجة تارة، ومع<sup>(٣)</sup> سلبها أخرى.

أقول: الشرط في إنتاج الشكل الثاني أيضاً أمران:  
أحدهما: اختلاف مقدمتيه<sup>(٤)</sup> بالكيف، فانهـا لواتفقـتا فيهـ لم يحصلـ الجـزـمـ  
بالنتـيـجـةـ.

أما إذا كانتـا موجـبـتـينـ فـلـصـدـقـ قولـناـ: كـلـ اـنـسـانـ حـيـوـانـ وـكـلـ نـاطـقـ  
حيـوـانـ، وـالـحـقـ هـوـ إـيجـابـ، وـلـوـ بـدـلـنـاـ الـكـبـرـىـ بـقـوـلـنـاـ: وـكـلـ فـرـسـ حـيـوـانـ كـانـ  
الـحـقـ هـوـ سـلـبـ.

وـأـمـاـ إـذـاـ كـانـتـاـ سـالـبـتـينـ فـلـصـدـقـ قولـناـ: لـاشـيـءـ مـنـ الـإـنـسـانـ بـحـجـرـ وـلـاشـيـءـ  
مـنـ النـاطـقـ بـحـجـرـ، كـانـ الـحـقـ هـوـ إـيجـابـ، وـلـوـ<sup>(٥)</sup> بـتـلـنـاـ الـكـبـرـىـ بـقـوـلـنـاـ:  
وـلـاشـيـءـ مـنـ الفـرـسـ بـحـجـرـ كـانـ الـحـقـ هـوـ سـلـبـ، وـالـخـلـافـ دـلـيلـ العـقـمـ<sup>(٦)</sup>.  
الـثـانـيـ: كـلـيـةـ كـبـرـاءـ، فـانـهـاـ لـوـكـانـتـ جـزـئـةـ لـمـ يـحـصـلـ جـزـمـ بـالـانتـاجـ أـيـضاـ،  
لـصـدـقـ قولـناـ: كـلـ اـنـسـانـ نـاطـقـ وـلـيـسـ كـلـ فـرـسـ بـنـاطـقـ، كـانـ الـحـقـ هـوـ سـلـبـ،  
وـلـوـ بـدـلـنـاـ الـكـبـرـىـ بـقـوـلـنـاـ: وـلـيـسـ كـلـ حـيـوـانـ بـنـاطـقـ كـانـ الـحـقـ هـوـ إـيجـابـ.  
وـكـذـلـكـ لـوـقـلـنـاـ: لـاشـيـءـ مـنـ الـإـنـسـانـ بـفـرـسـ وـبـعـضـ الصـاهـلـ فـرـسـ، كـانـ

(١) في (ر): «مقدمته» وفي (ح): «المقدمتين».

(٢) في (ش) و(ح): «يحصل».

(٣) لفظ «مع» لم يرد في (ش) و(ح).

(٤) في (ر): «مقدمته».

(٥) في (م): «فلو».

(٦) لفظ «والاختلاف دليل العقم» لم يرد في (ر).

الحق هو السلب، ولو قلنا في الكبرى: وبعض الحيوان فرس كان الحق هو الإيجاب.

فقد حصل الاختلاف في النتيجة، فلا يحصل الجزم بالإيجاب ولا بالسلب.

فبقيت الضروب المتن出来的 منه أربعة، لسقوط الموجبات والسائلتين وذلك ثمانية، والكبير الجزئية مع ما يخالفها وذلك أربعة أخرى.

قال: وضروب الناتجة أيضاً أربعة:

الأول: من كليتين والصغرى موجبة ينتهي سالبة كلية، كقولنا: كل (ج)  
 (ب) ولا شيء من (أ) (ب)<sup>(١)</sup> فلا شيء من (ج) (أ) بالخلف.  
 وهو ضمّ نقىض الناتجة إلى الكبير ليتحقق نقىض الصغرى، وبانعكاس  
 الكبير ليترد إلى الأول<sup>(٢)</sup>.

أقول: ضروب هذا الشكل ليست بيته الانتاج، بل يحتاج في بيان إنتاجها إلى طريق، إنما الخلف وإنما العكس، وما يأتيان<sup>(٣)</sup> في هذا الضروب، أعني:  
 الأول.

إنما الخلف فلا تأثر نقول: لوم يصدق لا شيء من (ج) (أ) لصدق نقىضه،  
 وهو: بعض (ج) (أ)، فتجعله صغرى وكبيري القياس كبيري، ليتحقق من  
 الأول: بعض (ج) ليس (ب)، وهو ينافق الصغرى، فاذن نقىض الناتجة  
 كاذب، فالناتجة حقة.

(١) في (م): «ولا شيء من (ب) (أ)».

(٢) في (ش) و(ج): «الشكل الأول».

(٣) في (ر) ورد لفظ: «ويناتيان» بدل: «وهما يأتيان».

وأثنا العكس فبأن تعكس الكبرى إلى قولنا: لاشيء من (ب) (أ)، فيصير القياس على هيئة الشكل الأول وينتتج النتيجة المذكورة.

قال: الثاني: من كليتين والكبرى موجبة ينتج سالبة كلية، كقولنا: لاشيء من (ج) (ب) وكل (أ) (ب) فلا شيء من (ج) (أ) بالخلف، وبعكس الصفرى وجعلهاكبرى ثم عكس النتيجة.

أقول: طريق الخلف ظاهر.

وأثنا العكس فان تعكس<sup>(١)</sup> ها هنا الصفرى لا الكبرى، لأن الموجبة تعكس جزئية وهي لا تصلح كبرى في<sup>(٢)</sup> الأول.  
فتقول<sup>(٣)</sup>: لاشيء من (ب) (ج)، ثم تحملها<sup>(٤)</sup> كبرى هكذا: كل (أ)  
(ب) ولا<sup>(٥)</sup> شيء من (ب) (ج)، ينتج: لاشيء من (أ) (ج)، ثم تعكس<sup>(٦)</sup>  
النتيجة إلى قولنا: لاشيء من (ج) (أ)، وهو المطلوب.

قال: الثالث: من موجبة جزئية صفرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية، كقولنا: بعض (ج) (ب) ولا شيء من (أ) (ب) فليس بعض (ج)  
(أ)<sup>(٧)</sup> بالخلف، وبعكس<sup>(٨)</sup> الكبرى ليرجع إلى الأول.  
وتفرض<sup>(٩)</sup> موضوع الجزئية (د)، فكل (د) (ب) ولا شيء من (أ) (ب)

(١) في (م): «فإنما تعكس».

(٢) لفظ «في» لم يرد في (ن).

(٣) في (م): «فتنقول».

(٤) في (م): «تحملها».

(٥) في (ر): «فلا».

(٦) في (م): «تعكس».

(٧) في (ش) و(ح): «فبعض (ج) ليس (أ)».

(٨) في (ر): «وتعكس».

(٩) في (م): «ونفرض».

فلا شيء من (د) ثم نقول<sup>(١)</sup>: بعض (ج) (د) ولا شيء من (د) (أ) بعض (ج) ليس (أ).

أقول: في بيان إنتاج هذا الضرب ثلاثة طرق:  
اثنان منها ظاهران، وهما: العكس، والخلف.

وأما بيان الافتراض<sup>(٢)</sup> فبأن تفترض،<sup>(٣)</sup> موضوع الجزئية وهو (ج) شيئاً معيناً ولتكن (د)، فتصدق مقدعتان:  
إحداهما: كل (د) (ب).  
والثانية: بعض (ج) (د).

فتضم الأولى منها إلى كبرى القياس هكذا: كل (د) (ب) ولا شيء من (أ) (ب) ينبع من الشكل الثاني: لا شيء من (د) (أ) بالطريقين المذكورين، ثم تضم الثانية إلى هذه النتيجة هكذا: بعض (ج) (د) ولا شيء من (د) (أ) ينبع من الأول: بعض (ج) ليس (أ)، وهو المطلوب.  
فالافتراض<sup>(٤)</sup> قياس مركب من قياسيين: أحدهما من الشكل الأول، والثاني من الشكل الذي يحتاج إلى الافتراض<sup>(٥)</sup> فيه.

قال: الرابع: من سالبة جزئية صغرى ومحضة كلية كبيرة ينبع سالبة جزئية، كقولنا: بعض (ج) ليس (ب) وكل (أ) (ب) بعض (ج) ليس (أ) بالخلف.

أقول: لا يمكن بيان هذا الضرب بالعكس، لأن السالبة الجزئية

(٤) في (م): «فأن تفترض».

(١) في (ش) (وح): «نقول».

(٥) في (ن): «بالافتراض».

(٢) في (م): «ثلاثة».

(٦) في (ن): «الافتراض».

(٣) في (ن): «الافتراض».

لانتعكس، والموجة الكلية تتعكس جزئية، فلا<sup>(١)</sup> قياس عن جزئتين.  
وإنما يبيّن بالخلف، بان تقول: لوم يصدق: بعض (ج) ليس (أ) صدق:  
كل (ج) (أ)، فتضمه<sup>(٢)</sup> إلى الكبرى ينتج: كل (ج) (ب)، وهو ينافق  
الصغرى.

والقدماء يتبوه<sup>(٣)</sup> أيضاً بالافتراض<sup>(٤)</sup>، بأن فرضاً ذلك البعض (د)، فهو  
ليس (ب)، فيصدق: لاشيء من (د) (ب) وكل (أ) (ب) فلا شيء من (د)  
(أ)، ثم تقول: بعض (ج) (د) ولا شيء من (د) (أ) ينتج: بعض (ج) ليس  
(أ)، وهو المطلوب.

وإنما لم يذكره المصطف، لأنّ عنده أنّ الافتراض<sup>(٥)</sup> يستدعي وجود  
الموضوع، وال والسالبة يجوز أن يكون موضوعها معدوماً، ولاشك في سقوط هذا  
الكلام.

قال: وأما الشكل الثالث فشرطه موجبية<sup>(٦)</sup> الصغرى- والأصل  
الاختلاف. وكلية إحدى المقلمتين<sup>(٧)</sup>، وإنما لكان البعض<sup>(٨)</sup> المحكوم عليه  
بالصغر غير البعض المحكم عليه بالأكبر، فلم تُنبِّه التعديه.

أقول: الشرط في إنتاج الشكل الثالث أيضاً أمران:  
أحد هما: إيجاب الصغرى، لأنّها إنْ كانت سالبة لم يحصل الجزم بالانتاج

(٦) في (ر) و(ح) «موجبة» وفي (ش): «إيجاب».

(١) في (ر): «ولا»

(٧) في (ش) و(ح): «مقدمة».

(٢) في (ر): «فتقض»

(٨) في (ش): «لماز أن يكون البعض».

(٣) في (ر): «يتوا»

(٤) في (ر): «بالافتراض»

(٥) في (ر): «الافتراض».

ثم الموجب أو السالب.

لأن الكبيري إن كانت سالبة صدق قولنا: لاشيء من الإنسان بمحجر ولا شيء من الإنسان بفترس مع صدق السلب، ولو قلنا في الكبرى: ولا شيء من الإنسان بجماد<sup>(١)</sup> كذب السلب.

وإن كانت موجبة صدق قولنا: لاشيء من الإنسان بفترس وكلّ انسان حيوان مع صدق الكبرى<sup>(٢)</sup> الإيجاب، ولو قلنا في الكبرى: وكلّ انسان ناطق كان الحق هو<sup>(٣)</sup> السلب.

الثاني: كلية إحداهما يعني الصغرى أو الكبرى. فانهما لو كانتا جزئين لم يجب اتحاد الوسط<sup>(٤)</sup>، فلا تجب التعديلة من الأوسط إلى الأصغر، كما تقول: بعض الحيوان انسان وبعضه فرس.

فاذن الصغرى السالبة كلية أو جزئية عقيمة مع المخصوصات الأربع، وذلك ثمانية، والجزئيتان مع إيجاب الصغرى عقيمة، وذلك ضربان، فبقي المنتج ستة أضداد.

قال: وضروربه<sup>(٥)</sup> الناتجة ستة:

الأول: من موجبيتين كليتين ينتج موجبة جزئية، كقولنا: كلّ (ب) (ج) وكلّ (ب) (أ) بعض (ج) (أ) بالخلاف، وهو ضدّ نقیص النتائج إلى الصغرى لينتاج نقیص الكبرى، وبالرد إلى الأول بعكس<sup>(٦)</sup> الصغرى.

أقول: بيان الخلاف: أنه لوم يصدق بعض (ج) (أ) لصدق نقیصه، وهو:

(٤) في (م): «الوسط إلى الأصغر».

(١) في (ر): «بمحار».

(٥) في (ر): «ضروربه»

(٢) لفظ «كبيري» لم يرد في (ر).

(٦) في (ر): «تمكّس».

(٣) لفظ «هو» لم يرد في (ر).

لا شيء من (ج) (أ)، فتجعله كبرى للصغرى ينتج: لا شيء من (ب) (أ)، وهو ينافض الكبرى.

وطريق العكس: أن تعكس<sup>(١)</sup> الصغرى إلى قولنا: بعض (ج) (ب)، وتضمه<sup>(٢)</sup> إلى الكبرى، فيصير الاقتران على هيئة الشكل الأول وينتاج المطلوب.

ولainتاج هذا الضرب الكلي، بجواز حل جنس النوع وفصله عليه مع امتناع حل الفصل على الجنس كلياً، كما تقول: كلّ إنسان حيوان وكلّ إنسان ناطق، والحق بعض الحيوان ناطق.

قال: الثاني: من كليتين والكبرى سالبة<sup>(٣)</sup> ينتج سالبة جزئية، كقولنا: كلّ (ب) (ج) ولا شيء من (ب) (أ) وبعض (ج) ليس (أ) بالخلف، وبعكس الصغرى.

أقول: الطريقان ظاهران.

وهذا الضرب أيضاً لا ينتاج الكلي، بجواز حل الجنس على النوع وسلب النوع الآخر عنه، كما تقول: كلّ إنسان حيوان، ولا شيء من الإنسان بفرس، والحق ليس كلّ حيوان بفرس.

قال: الثالث: من موجبيتين والكبرى كلية ينتج موجبة جزئية، كقولنا: بعض (ب) (ج) وكلّ (ب) (أ) وبعض (ج) (أ) بالخلف، وبعكس<sup>(٤)</sup> الصغرى.

(٣) في (ش): «سالبة كلية».

(١) في (م): «عكس».

(٤) في (ر): «وتحمس».

(٢) في (م): «وتحمس».

وتفرض<sup>(١)</sup> موضوع الجزئية (د)، فكل (د) (ب) وكل (ب) (أ) فكل (د) (أ).

ثم تقول<sup>(٢)</sup>: كل (د) (ج) وكل (د) (أ) بعض (ج) (أ)، وهو المطلوب.

أقول: هذا ظاهر.

ولكن لوعكسنا المقدمة الثانية من الافتراض<sup>(٣)</sup> وهو: كل (د) (ج) إلى قوله: فبعض (ج) (د) - حتى يصير الافتراض<sup>(٤)</sup> من الشكل الأول - لكان أولى من البيان بالشكل الثالث، لأنَّ الشكل الثالث إنما يبيّن فيه الانتاج، إما بالعكس أو بالخلف<sup>(٥)</sup>، وهذا يأتيان<sup>(٦)</sup> هاهنا، فيبيّن الافتراض<sup>(٧)</sup> زيادة لفائدة فيه أصلًا.

قال: الرابع : من موجبة جزئية صغرى وسالبة كليلة كبرى ينبع سالبة جزئية، كقولنا: بعض (ب) (ج) ولا شيء من (ب) (أ) فبعض (ج) ليس (أ) بالخلاف، وبعكس الصغرى والافتراض.

الخامس: من موجبيـن والصـغرى كـليلـة يـنبع مـوجـبة جـزـئـية، كـقولـنا: كـلـ (بـ) (جـ) وبـعـضـ (بـ) (أـ) فـبعـضـ (جـ) (أـ) بالـخـلـفـ، وبـعـكـسـ الـكـبـرـىـ وـجـعـلـهـ صـغـرـىـ ثـمـ عـكـسـ النـتـيـجـةـ وـالـافـتـراـضـ<sup>(٨)</sup>.

السادس: من موجبة كليلة صغرى وسالبة جزئية كبرى ينبع سالبة جزئية، كقولنا: كل (ب) (ج) وبعض (ب) ليس (أ) فبعض (ج) ليس (أ)

(١) في (م): «وتفرض» وفي (ش): «ونفرض».

(٢) في (ش) و(ج): «تقول».

(٣) في (ش): «الافتراض».

(٤) في (ش): «والافتراض».

(٥) في (ش): «ينبع بعض».

(٦) في (ر): «آتيان».

(٧) في (ش) و(ج): «تفعل».

(٨) في (ش): «الافتراض».

(٩) في (م): «الافتراضان».

(١٠) في (م): «أو المخالف».

بالخلف والافتراض<sup>(١)</sup> إن كانت السالبة مركبة.

أقول: هذا كلاماً ظاهر، والضرر السادس لا يتأتى فيه العكس، لأنَّ الصغرى «وجبة كلية، وهي تتعكس جزئية، ولا قياس عن جزئيتين، والكبير لا تتعكس، بل إنما تبيَّن بالخلف، وهو ظاهر. وبالافتراض<sup>(٢)</sup> أيضاً، بأنَّ تفرض<sup>(٣)</sup> الباء (د)، فـ(د) (ب) وكلـ (ب) (ج) فكلـ (د) (ج)، وبعضـ (ج) (د) ولا شيء منـ (د) (أ) وبعضـ (ج) ليسـ (أ).

وتقسيمه السالبة بالمركبة قد عرفت ضعفه، وأيضاً على تقدير الصحة كان يجب عليه أن يقيِّد العكس بما يصح فيه العكس.

قال: وأما الشكل الرابع فشرطه بحسب الكمية والكيفية إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى أو اختلافهما بالكيف مع كلية إحداهما، وإلا لحصل الاختلاف الوجب لعدم الانتاج.

أقول: الشرط في انتاج الشكل الرابع أحد الأمرين: إما إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى، أو اختلافهما بالكيف، أي: بالسلب والإيجاب مع كلية إحداهما، إما الصغرى أو الكبير، لأنَّ لو لا أحد هذين الأمرين لزم أحد الأمور الخامسة:

الأول: اتفاقهما في الإيجاب مع كونهما جزئيتين.

(٣) في (م): «تفرض».

(١) في (ر): «والافتراض».

(٢) في (ر): «وبالافتراض».

وهو عقيم، لأنَّه يصدق: بعض الحيوان انسان وبعض الفرس حيوان مع صدق السلب، ولو قلنا في الكبرى: بعض الناطق حيوان كان الحق هو الاجباب.

الثاني: اتفاقها في الاجباب مع جزئية الصغرى.

وهو عقيم، لأنَّا نقول: بعض الحيوان انسان وكلَّ فرس حيوان مع صدق السلب، ولو قلنا في الكبرى: وكلَّ ناطق حيوان كان الحق هو<sup>(١)</sup> الاجباب.

الثالث: اتفاق المقدمتين في السلب مع اتفاقها في الكم.

وهو عقيم.

أُمَا إِذَا كَانَتَا كُلَّيْتَنِ فَلَصَدِيقُ قَوْلَنَا: لَا شِيءٌ مِّنَ الْحَمَارِ بِفَرْسٍ وَلَا شِيءٌ مِّنَ الْإِنْسَانِ بِحَمَارٍ مَعَ صِدْقِ السُّلْبِ، وَلَوْ قَلَنَا: فِي الْكِبْرَى: لَا شِيءٌ مِّنَ الصَّاهِلِ بِحَمَارٍ كَانَ الْحَقُّ هُوَ الْإِجْبَابُ.

وأُمَا إِذَا كَانَتَا جَزِئَيْتَنِ فَلَأَنَّا نَذَكِرُ هَذَيْنِ الْمَثَالَيْنِ جَزِئَيَّيِ الْمَقْدِمَاتِ.

الرابع: اتفاقها في السلب مع الاختلاف في الكم.

وهو عقيم أيضاً، لأنَّك تذكر<sup>(٢)</sup> المثال المذكور في الثالث مختلفاً في الكم أحدهما كلياً والثاني جزئياً.

الخامس: اختلاف المقدمتين في الكيف مع كونهما جزئيتين.

وهو عقيم أيضاً، لأنَّه يصدق: بعض الانسان ناطق وبعض الحيوان ليس بانسان مع أنَّ الحق هو الاجباب، ولو قلنا في الكبرى: بعض الحجر ليس بانسان كان الحق هو السلب، وكذلك تقول<sup>(٣)</sup>:- والصغرى هي السالبة<sup>(٤)</sup> بعض الحيوان ليس بانسان وبعض الناطق حيوان مع صدق الاجباب، ولو قلنا

(١) لفظ «هو» لم يرد في (ر).

(٢) في (م): «لأنَّا نذَكِر»

(٣) أي: مع كون الصغرى هي السالبة.

في الكبرى: بعض الصاھل حیوان كان الحق هو السلب.  
وإذا حصل اختلاف النتيجة في هذه الضروب كانت عقيمة، فسقط من ضروب هذا الشكل ثمانية وبقي المتسع ثمانية.

قال: وضروبها الناتجة ثمانية:

الأول: من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية، كقولنا<sup>(١)</sup>: كل (ب)  
(ج) وكل (أ) (ب) بعض (ج) (أ) بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة.

أقول: إذا عكس الترتيب. بأن جعلت الصغرى كبرى والكبرى صغرى.  
رجع القياس إلى الشكل الأول، وكانت النتيجة: كل (أ) (ج)، ثم تعكسها إلى قولنا: بعض (ج) (أ).

وهذا الضرب لا ينتج الكل، لجواز حل الجنس على النوع وحل النوع على فصله، كما تقول: كل انسان حیوان وكل ناطق انسان، مع أن الحق: بعض الحیوان ناطق.

قال: الثاني: من موجبتين والكبيري جزئية ينتج موجبة جزئية، كقولنا<sup>(٢)</sup>:  
كل (ب) (ج) وبعض (أ) (ب) بعض (ج) (أ) لما مر<sup>(٣)</sup>.

الثالث: من كليتين والصغرى سالبة سالبة كليّة، كقولنا<sup>(٤)</sup>:  
لا شيء من (ب) (ج) وكل (أ) (ب) فلا شيء من (ج) (أ) لما مر<sup>(٥)</sup>.

(١) لفظ «كقولنا» لم يرد في (ر) (و) (م).

(٢) في (ح): «كما مر».

(٣) لفظ «كقولنا» لم يرد في (ر).

(٤) في (ح) «كما مر».

الرابع: من كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة جزئية، كقولنا: <sup>(١)</sup> كلـ (ب) (ج) ولا شيء من (أ) (ب) فبعض (ج) ليس (أ) بعكس المقدمتين.

أقول: لا يمكن بيان هذا الضرب الرابع <sup>(٢)</sup> بما تُبيّن به الضروب المتقدمة <sup>(٣)</sup> - من جعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى - لأن السالبة لا تصلح صغرى للأول.

بل بيته بعكس المقدمتين، لترجع إلى الأول أيضاً، فاتاً إذا عكسنا كلـ (ب) (ج) ولا شيء من (أ) (ب) إلى قولنا: بعض (ج) (ب) ولا شيء من (ب) (أ) صارت القريبة من الأول وأنتج المطلوب. ولا ينتج هذا الضرب الكلي أيضاً، جواز حل الجنس على النوع وسلب النوع عن آخر، كما تقول: كلـ انسان حيوان ولا شيء من الفرس بانسان والحق: بعض الحيوان ليس بفرس.

قال: الخامس <sup>(٤)</sup> من موجبة جزئية صغرى وسالبة كبرى ينتج سالبة جزئية، كقولنا: <sup>(٥)</sup> بعض (ب) (ج) ولا شيء من (أ) (ب) فبعض (ج) ليس (أ) لما مر آنفاً <sup>(٦)</sup>.

أقول: يعني به لما مر في الضرب الرابع من عكس المقدمتين معاً <sup>(٧)</sup>.

(١) لفظ «كقولنا» لم يرد في (ن) و(م). (٦) لفظ «آنفاً» لم يرد في (ش) وفي (ح): «كما مر آنفاً».

(٢) لفظ «الرابع» لم يرد في (ن). (٧) لفظ «معداً» لم يرد في (ن).

(٣) في (م): «بما تبيّن به الضروب القدمة».

(٤) لفظ «الخامس» لم يرد في (ن).

(٥) لفظ «كقولنا» لم يرد في (ن) و(م).

قال: السادس: من سالبة جزئية صغرىًّا ومحضة كلية كبرىًّا ينتج سالبة جزئية، كقولنا: <sup>(١)</sup> بعض (ب) ليس (ج) وكل (أ) (ب) بعض (ج) ليس (أ) بعض الصغرىًّا ليترد إلى الثاني.

أقول: إذا عكستنا السالبة الجزئية الصغرىًّا صار هكذا: بعض (ج) ليس (ب)، ونقضتها إلى الكبرىًّا لينتتج من الشكل الثاني المطلوب. وهذا إنما يتأتى إذا كانت الصغرىًّا إحدى الخاصتين.

قال: السابع: من محضة كلية صغرىًّا وسالبة جزئية كبرىًّا ينتج سالبة جزئية، كقولنا: <sup>(٢)</sup> كل (ب) (ج) وبعض (أ) ليس (ب) بعض (ج) ليس (أ) بعض <sup>(٣)</sup> الكبرىًّا ليترد إلى الثالث.

أقول: إذا انعكست <sup>(٤)</sup> كبرىًّا هذا الضرب إلى قولنا: بعض (ب) ليس (أ) وضممناه إلى الصغرىًّا صار هكذا: كل (ب) (ج) وبعض (ب) ليس (أ) ينتج: بعض (ج) ليس (أ) من الثالث، هذا إذا كانت الكبرىًّا أيضاً مشروطة خاصة أو عرفية خاصة.

قال: الثامن: من سالبة كلية صغرىًّا ومحضة جزئية كبرىًّا ينتج سالبة جزئية، كقولنا: <sup>(٥)</sup> لاشيء من (ب) (ج) وبعض (أ) (ب) بعض (ج)

(١) لفظ «كقولنا» لم يرد في (ن) (و) (م). (٤) في (م): «عكسنا».

(٢) لفظ «كقولنا» لم يرد في (ن) (و) (م). (٥) لفظ «كقولنا» لم يرد في (ن) (و) (م) وأنبياته من (ش).

(٣) في (ن): «عكس». (٦)

ليس (أ) بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة.

أقول: إذا عكس الترتيب إلى قولنا: بعض (أ) (ب) ولا شيء من (ب)  
 (ج) أنتج: بعض (أ) ليس (ج)، ثم تعكس هذه النتيجة، وهذا إنما يتأتى إذا  
 كانت النتيجة إحدى المختصتين حتى يصبح عكسها.

قال: وعken بيان الخمسة<sup>(١)</sup> الأول بالخلف، وهو ضمّ نقىض النتيجة إلى  
 إحدى المقدمتين لينتاج ما ينعكس إلى نقىض الأخرى.

أقول: لوم تصدق نتيجة الأول - وهي قولنا: بعض (ج) (أ). - تصدق نقىضها،  
 وهو: لا شيء من (ج) (أ)، فتجعله كبرى وصغرى القياس صغرى ينتج:  
 لا شيء من (ب) (أ)، وينعكس إلى قولنا: لا شيء من (أ) (ب)، وهو يضاف  
 إلى الكبرى.

وهكذا في باقي الضروب.

وأثنا السادس فلاتنا نقول: لوم يصدق: بعض (ج) ليس (أ) لصدق  
 نقىضه، وهو: كل (ج) (أ)، ويضم<sup>(٢)</sup> إلى الكبرى ينتج: كل (ج) (ب)،  
 وهو ينافق عكس الصغرى اللازم للصغرى، لكن الصغرى حقة، فعكسها  
 حق، فنقىضه كاذب، وهو المطلوب.

واعلم: أن السابع يمكن بيانه أيضاً بالخلف، وذلك لأننا نقول: إن لم  
 يصدق: بعض (ج) ليس (أ) صدق نقىضه، وهو: كل (ج) (أ)، فتجعله  
 كبرى وكبرى القياس صغرى هكذا: بعض (أ) ليس (ب) وكل (ج) (أ)

(٢) في (م): «ونضته».

(١) في (ر) و(م): «الستة».

يُنْتَج<sup>(١)</sup> من هذا الشكل بعينه: - وهو الضرب السادس من ضربه - بعض (ب) ليس (ج)، وهو ينافق الصغرى.

واما الثامن فلما يمكن بيانه بالخلف، لأننا إذا قلنا: لوم يصدق: بعض (ج) ليس (أ) لصدق<sup>(٢)</sup>: كلـ (ج) (أ)، لم يمكن إقرانه<sup>(٣)</sup> بالكبرى.

لأننا لوجعلنا الكبرى الكبرى كان عقيماً، لوجوب كلية الكبرى الأولى، وإن جعلناها صغرىًّا كان عقيماً، لوجوب كلية الصغرى في هذا الشكل عند اتفاقهما في الإيجاب على ما بيننا.

ولا يمكن إقرانه أيضاً بالصغرى، لأننا لوجعلنا الصغرى صغرىًّا كانت صغرىًّا الأولى<sup>(٤)</sup> سالبة، وهو عقيم، ولو جعلناها كبرىًّا كان الضرب الرابع من هذا الشكل، فكانت<sup>(٥)</sup> النتيجة جزئية، وهي لا تناقض الكبرى الجزئية.

قال: والثاني والخامس بالافتراض، ولتبين ذلك في الثاني ليقاس عليه الخامس، وليكن البعض الذي هو (أ) (د)، وكلـ (أ) فكلـ (د) (ب)<sup>(٦)</sup>.  
فنتقول: كلـ (ب) (ج) وكلـ (د) (ب) بعض (ج) (د)<sup>(٧)</sup>، وكلـ (د)<sup>(٨)</sup> (د)<sup>(٩)</sup> (أ) بعض (ج) (أ)، وهو المطلوب.

أقول: هذا ظاهر.

وبيان الافتراض<sup>(١)</sup> في الخامس: أنا نفرض موضوع الصغرى - وهو البعض من الباء - (د)، فيصدق: كلـ (د) (ب) وبعض (ج) (د) فتقترن<sup>(١٠)</sup> الأولى

(٦) في (ر) (وـ ج): «فكلـ (د) (أ) وكلـ (د) (ب)».

(١) في (م): «أُنْتَج».

(٧) في (ش): «بعض (د) (ج)».

(٢) في (ر): «صدق».

(٨) في (ج): «ثم نقول، بعض (ج) (د) وكلـ».

(٣) في (م): «اقرانه».

(٩) في (ر): «افتراض».

(٤) في (م): «الصغرى في الأولى».

(١٠) في (ر): «افتراض».

(٥) في (ر): «وكانت».

بالكبرى لينتزع من الثاني: لاشيء من (د) (أ)، وتجعله كبرى للثانية ينتزع: بعض (ج) ليس (أ)، وهو المطلوب.

قال: والمتعتمون حصروا الضروب الناتجة في الخمسة الأولى<sup>(١)</sup>، وذكروا لعدم انتاج الثلاثة الأخيرة الاختلاف في القياس من بسيطتين،<sup>(٢)</sup> ونحن نشرط كون السالبة فيها من إحدى الخاصتين، فسقط ما ذكره من الاختلاف.

أقول: ذهب فخر الدين وصاحب الكشف وغيرهما إلى أن الضروب المنتجة في الرابع هي الخمسة الأولى<sup>(٣)</sup>.

قالوا: لأن السالبة الجزئية لا يمكن استعمالها في هذا الشكل، لأنها إما أن تقع صفرى أو كبرى، والقسمان عقيمان.

أما الأول فلاته يجوز أن يكون الأوسط جنساً للأصغر والأكبر، فيصدق سلب أحد النوعين عن بعض الأوسط وثبتت الأوسط لأفراد النوع الآخر مع صدق السلب، كما تقول: ليس بعض الحيوان بانسان وكل فرس حيوان مع صدق السلب.

ويجوز أن يكون الأوسط جنساً للأصغر والأكبر فصلاً للأصغر، فيصدق سلب الأصغر عن بعض الأوسط وثبتت الأوسط لكن الأكبر مع صدق الإيجاب، كما تقول: ليس بعض الحيوان بانسان وكل ناطق حيوان مع صدق الإيجاب.

وأما الثاني: فلاته يجوز أن يكون الأكبر فصلاً للأصغر والأصغر جنساً لل الأوسط، فيصدق إيجاب الأصغر على كل الأوسط وسلب الأوسط عن بعض

(١) في (ش) و(ح): «الاول».

(٢) في (ن): «بالقياس من بسيطة».

الاَكْبَرُ مَعَ صَدْقَ الْإِيجَابِ، كَمَا تَقُولُ: كُلُّ اِنْسَانٍ حَيْوَانٌ وَلَيْسَ كُلُّ حَسَاسٍ بِانْسَانٍ مَعَ صَدْقَ الْإِيجَابِ، وَلَوْقَلَنَا: فِي الْكَبْرِيِّ: لَيْسَ<sup>(١)</sup> كُلُّ فَرَسٍ بِانْسَانٍ كَانَ الْحَقُّ هُوَ السَّلْبُ.

وَأَيْضًا الصَّغِيرُ السَّالِبَةُ الْكُلِّيَّةُ مَعَ الْكَبْرِيِّ الْمُوجَبَةُ الْجَزِئِيَّةُ الَّتِي هِيَ<sup>(٢)</sup> الضَّرْبُ الثَّامِنُ عَقِيمٌ، لَأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْأَكْبَرُ جَنْسًا لِلصَّغِيرِ وَالْأَوْسَطِ، كَمَا تَقُولُ: لَا شَيْءٌ مِنَ الْإِنْسَانِ بِفَرَسٍ وَبَعْضِ الْحَيْوَانِ اِنْسَانٌ مَعَ صَدْقَ الْإِيجَابِ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْأَكْبَرُ فَصَلًا لِلْأَوْسَطِ، وَالصَّغِيرُ وَالْأَوْسَطُ نَوْعَيْنِ جَنْسٍ وَاحِدٍ، كَمَا تَقُولُ: لَا شَيْءٌ مِنَ الْإِنْسَانِ بِفَرَسٍ وَبَعْضِ النَّاطِقِ اِنْسَانٌ مَعَ صَدْقَ السَّلْبِ.

وَإِذَا حَصِلَ الْاِخْتِلَافُ كَانَ الْاقْتَرَانُ عَقِيمًا.

وَالْمَصْنُوفُ اشْتَرَطَ فِي السَّوَالِبِ الْمُذَكُورَةِ أَنْ تَكُونَ إِحْدَى الْخَاصِيَّتَيْنِ، فَإِنْهَا تَكُونُ مُنْتَجَةً حِينَئِذٍ، وَالنَّفْوُضُ الْمُذَكُورُ لَا تَتَائِبُ فِيهَا، إِنَّهَا تَتَائِبُ فِي السَّوَالِبِ الْبِسيِطَةِ.

قَالَ:

### الفصل الثاني: في المختلطات

أَمَّا الشَّكْلُ الْأَوَّلُ فَشَرْطُهُ بِحَسْبِ الْجَهَةِ فَعَلَيْهِ الصَّغِيرُ.

أَقُولُ: إِعْلَمُ أَنَّ الْأَشْكَالَ الْأَرْبَعَةَ لِمَا كَانَتْ مُشْرُوطَةَ بِشَرْوَطٍ بِحَسْبِ الْكَيْفِيَّةِ بِدُونِهَا تَكُونُ عَقِيمَةً، كَذَلِكَ هِيَ مُشْرُوطَةَ بِحَسْبِ الْجَهَةِ بِأَمْوَارِ ذِكْرِهَا بِدُونِهَا تَكُونُ عَقِيمَةً.

(١) فِي (م): «لَيْسَ».

(٢) فِي (ن): «الَّذِي هُوَ».

فالشكل الأول شرطه بحسب الجهة فعلية الصغرى، يعني تكون الصغرى إحدى القضايا الأحد عشر التي هي غير الممكنتين، لأن مموم الكبرى إنما يصدق على ما هو أوسط بالفعل على ماقررناه في تحقيق المحسورات، والأصغر ليس بأوسط بالفعل، فلا يجب التعدي من الأوسط إليه.

وأما القدماء فقد استنجدوا من الصغرى الممكنة مع الكبرى الضرورية ضرورة على<sup>(١)</sup> تقدير وقوع الممكن تكون النتيجة ضرورية، فهي ضرورية في نفس الأمر، وإنما كان الممكن مستلزمًا لل الحال، وهو كون ماليس بضروري ضروريًا على تقدير الممكن.

ومنها ومن الكبرى الممكنة ممكنة عامة، لأنّه على تقدير وقوع الممكنة تصدق الممكنة، فتكون الممكنة صادقة في نفس الأمر، وإنما كان ما هو غير ممكن في نفس الأمر ممكناً على تقدير وقوع الممكن، هذا خلف.

وكذلك إذا كانت الكبرى وجودية والصغرى ممكنة،<sup>(٢)</sup> فإنها تكون ممكنة خاصة، لانتظام الصغرى مع أحد جزئها قياساً منتجأً للعامة، ومع الآخر قياساً منتجأً للعامة المخالفة للأولى، فتكون ممكنة خاصة.

والآخرون منعوا صدق الكبرى على تقدير وقوع الصغرى.

وهو خطأ، وإن لم يفهموا منه، فإنّ الكبرى الضرورية أو الممكنة لو كذبت على تقدير وقوع الممكن لكان الممكن مستلزمًا للحال، فإنّ كذب الضروري أو الممكن الحال لذاته، وأما في الوجودي فممكن، لاحتمال أن يكون الحكم تابعاً لوصف الأوسط دون ذاته، وهو غير معلوم الحصول لذات الأصغر، فيمكنهم المنع من الصدق الفعلي، أمّا الإمكان فلا، فالمعنى لازمة على كل حال.

(١) لفظ «والصغرى ممكنة» لم يرد في (ج).

(٢) في (م): «لأنه على».

فعلى مذهب القدماء تكون القراءات المنتجة في هذا الشكل مائة وتسعة  
وستين ضرباً، الحاصلة من ضرب الثلاثة عشر في نفسها.  
وعلى مذهب المصنف يسقط منها ستة وعشرون، الحاصلة من ضرب  
المكتندين في ثلاثة عشر.

قال: والنتيجة فيه<sup>(١)</sup> كالكبير إن كانت غير المشروطتين والعرفتين،  
وإلا فكالصغرى مخدوفاً عنها قيد الالاضرورة واللادوام<sup>(٢)</sup>.  
والضرورة المخصوصة بالصغرى إن كانت إحدى العامتين، وبعد خصم  
اللادوام<sup>(٣)</sup> إليها إن كانت إحدى الخاصتين.

أقول: هذا هو الضابط في جهة النتيجة.  
وي بيان ذلك أن تقول<sup>(٤)</sup>: الكبير إما أن تكون إحدى الوصفيات الأربع  
أولاً تكون.

فإن لم تكن كانت إحدى التسع الباقية، والنتيجة في هذا القسم تابعة  
للكبرى مع أي الفعاليات<sup>(٥)</sup> اتفقت، لأن الكبرى حكم فيها بشبوب الأكبر  
للأوسط بالجهة المخصوصة فيها، والأوسط ثابت للأصغر<sup>(٦)</sup>، فيكون الأكبر ثابتًا  
له بتلك الجهة أيضًا.

وأما إذا كانت إحدى الوصفيات الأربع -أعني المشروطتين<sup>(٧)</sup> والعرفتين- فالنتيجة تابعة للصفرى، إلا في عدم الدوام، وعدم الضرورة، وثبوت الضرورة

(٥) فـ(م) : « فعليات ».

(١) لفظ «فيه» لم يرد في (ن).

(٦) في (ر): «والصغر من الأوسط».

(٢) في (م) : «اللادوام واللاضرواة».

(٧) فـ (م): «الشرطين».

٢٣) (٤) (٥) (٦) (٧)

«نقول»؛ «فـ(٤)»

المختص بها.

هذا إذا كانت الكبرى إحدى العامتين.

فإن كانت إحدى الخاصتين، ضممت<sup>(١)</sup> قيد اللادوم إلى المذكور، ويكون المجموع هوجهة النتيجة.

فالضرورية مع المشروطة العامة تنتج ضرورية، لأن الأكبر ثابت بالضرورة لوصف الأوسط الثابت بالضرورة لذات الأصغر، فيكون الأكبر ثابتاً بالضرورة للأصغر، لأن الضروري للضروري ضروري<sup>(٢)</sup>.

ومع الخاصة تنتج ضرورية لادئنة.

أما الضرورية، فلا سلزام الصفرى مع عامتها إياتها. وأما اللادوم، فلان تاج الصفرى مع المطلقة المخالفة التي تتضمنها الكبرى

إياتاه.

فاذن لا تتحقق مقتنعتنا هذه القرينة على الصدق.

ومع العرفية العامة النتيجة دائمة، لأن الدائم للضروري دائم لذلك الشيء<sup>(٣)</sup>.

ومع الخاصة تنتج دائمة لادئنة، لامر.

ولا تجتمع المقدمتان أيضاً على الصدق، لما مر في المشروطة.

والدائنة مع العامتين تنتج دائمة، ولا تتعذر الضرورة من الكبرى.

أما الدوم، فلان الأكبر دائم لوصف الأوسط دائمة لذات الأصغر.

وأما عدم التعدي في الضرورية، فلنجواز خلو الأصغر عن الأوسط وإن كان دائماً له، مع أن ضرورة الأكبر مشروطة بوصف الأوسط.

(١) في (م): «ضم».

(٢) في (م): «لأن الضروري للضروري للشيء ضروري لذات الشيء».

(٣) لفظ «لذلك الشيء» لم يرد في (ن).

ومع الخاخصتين تنتج دائمة، للزومها لعامتيها، ولا دائمة لانتاج الصغرى مع المطلقة إياتها.

والمطلقة العامة<sup>(١)</sup> والوجودية اللادائمة واللاضرورية مع العامتين تنتج مطلقة، لأنَّ الأوَسط مستلزم للأَكْبَر، وهو ثابت للأَصْغَر، فيكون الأَكْبَر ثابتاً له.

ومع الخاخصتين تنتج وجودية لا دائمة، لانتاج الصغرى مع العرقية<sup>(٢)</sup> والمطلقة مطلقتين متخالفتي الكيف.

والوقتية مع المشروطة العامة تنتج وقتية مطلقة، لأنَّ الأَكْبَر ضروري، لوصف الأوَسط الضروري لذات الأَصْغَر في وقت ما<sup>(٣)</sup>، فيكون الأَكْبَر كذلك.

ومع العرقية العامة النتيجة مطلقة وقته.

ومع المشروطة الخاصة النتيجة وقته.

أَمَا الوقتية المطلقة فلا نتاج الصغرى مع<sup>(٤)</sup> العامة إياتها.

وأَمَا قيد اللادوام فلا نتاج الصغرى مع المطلقة التي تتضمنها الكبُرِي إياتاه.

ومع العرقية الخاصة النتيجة مطلقة وقته لا دائمة.

والمنتشرة مع المشروطة العامة منتشرة مطلقة، لأنَّ الضروري للضروري للشيء في وقت ما ضروري له في وقت ما.

ومع الخاصة منتشرة.

أَمَا المطلقة فلما مرَّ، وأَمَا المطلقة العامة فلا نتاج الصغرى مع المطلقة العامة إياتها.

(١) في (م): «في وقت معين».

(٢) لفظ «العامة» لم يرد في (ر).

(٣) لفظ «مع» لم يرد في (ر).

(٤) في (م): «مع العرقية العامتين».

ومن العرفية العامة مطلقة.

ومن الخاصة وجودية لدائمة<sup>(١)</sup>.

والشروطية العامة والخاصة مع العامة النتيجة مشروطة عامة.

ومن الخاصة خاصة.

ومن العرفية العامة عرفية عامة<sup>(٢)</sup>.

ومن الخاصة عرفية خاصة.

والعرفية العامة أو الخاصة مع المشروطتين والعزفيتين النتيجة عرفية عامة

إن كانت الكبرى عامة، وخاصة إن كانت خاصة.

وببيان هذا ظاهر، لما مرّ.

قال: وأما الشكل الثاني فشرطه بحسب الجهة أمران:

أحدهما: صدق الدوام على الصغرى، أو كون الكبرى من القضايا  
المنكسة السواب.

والثاني<sup>(٣)</sup> أن لا تستعمل الممكنة إلا مع الضرورية<sup>(٤)</sup> المطلقة، أو مع  
الكبريتين<sup>(٥)</sup> المشروطتين.

أقول: هذا شرط إنتاج الشكل الثاني، وهو أمران:

أحدهما: أحد الأمرين، وهو:

إنما صدق الدوام على الصغرى، بأن تكون ضرورية أو دائمة.

(١) لفظ «الدائمة» لم يرد في (م).

(٢) في (ن): «العامة».

(٣) في (ش): «وثانيهما».

(٤) في (م): «الضرورة».

(٥) في (ش): «الكبيرتين».

واما كون الكبرى من القضايا المتعكسة السوالب، وهي الضرورية والدائمة والمشروطتان والعرفيتان.

الثاني: أن لا تستعمل الممكنة إلا مع الضرورية، سواء كانت صغرى أو كبيرة، أو تكون الممكنة صغرى وتكون<sup>(١)</sup> كبرتها إحدى المشروطتين.

أما الشرط الأول فلأنه لواه لزم أحد أمرين<sup>(٢)</sup> ، وهو:

إما اختلاط السبعة الغير المتعكسة السوالب بعضها مع بعض.

أو كون الكبرى منها والصغرى إحدى الأربع الوصفيات، وهو عقiman.

أما الأول فلأنه أحسن اختلاطاته<sup>(٣)</sup> هو الوقيتان، وهو عقيم، لصدق

قولنا: بالضرورة كل قرف فهو من خسف خسوفاً قريباً وقت حلول الأرض

لادائماً، وبالضرورة لاشيء من القمر من خسف خسوفاً قريباً وقت التربع لادائماً،

مع كذب قولنا: لاشيء من القمر ينبع بالامكان، ويصدق أيضاً قولنا: كل

قر فهو<sup>(٤)</sup> مظلوم وقت حلول الأرض بينه وبين الشمس<sup>(٥)</sup> لادائماً، ولا شيء

من الشمس بظلم لادائماً، مع كذب الإيجاب.

وأما الثاني فلأنه أحسن اختلاطاته الصغرى المشروطة الخاصة مع الكبرى

الوقيتة، وهو عقيم، لصدق قولنا: بالضرورة لاشيء من المنسف بالخسوف

القمر ينبع مضيء مادام من خسفاً لادائماً، وبالضرورة كل قرف فهو قرمضي

وقت التربع لادائماً، مع كذب السلب، ويصدق أيضاً قولنا: <sup>(٦)</sup> بالضرورة

لا شيء من المنسف ينبع مادام من خسفاً لادائماً، وبالضرورة كل شمس متغير

وقت التربع لادائماً، مع كذب الإيجاب.

(١) في (م): «وقد تكون». (٥) لفظ «وقت حلول الأرض بينه وبين الشمس» لم يرد في (ن).

(٢) في (م): «الأمرین». (٦) لفظ «قولنا» لم يرد في (ن).

(٣) في (ن): «الاختلاط».

(٤) لفظ « فهو» لم يرد في (م).

وأما الشرط الثاني فلأنه لواه لزم أحد الأمرين: إما اختلاط المكنته مع غير الضرورية والمشروطتين، أو مع المشروطتين، وهو صغيريان والكبرى ممكنته، وهو عقيمان.

وقد مر بعض هذه الاختلاطات في الشرط الأول.  
وأخص الجواب هو اختلاط الدائمة مع المكنته، وهو عقيم، بجواز ثبوت الشيء لغيره دائمًا، مع امكان سلبه عنه، واستحالة سلب الشيء عن نفسه، وكذلك يجوز ثبوت الشيء لغيره دائمًا وسلبه عن آخر<sup>(١)</sup> بالامكان، مع صلقة سلب الشيء عن الآخر.

وإذا ظهر الاختلاف في النتيجة بالسلب تارة والإيجاب أخرى لم يحصل الجزم بالنتيجة.

والمنتج بمقتضى هذين الشرطين أربعة وثمانون اختلاطًا.

قال: والنتيجة دائمة إن صدق الدوام على إحدى مقدمتيه، وإلا فالصغرى مخدوفة عنها قيد<sup>(٢)</sup> اللادوام واللاضرورة، والضرورة أية ضرورة كانت.

أقول: هذا هو الضابط في جهة النتيجة في هذا الشكل.  
وهو: أن إحدى المقدمتين إن كانت دائمة- بأن تكون ضرورية أو دائمة كانت النتيجة دائمة، وذلك في أربعة وأربعين اختلاطًا، الحالصلة من الضرورية والشلة عشر وهي<sup>(٣)</sup> الدائمة والعشرة الفعلية التي هي غير الضرورية والممكنتين<sup>(٤)</sup>  
وإن<sup>(٥)</sup> لم تكن إحدى المقدمتين دائمة.

(٤) لفظ «الممكنتين» لم يرد في (ن).

(١) في (م): «الآخر».

(٥) في (ن): «فان».

(٢) لفظ «قيد» لم يرد في (ن).

(٣) لفظ «هي» لم يرد في (ن).

فإن كانت الصغرى إحدى الخمس الفعلية الغير المنعكسة السوالب<sup>(١)</sup> والكبرى إحدى الوصفيات، كانت النتيجة مطلقة عامة إن لم تكن الصغرى إحدى القيتين، والأيّاً كانت<sup>(٢)</sup> النتيجة مطلقة وقتية، وذلك عشرون اختلاطاً. وإن كانت الصغرى إحدى الوصفيات<sup>(٣)</sup> والكبرى إحداهاً هي كانت النتيجة عرفية عامة، وذلك في ستة عشر اختلاطاً. وإن كانت الصغرى إحدى الممكنتين والكبرى إحدى المشروطتين، كانت النتيجة ممكنة عامة، وذلك في أربعة أنواع من الاختلاطات. والبرهان على هذه النتائج بالخلاف والعكس والافتراض<sup>(٤)</sup>، وهو ظاهر. والقلماء استنجدوا من هذه<sup>(٥)</sup> الضرورية وأية مقدمة كانت في هذا الشكل ضرورية لأن ضرورة<sup>(٦)</sup> الأوسط ثابتة لأحد الطرفين بالضرورة ومسؤولية عن الآخر كذلك، فيكون بينهما مبادلة ضرورية. ومن المشروطتين مشروطة كذلك أيضاً.

قال: وأما الشكل الثالث فشرطه<sup>(٧)</sup> فعلية الصغرى.

أقول: المتأخرُون اشترطوا في الثالث فعلية صغراه<sup>(٨)</sup> كما في الأول، لأن الأصغر إذا كان ممكناً للأوسط والأكبر ثابتاً لم يلزم ثبوت الأكبر للأصغر، لما

(١) لفظ «السؤالب» لم يرد في (ن).

(٢) في (ن): «كانت».

(٣) في (ن): «الوضعيّات».

(٤) في (ن): «والافتراض».

(٥) لفظ «هنّ» لم يرد في (ن).

(٦) في (م): «ضروريّة».

(٧) في (ش): «فشرطه بحسب الجهة».

(٨) في (م): «الصغرى».

مر في الشكل الأول من أن الحكم بالأكبر إنما هو على ما هو أوسط بالفعل لا على ما يمكن أن يكون كذلك.

والشيخ استنبط من المكتنتين ممكنته، ومنها ومن المطلقة ممكنته أيضاً، ومن الممكنة والضرورية ممكنة إن كانت الكبرى ممكنته، والآفة ضرورية.

قال: والنتيجة كالكبرى إن كانت غير الأربع<sup>(١)</sup>، وإن لم يعكس الصغرى معدوفاً عنها اللادوم إن كانت الكبرى إحدى العامتين، ومضموماً إليه إن كانت إحدى الخافتين.

أقول: هذا هو الضابط في جهة النتيجة، وهو: أنَّ الكبرى إنما تكون إحدى الوصفيات<sup>(٢)</sup> الأربع، وإنما أن لا تكون.

فإن لم تكن فالنتيجة كالكبرى بعكس الصغرى والخلف، وذلك في تسعة وتسعين اختلافاً، من ضرب إحدى عشر الصغرى غير المكتنتين في التسع الفعلية غير الوصفيات الأربع<sup>(٣)</sup>.

وإن كانت إحدى الأربع، فإن كانت إحدى العامتين فالنتيجة تابعة لعكس الصغرى بعد حذف اللادوم، وإن كانت إحدى الخافتين فالنتيجة تابعة لعكس الصغرى أيضاً، لكن بعد ضم اللادوم إليه.

فالصغرى الضرورية والدائمة العامتان والخافتان<sup>(٤)</sup>، مع المشروطة والعرفية العامتين النتيجة حينية مطلقة، ومع الخافتين حينية دائمة.

والوقتتان والوجوديتان والمطلقة العامة، مع العامتين النتيجة مطلقة عامة،

(١) من قوله: «وذلك في تسعة...» إلى هنا لم يرد في (ج).

(٢) في (م): «ال الأربع».

(٣) لفظ «الخافتان» لم يرد في (ج).

(٤) في (ج): «الوضعيات».

ومع الخاصلتين النتيجة وجودية لادئمة.

والخاصلتان مع العامتين النتيجة حينية مطلقة، ومع الخاصلتين حينية لادئمة.

والبيان في هذه مامر.

قال: وأما<sup>(١)</sup> الشكل الرابع فشرط انتاجه بحسب الجهة أمور خمسة:  
الأول: كون القياس فيه من الفعليات.

أقول: لا يجوز استعمال المكنته في هذا الشكل، سواء كانت صغرى أو كبيرة، لأنها إما أن تكون موجبة أو سالبة، والقسمان باطلان.

أما السالبة فلها سببين من وجوب انعكاس السالبة المستعملة فيه.

وأما الموجبة فلأنها إن كانت صغرى لم يحصل الجزم بالانتاج، بلواز حصول خاصة نوع وامكانها الآخر، كما لوفرضنا اختصاص الإنسان بالدخول في البيت في الوقت المعين مع امكانه للفرس، صدق: كل فرس داخل في هذا البيت بالامكان، وكل صاهل فرس بالضرورة، مع امتناع: بعض الداخلي في البيت صاهل، ولوقلنا في الكبرى: ولا شيء من الانسان بفرس بالضرورة كذب السلب، وهو: ليس بعض الداخلي إنسانا<sup>(٢)</sup>.

وان كانت كبرى فكذلك، لصدق: كل داخلي في البيت انسان بالضرورة، وكل فرس داخل في البيت بالامكان، مع كذب الایجاب، ولوقلنا في الصغرى: لا شيء من الداخلي بصاهل بالضرورة كذب السلب.

(١) في (ن): «فأنا».

(٢) في (م): «وهو بعض الداخلي ليس إنسانا».

قال: الثاني: انعكاس السالبة المستعملة فيه.

أقول: السالبة الغير المنعكسة إنما أن تقع صفرىً أو كبرىً، والقسمان عاقران.

إنما الأول فلعله الوجهية مع الضرورية، وهي أخص البساط، ومع الشروطة الخاصة، وهي أخص المركبات.

أما بيان عقمهها مع الضرورية: فلا أنه يصدق: لاشيء من الإنسان بكتاب بالضرورة لا دافعاً بل في وقت سكونه، وكل ناطق إنسان بالضرورة مع كذب السلب.

وأما بيان عقمهها مع الشروطة الخاصة فلأنها لو انتجت مع الشروطة الخاصة لأنتجت مع العامة، واللازم باطل، فالملزم مثله.

بيان الملازمة: أن الشروطة الخاصة الموجبة مركبة من مشروطة عامة وسالبة مطلقة، ولو انتجت مع الشروطة الخاصة لم يكن لقيود الاطلاقفائدة في الإنتاج، لعدم الانتاج من السالبيتين، فلم يبق الإنتاج حاصلاً إلا من الوجهية المشروطة العامة.

وأما بيان بطلان اللازم: فلأنها لو انتجت مع المشروطة العامة لأنتجت مع الضرورية<sup>(١)</sup>، لأن لازم العام لازم الخاص، وقد بيتنا أنها لا تنتج مع الضرورية، فلا تنتج مع المشروطة.

وأما الثاني فلعله الضرورية مع الوجهية الكبرىً، لصدق قولنا: بالضرورة كل كاتب إنسان ولا شيء من الإنسان بكتاب بالضرورة الوجهية، مع امتلاع

(١) في (م) «الضرورة».

سلب الانسان عن نفسه.

وعقم المشروطة الخاصة معها أيضاً، فانه يصدق: كل ضاحك متعجب بالضرورة مادام ضاحكاً لاداماً، ولا شيء من الانسان بضاحك بالضرورة الوقتية، مع امتناع سلب الانسان عن المتعجب.

فإذا<sup>(١)</sup> قد تبين عدم انتاج الوقتية مع أخص البسائط والمركبات، تبين عدم انتاجها مع البوافي، وتبيّن عدم انتاج غير الوقتية من<sup>(٢)</sup> الغير المتعكسة السوالب<sup>(٣)</sup> مع البوافي.

قال: الثالث: صدق الدوام على صغرى الضرب الثالث، أو العرف العام على<sup>(٤)</sup> الكبري<sup>(٥)</sup>.

أقول: الضرب الثالث هو الذي تكون صغراء سالبة كليلة وكبراه موجبة كليلة.

ويشترط فيه زائداً على مامر: أن تكون صغراء دائمة، أو ضرورية، أو تكون كبراه عرفية عامة أو خاصة، أو مشروطة عامة أو خاصة، أو دائمة، أو ضرورية. وعبر عن الأولتين<sup>(٦)</sup> بقوله: (صدق الدوام على الصغرى)، فإن الدوام صادر على الدائمة والضرورية.

وعبر<sup>(٧)</sup> عن الست المذكورة بقوله: أو صدق العرف العام على الكبري،

(١) في (م): «فإذن».

(٢) في (م): ورد لفظ «مع» بدل لفظ «من».

(٣) لفظ «السوالب». لم يرد في (ن).

(٤) في (م): (ش): «على الصغرى في الضرب الثالث والعرف العام على كبراه».

(٥) في (م): «الأولين».

(٦) لفظ «عيز» لم يرد في (ن).

فإن الستة المذكورة يصدق عليها العرف العام، لأنَّه لو انتهىُ أحد الأمرين المذكورين كانت الصغرى إحدى الأربع الوصفيات -لوجوب انعكاسها على مامرأة والكبرى إحدى السبع الغير المنعكسة السوالب<sup>(١)</sup>، وهو عاشر لأنَّ اخضابها هو الصغرى المشروطة الخاصة مع الكبيرة الواقتية، وهو عقيم، لصدق قولنا: بالضرورة لاشيء من المتحرك بساكن بالارادة مادام متحركاً لادائياً وبالضرورة كلَّ حيوان متحرك بالارادة في وقت معين لادائياً، مع امتناع سلب الحيوان عن الساكن بالارادة.

ومتي لم ينتج هذا الاختلاط لم تنتج البواني.

**قال الرابع:** كون الكبri في السادس من المنعكسة السوالي.

**أقول:** الضرب السادس وهو الذي يكون من سالبة جزئية صغرىً وموجة كلية كبيرةً، يشترط فيه أن تكون كبراه من إحدى القضايا الست المنعكسة السوالب، لأنَّ هذا الضرب إنما يبيَّن بالرد إلى الشكل الثاني، يعكس الصغرىً.

فيجب أن تكون الصغرى إحدى الخاصلتين، وقد ذكرنا هذا فيما مضى.  
ويجب أن تكون الكبرى إحدى الست، لأننا قد بينا في شرائط الشكل  
الثاني وجوب صدق الدوام بحسب الذات على الصغرى، أو كون الكبرى من  
القضايا المنعكسة السوالب، وإذا كان هذا الضرب يرتد إلى الثاني وجب  
اشترط هذا الشرط<sup>(٢)</sup> حتى يحصل الانتاج.

(١) لفظ «الوالب» لم يرد في (ر).

٢) في (م): «هذين الشرطين».

قال: الخامس: كون الصغرى في الشامن إحدى<sup>(١)</sup> الخاصلتين والكبرى مما يصدق عليها العرف العام.

أقول: الضرب الخامس<sup>(٢)</sup> هو الذي يتراكب من صغرى سالبة كلية وكبيرى موجبة جزئية، وشرطه في الانتاج أمران: أحدهما: كون الصغرى إحدى الخاصلتين.

والثاني: كون الكبرى من القضايا التي يصدق عليها العرف العام.  
وهي الست المتعكسة السوالب، لأن هذا الضرب إنما يبيّن بجعل الصغرى كبيرى والكبرى صغرى، ليترد إلى الأول، ثم عكس النتيجة، والتنتيجة سالبة جزئية، وإنما تتععكس إذا كانت إحدى الخاصلتين، والشكل الأول إنما ينتفع إحدى الخاصلتين من قياس تكون كبراه إحداها وصغراه إحدى المتعكسة.

قال: والنتيجة في الضربين الأولين عكس الصغرى إن صدق الدوام عليها، أو كان<sup>(٣)</sup> القياس من الست المتعكسة السوالب، وإلا فطلقة عامة.

أقول: الضابط في جهة النتيجة في<sup>(٤)</sup> هذين الضربين هو عكس الصغرى إن كانت دائمة أو ضرورية أو كان القياس من الست، وإلا فالنتيجة مطلقة.  
والصغرى<sup>(٥)</sup> الضرورية أو الدائمة مع أي مقدمة اتفقت النتيجة حينية

(١) في (م): «من إحدى». (٢) في (ن): «فالصغرى».

(٣) في (ن): «الثامن».

(٤) لفظ «كان» لم يرد في (م) و(ج).

(٥) في (م): «من».

مطلقة، وألا لصدقت<sup>(١)</sup> السالبةعرفية، فنجعلها كبرى لصغرى القياس لينتزع ما يضاد عكس الكبرى.

والصغري إذا كانت إحدى الوصفيات مع إحدى الست فالنتيجة حينية مطلقة إن كانت الصغرى إحدى العامتين، وحينية لادائمة إن كانت إحدى الخاصتين.

وإن كانت الصغرى إحدى الفعليات غير المذكورة أو الكبرى إحداها نه أيضاً فالنتيجة مطلقة عامة.

والبرهان الخلف والعكس، وهو ظاهر.

قال: وفي الضرب الثالث دائمة إن صدق الدوام على إحدى مقدمتيه، وألا فعكس الصغرى.

أقول: إحدى المقدمتين إن كانت ضرورية أو دائمة في هذا الضرب كانت النتيجة دائمة، وإن لم تكن إداتها دائمة كانت النتيجة عكس الصغرى.  
وبرهان هذا هو بالرد إلى الشكل الثاني بعكس الصغرى.

قال: وفي الرابع والخامس دائمة إن صدق الدوام على الكبرى، وألا فعكس الصغرى مخدوفاً عنه<sup>(٢)</sup> اللادوام.

أقول: هذان الضربان يرجعان إلى الشكل الثاني، بعكس صفراهما، فتكون النتيجة كما هي في الثاني.

(٢) في (ش): «عنها».

(١) في (ر): «صدقت».

وهي دائمة إن كانت إحدى المقدمتين دائمة، وإنما فالصفر الممدوحة بعد حذف اللادوام عنه.

قال: وفي السادس كما في الثاني بعد عكس الصفر.  
وفي السابع كما في الثالث بعد عكس<sup>(١)</sup> الكبر.  
وفي الثامن كعكس النتيجة بعد عكس الترتيب.

أقول: هذه الضروب الثلاثة ترجع إلى الأشكال الثلاثة المذكورة بما ذكره من الطرق، فتكون نتائجها نتائج تلك الأشكال.

قال:

الفصل الثالث: في الاقترانيات الكائنة من الشرطيات  
وهي خمسة أقسام:

القسم الأول: ما يتراكب من المتصلات

والطبع منه ما كانت<sup>(٢)</sup> الشركة في جزء نام من المقدمتين، وتنعد الأشكال  
الأربعة فيه.

لأنه<sup>(٣)</sup> إن كان تاليًا في الصغرى مقدمًا في الكبر فهو الشكل الأول.  
وإن كان<sup>(٤)</sup> تاليًا فيها فهو الشكل الثاني.

(١) في (ش): «بعكس».

(٢) من قول المصطف «السالية المعرفية، فنجملها كبرى...» إل هنام يرد في (ر) فالاعتماد كان على نسخة (م) و(ش).

(٣) في (ش): «لأن الأوسط».

(٤) لفظ «كان» لم يرد في (م).

وإن كان مقدماً فيها فهو الشكل الثالث.

وإن كان مقدماً في الصغرى تالياً في الكبرى فهو الشكل الرابع.

وشرائط<sup>(١)</sup> الانتاج، وعدد الفضوب<sup>(٢)</sup>، والنتيجة في الكمية والكيفية في كل شكل كما في العمليات من غير فرق.

مثال الضرب الأول من الشكل الأول: كلاماً كان (أ) (ب) فـ (ج) (د)

وكلاماً كان (ج) (د) فـ (ه) (ز)<sup>(٣)</sup> ينتهي: كلاماً كان (أ) (ب) فـ (ه) (ز)<sup>(٤)</sup>.

أقول: الاقترانات الشرطية تنقسم خمسة أقسام، لأنها إما أن تتركب من المتصلات، أو من المنفصلات، أو من المتصلات والمنفصلات، أو من العمليات والمتصلات، أو من العمليات والمنفصلات.

القسم الأول: وهو الذي يتتركب من المتصلات، فإنه على ثلاثة أقسام.

لأنه إما أن تكون الشركة بين المتصلتين<sup>(٥)</sup> في جزء تام من المقدمتين.

أو غير تام منها.

أو تام من إحداهما غير تام من الأخرى.

ولمَّا كان القسمان الأخيران بعيدين عن الطبيع حذفهما المصنف في هذا المختصر.

واقتصر على الأول، وهو الذي تكون فيه الشركة بينها في جزء تام منها وتنعد في الأشكال الأربع، لأن المشترك بين المقدمتين إما أن يكون تالياً في الصغرى ومقدماً في الكبرى وهو الشكل الأول، أو بالعكس منه وهو الرابع، أو

(٥) في (ن): «المتصلين».

(١) في (ن): «شرط».

(٢) في (ش): «وعدد الفضوب من الأشكال».

(٣) في (ن): «فـ (د) (ب)».

(٤) في (ن): «فـ (د) (ب)».

تاليًا في المقدمتين وهو الثاني، أو مقدمًا فيها وهو الثالث.

وشرط الانتاج في هذه هو الشرط في العمليات: من كون صغرى الأول موجبة وكبارة كلية، واختلافهما بالكيف مع كلية الكبرى في الثاني، وإيجاب<sup>(١)</sup> الصغرى مع كلية إحداها في الثالث، واتفاق مقدمتيه في الإيجاب مع كلية الصغرى أو اختلافهما بالكيف<sup>(٢)</sup> مع كلية إحداها في الرابع.

وعدد الضروب المنتجة في كل شكل من هذه كما في العمليات من غير فرق، إلا في الشكل الرابع، فإن ضروبـه الثلاثة الأخيرة لا تنتـج في هذه.

مثال الشكل الأول قولنا: كلما كان (أ) (ب) فـ(ج) (د) وكلـما كان (ج) (د) فـ(ه) (ز)<sup>(٣)</sup> وينتـج: كلـما كان (أ) (ب) فـ(ه) (ز).

مثال الشكل الثاني: كلـما كان (أ) (ب) فـ(ج) (د) وليس الـبتـة إذا كان (ه) (ز) فـ(ج) (د) ينتـج: ليس الـبتـة إذا كان (أ) (ب) فـ(ه) (ز).

مثال الشكل الثالث: كلـما كان (أ) (ب) فـ(ج) (د) وكلـما كان (أ) (ب) فـ(ه) (ز) ينتـج: قد يكون إذا كان (ج) (د) فـ(ه) (ز).

مثال الشكل الرابع: كلـما كان (أ) (ب) فـ(ج) (د) وكلـما كان (ه) (ز) فـ(أ) (ب) ينتـج: قد يكون إذا كان (ج) (د) فـ(ه) (ز).

وقسـن باقـي ضروبـ كلـ شـكـلـ منـ هـذـهـ عـلـىـ هـذـهـ.

والبرهان على الـانتـاجـ هوـ الـخـلـفـ وـالـعـكـسـ وـالـافـتـراضـ عـلـىـ مـرـقـيـ

الـعـمـلـيـاتـ.

(١) في (ر): «فـإيجـابـ».

(٢) في (م): «فيـالـكـيفـ».

(٣) في (ر): «فـ(د) (ب)»، وكذا في باقـيـ الأمـثلـةـ وـرـدـ فيـ (ر): «(د) (ب) بـدـلـ» (هـ) (زـ)».

(٤) في (ر): «يـنـتـجـ بـالـعـكـسـ إـذـاـ كـانـ».

قال:

القسم الثاني: ما يترکب من المنفصلات

والطبع منه ما كانت الشركة<sup>(١)</sup> في جزء غير تام من المقدمتين، كقولنا<sup>(٢)</sup>:  
إما كل (أ) (ب) أو كل (ج) (د)، وإنما كل (د) (ه) أو كل (و) (ز)<sup>(٣)</sup>  
ينتج: إنما كل (أ) (ب) أو كل (ج) (ه) أو كل (و) (ز)، لامتناع خلو الواقع  
عن مقتضي التأليف وعن أحد الآخرين.  
وتنعقد الاشكال<sup>(٤)</sup> الأربع، والشروط المعتبرة بين الحمليتين<sup>(٥)</sup> معتبرة  
ها هنا بين المشاركين<sup>(٦)</sup>.

أقول: القياس الذي يترکب من المنفصلات ينقسم أيضاً جلة<sup>(٧)</sup> ثلاثة  
أقسام:

الأول: أن تكون الشركة بين المقدمتين في جزء تام منها.  
والثاني: أن يكون الاشتراك بينها في جزء تام من إحداها غير تام من  
الآخر.

والثالث: أن يكون الاشتراك بينها في جزء غير تام منها.  
ولمَا كان الأولان بعيدين عن الطبيع والأخير<sup>(٨)</sup> قريباً منه ذكره المصنف

(١) في (ش): «الشركة فيه».

(٢) في (ش): «كقولنا دائمًا».

(٣) في (ر): «أو كل (د) (ب)» وكذا في باقي الأمثلة ورد في (ر) «(د)(ب)» بدل «(و)(ز)».

(٤) في (ش): «وعن إحدى الآخرين» وهم: كل (أ) (ب) وكل (و) (ز)، وتنعقد في الأشكال».

(٥) في (ر): «في الحمليتين».

(٦) في (ر): «المشاركين».

(٧) في (م): «حلية».

(٨) في (ر): «والآخر».

وأعرض عن الآتين.

ومثاله من الشكل الأول: إما كلّ (أ) (ب) أو كلّ (ج) (د)، وإما كلّ (ج) (ه) أو كلّ (و) (ز) ينتج: إما كلّ (أ) (ب) أو كلّ (ج) (ه) أو كلّ (و) (ز)<sup>(١)</sup>.

لامتناع خلو الواقع عن مقدمة التأليف. أعني: كلّ (ج) (د)، وكلّ (د) (ه)- وعن أحد الآخرين، أعني: كلّ (أ) (ب)، أو كلّ (و) (ز).

وإذا امتنع الخلوع عن أحدهذه الأمور، امتنع الخلوع كلّ<sup>(٢)</sup> (أ) (ب)، وعن كلّ (و) (ز)، وعن لازم المقدمتين، أعني: كلّ (ج) (ه).

فيصدق حينئذ: إما كلّ (أ) (ب)، أو كلّ (ج) (ه)، أو كلّ (و) (ز)،

ضرورة استلزم المقدمتين نتيجة التأليف بينها:

وقد ظهر من هذا وجوب كون المنفصلة مانعة الخلوع أو حقيقة.

وتعقد الأشكال الأربعية في هذا القسم أيضاً.

والشروط المعتبرة في العمليات معتبرة ها هنا بين المشاركين<sup>(٣)</sup>.

مثال الشكل الثاني: إما أن يكون (أ) (ب) أو كلّ (ج) (د)، وإما أن يكون لاشيء من (ه) (د) أو كلّ (و) (ز) ينتج: إما كلّ (أ) (ب) أو لاشيء من (ج) (ه) أو كلّ (و) (ز).

مثال<sup>(٤)</sup> الشكل الثالث: إما كلّ (أ) (ب) أو كلّ (ج) (د)، وإما أن يكون كلّ (ج) (ه) أو كلّ (و) (ز) ينتج: إما كلّ (أ) (ب) أو بعض (د) (ه) أو كلّ (و) (ز).

(١) في (ر): «أو كلّ (و) (ب)»، وكذا في باقي الأمثلة ورد في (ر) «(و) (ب)» بدل «(و) (ز)».

(٢) لفظ «كل» لم يرد في (ر).

(٣) في (ر): «المشاركين».

(٤) في (ر): «مثال».

مثال الشكل الرابع: إما كل (أ) (ب) أو كل (ج) (د)، وإما كل (ه) (ج) أو (و) (ز) ينتج: إما كل (أ) (ب) أو بعض (د) (ه) أو (و) (ز).

قال:

القسم الثالث: ما يتراكب من الحملية والمتصلة والمطابع منه ما كانت الحملية كبرى والشركة مع تالي المتصلة ونتيجه متصلة، مقدمها مقدم المتصلة، وتاليها نتيجة التأليف بين التالي والحملية، كقولنا: كلما كان (أ) (ب) فكل (ج) (د) وكل (د) (ه) ينتج: كلما كان (أ) (ب) فكل (ج) (ه).  
وتعتقد فيه الأشكال الأربع، والشروط المعتبرة بين الحملتين معتبرة ها هنا بين التالي والحملية.

أقول: هذا القسم ينقسم إلى أربعة أقسام، لأنَّ الحملية إما أن تقع كبرى، أو صغرى، وعلى التقديرين فإنما أن تكون مشاركتها للمتصلة بتاليها أو بمقدمها. والثلاثة الأخيرة بعيدة عن الطبيع، فأعرض المصنف عنها، وذكر القسم الأول، وهو: أن تكون الحملية كبرى والشركة مع تالي المتصلة. وشروط الانتاج في الحمليات هو شرط<sup>(١)</sup> الانتاج ها هنا بين التالي والحملية، وتعتقد فيه الأشكال الأربع.

مثال الشكل الأول: كل ما كان (أ) (ب) فكل (ج) (د) وكل (د) (ه)  
ينتاج: كل ما كان (أ) (ب) فكل (ج) (ه).  
مثال الشكل الثاني: كل ما كان (أ) (ب) فكل (ج) (د) ولا شيء من

(١) في (د): «شرط».

(هـ) ينتج: كلّ ما كان (أ) (بـ) فلا شيء من (جـ) (هـ).  
 مثال الشكل الثالث: كلّ ما كان (أ) (بـ) فكلـ (جـ) (دـ) وكلـ (جـ)  
 (هـ) ينتج: كلّ ما كان (أ) (بـ) في بعض (دـ) (هـ).  
 مثال الشكل الرابع: كلّ ما كان (أ) (بـ) فكلـ (جـ) (دـ) وكلـ (هـ)  
 (جـ) ينتج: كلّ ما كان (أ) (بـ) في بعض (دـ) (هـ).  
 وعلى هذا القياس في سائر ضروب الأشكال.

قال:

القسم الرابع: ما يتربّب من الحمليّة والمنفصلة

وهو على قسمين:

الأول: أن تكون الحمليات<sup>(١)</sup> بعدد أجزاء الانفصال، يشارك<sup>(٢)</sup> كلـ واحد منها واحداً<sup>(٣)</sup> من أجزاء الانفصال.  
 إما مع اتحاد التأليفات<sup>(٤)</sup> في النتيجة، كقولنا: كلـ (جـ) إما (بـ) وأما  
 (دـ) وإنما (هـ) وكلـ (بـ) (طـ) وكلـ (دـ) (طـ) وكلـ (هـ) (طـ) ينتج: كلـ  
 (جـ) (طـ)، لصدق أحد أجزاء الانفصال مع ما يشاركه من الحمليّة.  
 وإنما مع اختلاف التأليفات في النتيجة، كقولنا: كلـ (جـ) إما (بـ) وإنما  
 (دـ) وإنما (هـ) وكلـ (بـ) (جـ) وكلـ (دـ) (طـ) وكلـ (هـ) (زـ) ينتج: كلـ (جـ)  
 وإنما (جـ) وإنما (طـ) وإنما (زـ)، لما مرـ<sup>(٥)</sup>.

(١) في (شـ): «ما يكون عدد الحمليات».

(٢) في (شـ): «ويشارك».

(٣) في (شـ): «جزء واحداً».

(٤) في (رـ) و(حـ): «التأليف».

(٥) في (رـ): «وكلـ (جـ) (زـ) ينتج: كلـ (جـ) وإنما (جـ) وإنما (طـ) وإنما (بـ) وإنما (هـ)»، ولم يرد لفظ «لما مرـ» في (رـ)، وفي (شـ) و(حـ) «لما مرـ».

**أقول:** العمليات المذكورة في هذا القسم إما أن تكون بعدد أجزاء الانفصال، أو تكون أقل، أو لا تكون<sup>(١)</sup> أكثر.

لأن الزائد من الحمليات إن شارك أجزاء الانفصال في شيء كان قياساً آخر مركباً من المنفصلة<sup>(٢)</sup> ومن ذلك الزائد، معاييرأ للقياس الأول.  
وإن لم يشارك<sup>(٢)</sup> الأجزاء كان ذكرها غير مفيد شيئاً.

أما القسم الأول - وهو: أن تكون الحمليات بعدد الأجزاء. فإنه على قسمين، فإن الحمليات إما أن تقع صغرى أو كبيرة. والمصنف ذكر مثال الثاني، وقسمه إلى قسمين:

أحد هما: أن تكون النتائج متحدة، كما تقول: كل (ج) إنما (ب) وإنما (د) وإنما (ه). وكل (ب) (ط) وكل (د) (ط) وكل (ه) (ط) ينتهي: كل (ج) (ط)، لأن أحد أجزاء المنفصلة لابد وأن يكون صادقاً في نفس الأمر، لامتناع اللغو عنها، والجمليات صادقة أيضاً في نفس الأمر، وأي جزء فرضنا صدقه من أجزاء المنفصلة مع أي حلية كانت<sup>(4)</sup> صادقة صدقت النتيجة المذكورة.

الثاني: أن تكون النتائج مختلفة، كقولنا: كل (ج) إما (ب) وإما (د) وإنما (ه) وكل (ب) (ج) وكل (د) (ط) وكل (ه) (ز)<sup>(٥)</sup> ينتهي: كل (ج) إما (ج) وإنما (ط) وإنما (ز)<sup>(٦)</sup>، لامتناع خلو الواقع عن أحد أجزاء المنفصلة وما يشاركها من الحمليّة، وذلك يستلزم المنفصلة المذكورة.

قال: الثاني: أن تكون الحمليات أقل من أجزاء الانفصال.  
ولتكن الحملية واحدة والمنفصلة ذات جزأين والمشاركة<sup>(٧)</sup> مع أحدهما،

<sup>٥</sup> ف(ر): «وکا» (ه) (ب).

(١) في (٢): «ولا تكون».

(٦) فـ(ر)؛ «واما (س)

(٢) في (م): «المنفصلات».

(٧) في (م): «والحملة هي المشاركة».

(٣) في (م): «وان لم يكن، شارك».

۴) ف (م): «كان».

كقولنا: إما كلـ (أ) (ط) أو كلـ (ج) (ب) وكلـ (ب) (د) ينتـج: إما كلـ (أ) (ط) أو كلـ (ج) (د)، لامتنـاع خلو الواقع عن مقدمـي التـأليف وعن الجـزء غير (١) المـشارـك.

أقول: هذا القسم الثاني من القسمين المذكورين، وهو على قسمين، فان  
الحملية إما أن تقم كبرى أو صغرى.

والمعنى ذكر مثال<sup>(٢)</sup> الأول، وهو قولهنا: إنما أن يكون كلـ (أ) (ط) أو كلـ (ج) (ب) وكلـ (ب) (د) ينبع: إنما كلـ (أ) (ط) أو كلـ (ج) (د). لامتناع الخلط عن مقدمتي التأليف. أعني: كلـ (ج) (ب) وكلـ (ب) (د). المستلزمان لقولنا: كلـ (ج) (د)، وعن الجزء غير المشارك ، أعني: كلـ (أ) (ط).

وامتناع الخلوع عن الشيء وعن الملزم يستدعي امتناع الخلوع عنه وعن اللازم.

قال:

القسم الخامس: ما يتراكب من المتصلة والمنفصلة

والاشتراك إنما في جزءٍ تامٍ من المقدمتين، أو غير تامٍ منها، وكيف كان<sup>(٢)</sup> فالمطلوب منه ما تكون المتصلة صغرىً والمنفصلة موجبةً كبرىً.

مثال الأول قوله<sup>(٤)</sup>: كلّ ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د)، ودائماً إنما (ج)  
 (د) أو (هـ) (ز)<sup>(٥)</sup> مانعةً الجمجم، ينتهي: دائماً إنما أن يكون (أ) (ب) أو (هـ).

٤) لفظ «قولنا» لم يرد في (م).

(١) في (م) و(ش) و(ح): «الآخر».

، «(ب) هـ (أو (ب) فـ (ن)

(٢) في (م): «المثال».

(۳) فی (ش،)؛ «ماکان».

(ز) <sup>(١)</sup> مانعة الجمع، لاستلزم امتناع الاجتماع مع اللازم دائمًا أو في الجملة  
امتناعه مع الملزم دائمًا أو في الجملة <sup>(٢)</sup>

أقول: هذا القسم ينقسم إلى أقسام:

الأول: أن يكون الاشتراك في جزء تام من المقلعتين والمتعلقة <sup>(٣)</sup>  
صغرى.

الثاني: <sup>(٤)</sup> أن يكون الاشتراك في جزء تام منها <sup>(٥)</sup> والمتعلقة كبرى.

الثالث: <sup>(٦)</sup> أن يكون الاشتراك في جزء غير تام من المقلعتين والمتعلقة  
صغرى.

الرابع: <sup>(٧)</sup> أن يكون الاشتراط في جزء غير تام منها والمتعلقة كبرى.

الخامس: <sup>(٨)</sup> أن يكون الاشتراك في جزء تام من إحداهما دون الأخرى.  
وهو قسمان، وإذا انضم إليه كون المتعلقة صغرى أو كبرى صارت أربعة  
أخرى.

والصنف ذكر المطبوع من هذه، وهو الأول والثالث.

مثال الأول قولنا: كل مَا كان (أ) (ب) فـ (ج) (د) ودائماً إما (ج) (د)  
أو (ه) (ز) <sup>(٩)</sup> مانعة الجمع ينتج: دائمًا إما أن يكون (أ) (ب) أو (ه)  
(ز) <sup>(١٠)</sup> مانعة الجمع، لأن اللازم لما امتنع اجتماعه مع أمر لزم امتناع اجتماع  
الملزم معه أيضًا، فإن كان امتناع الاجتماع دائمًا كانت النتيجة دائمًا، وإن

(٦) في (ر): «أو (ه) (ب).

(٧) في (ش): ورد بدل قوله «دائماً أو في الجملة» «كذلك».

(٨) في (م): «والخامس».

(٩) في (ر): «أو (ه) (ب)».

(١٠) في (ر): «أو (ه) (ب)».

(١) في (ر): «أو (ه) (ب).

(٢) في (م): «والنفصلة».

(٤) في (م): «والثاني».

(٥) لفظ «منها» لم يرد في (ر).

كان جزئياً كانت جزئية.

قال: ومانعة الخلو تنتج: قد يكون إذا لم يكن (أ) (ب) فـ (هـ) (زـ)، لاستلزم نقىض الأوسط للطرفين استلزماماً كلياً، واستلزم<sup>(١)</sup> ذلك المطلوب من الثالث.

أقول: إذا كانت الكبرى في هذا القسم مانعة الخلو، كانت النتيجة مخالفة لها في النوع، وتكون<sup>(٢)</sup> متصلة جزئية من نقىض مقدم المتصلة وعين التالي من مانعة الخلو.

لأننا إذا قلنا: كل ما كان (أ) (ب) فـ (جـ) (دـ)، ودائماً إما (جـ) (دـ) أو (هـ) (زـ) مانعة الخلو، تنتج: قد يكون إذا لم يكن (أ) (ب) فـ (هـ) (زـ)، لاستلزم نقىض الأوسط وهو (جـ) (دـ) طرفي النتيجة استلزماماً كلياً، وهذا ينبعجان المطلوب من الثالث.

وذلك بأن تقول: كل مالم يكن (جـ) (دـ) لم يكن (أ) (بـ)، لأن عدم اللازم ملزوم<sup>(٣)</sup> لعدم الملزوم، وكل مالم يكن (جـ) (دـ) فـ (هـ) (زـ)، لاستلزم رفع أحد جزئي مانعة الخلو ثبوت الآخر، وذلك ينبع من الشكل الثالث: قد يكون إذا لم يكن (أ) (بـ) فـ (هـ) (زـ)، وهو المطلوب.

قال: مثال الثاني: كل ما كان (أ) (بـ) فـ كلـ (جـ) (دـ)، ودائماً إما كلـ (دـ) (هـ) أو (وـ) (زـ) مانعة الخلو، ينبع: كلـ ما كان (أ) (بـ) فإما كلـ (جـ)

(١) في (شـ): «أواستلزم».

(٢) في (مـ): «مستلزم».

(٣) في (مـ): «وقد تكون».

(ه) أو (و) (ن).

والاستقصاء في هذه الأقسام إلى الرسائل التي عملناها في فن<sup>(١)</sup> المنطق.

أقول: هذا مثال القسم الثاني الذي ذكرناه، وهو أن تكون الشركة في جزء غير تام منها، والنتيجة فيه متصلة مركبة من حلية، ومنفصلة من نتيجة التاليف وعين الجزء الثاني.

مثاله: كلّ ما كان (أ) (ب) فكلّ (ج) (د) ودانما إما كلّ (د) (ه) أو (و) (ن) مانعة الخلو، تنتهي: كلّ ما كان (أ) (ب) فاما كلّ (ج) (ه) أو (و) (ن)، لامتناع الخلو عن الملزم وعن<sup>(٢)</sup> المقدمتين المشاركتين<sup>(٣)</sup> وعن الجزء الآخر، وذلك يستلزم امتناع الخلو عن الملزم وعن<sup>(٤)</sup> نتيجة المقدمتين وعن الجزء الآخر.

قال:

#### الفصل الرابع: في القياس الاستثنائي

وهو: مركب من مقدمتين إحداهما شرطية، والآخر وضع لأحد جزئها أو رفعه ليلزم وضع الآخر أو رفعه.

أقول: قد ذكرنا أن القياس الاستثنائي هو الذي تكون النتيجة أو نقيضها مذكورةً فيه بالفعل، ولا يجوز أن تكون النتيجة أو نقيضها مقدمة في إثبات نفسها، فبالضرورة تكون جزء مقدمة، والمقدمة التي يكون جزؤها قضية

(٤) في (م): «خلو الملزم عن».

(١) لفظ «فن» ميرد في (ن).

(٢) في (م): «لامتناع خلو الملزم عن».

(٣) في (ن): «المشاركتين».

تكون<sup>(١)</sup> شرطية، وتكون المقدمة الأخرى استثناء لوضع، حتى يلزم منه وضع أو رفع، حتى يلزم منه رفع.

مثلاً أن يقال<sup>(٢)</sup>: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، لكن الشمس طالعة، ينتهي: فالنهار موجود، أو تقول: لكن النهار ليس موجود، فالشمس ليست طالعة<sup>(٣)</sup>.

قال: ويجب إيجاب الشرطية ولزومية المتصلة<sup>(٤)</sup> وكليتها، أو كلية الوضع والرفع<sup>(٥)</sup>، إن<sup>(٦)</sup> لم يكن وقت الاتصال والانفصال<sup>(٧)</sup> هو عينه وقت الوضع والرفع<sup>(٨)</sup>.

أقول: يجب إيجاب الشرطية، ليلزم من وضع أحد الجزأين وضع الآخر ومن رفع أحد هما رفع الآخر.

ويجب كون المتصلة لزومية، لأن المرجع في هذا القياس إلى الاستدلال بوجود الملزم على وجود اللازم، أو بعدم اللازم على عدم الملزم.  
وهذا إنما يكون في اللزومية، فإن الاتفاقية يجب أن يكون وضعها أو رفعها معلوماً، فلا فائدة في القياس.

ويجب كون المتصلة أو المنفصلة كلية، أو كون الوضع أو الرفع كلية، أو كون الوقت واحداً، فإنه لو انفت هذه الأمور جاز أن يكون وقت الوضع أو

(١) لفظ « تكون» لم يرد في (٦).

(٢) في (٦): « يقول».

(٣) في (٦): « بطالعة».

(٤) في (ش): « ولزومية المتصلة أو عنادية المنفصلة».

(٥) في (ش): « أول الرفع».

(٦) في (ش): « وإن».

(٧) في (ش): « أو الانفصال».

(٨) في (ش) و(ج): « أو الرفع».

رفع غير ثابت الاستثناء، وحينئذ لا يلزم للنتيجة<sup>(١)</sup>.

قال: والشرطية الم موضوعة فيه إن كانت متصلة، فاستثناء عين المقدم ينبع عين التالي واستثناء نقىض التالي ينبع نقىض المقدم، وإلا لبطل المزوم دون العكس في شيء منها، لاحتمال كون التالي أعم من المقدم.

أقول: المتصلة المزومية تنتج نتيجتين:  
إحداهما: وضع التالي عند وضع المقتم.  
والثانية: رفع المقتم عند رفع التالي.

فانا إذا قلنا: كل ما كان (أ) (ب) فـ(ج) (د)، ثم قلنا: لكن (أ) (ب)، لزم ثبوت (ج) (د)، وإن لم ينفك كاك المزوم عن اللازم، فلا يكون مزوماً.  
وكذلك إذا قلنا: لكن ليس (ج) (د)، فيلزم أن لا يكون (أ) (ب)، وإن لزم وجود المزوم بدون اللازم، فيبطل<sup>(٢)</sup> المزوم.

ولابنعكس شيء من هذين، يعني: لا يلزم من وضع التالي وضع المقتم، ولا من رفع المقتم رفع التالي، بل جواز كون التالي أعم، فلا يلزم من وضعه ولا من رفع ما هو أخص منه شيء، كما تقول: كل ما كان هذا إنساناً فهو حيوان، لكنه ليس بانسان، لا يلزم أن لا يكون حيواناً، ولو قلنا: لكنه حيوان، لم يلزم أن يكون إنساناً.

قال: وإن كانت منفصلة، فإن كانت حقيقة فاستثناء عين أي جزء كان

(.) في (ر): «لا يلزم نتبيجه».

(٢) في (م): «فيبطل».

ينتتج نقىض الآخر، لاستحالة الجمع،<sup>(١)</sup> واستثناء نقىض أي جزء كان ينتج عن الآخر، لاستحالة الخلق.

أقول: المنفصلة الحقيقة تنتج أربع نتائج، اثنان منها تحصل باستثناء العين، واثنان تحصل باستثناء النقىض.

كما تقول: إماً أن يكون العدد زوجاً أو فرداً، ثم قلنا: لكنه زوج أنتج: انه ليس بفرد، لكنه فرد أنتج: أنه ليس بزوج، لكنه ليس بزوج أنتج: انه فرد، لكنه ليس بفرد أنتج: أنه زوج.

فالتيجتان الاوليان<sup>(٢)</sup> لزمتا، لاستحالة الجمع بين الجزأين، والآخران لزمتا، لاستحالة الخلق عنها.

قال: وإن كانت مانعة الجمع تنتج القسم الأول فقط، لامتناع الاجتماع<sup>(٣)</sup> دون الخلق.

أقول: المنفصلة المانعة الجمع تنتج نتيجتين باستثناء العين، كما تقول: إماً أن يكون الشيء حيناً أو شجراً، لكنه حجر أنتج: انه ليس بشجر، لكنه شجر أنتج: انه ليس بحجر، لامتناع الاجتماع بين الجزأين. ولو استثنينا<sup>(٤)</sup> نقىض أحدهما لم ينتج شيئاً، بجواز ارتفاعهما معاً وعدم ارتفاعهما معاً.

(٤) في (م): «استثنى».

(١) في (ح) «لامتناع الاجتماع».

(٢) في (م): «الأوليان».

(٣) في (ش): «الجمع».

قال: وإن<sup>(١)</sup> كانت مانعة الخلو تنتج القسم الثاني فقط، لامتناع الخلو دون الجمع.

أقول: المنفصلة المانعة الخلو تنتج نتيجتين باستثناء التقىض دون العين، كقولنا: إنما أن يكون (أ) (ب) أو (ج) (د) مانعة الخلو، ثم قلنا لكنه ليس (أ) (ب) ينتج: فـ (ج) (د)، لكن ليس (ج) (د) ينتج: فـ (أ) (ب)، والأ خلا الأمر عنها.

ولو استثنينا<sup>(٢)</sup> عين إحداها لم ينتج شيئاً، بجواز الجمع وعدمه.

قال:

### الفصل الخامس: في لواحق القياس

وهي أربعة:

الأول: القياس المركب، وهو: تركيب<sup>(٣)</sup> مقدمات ينتج بعضها نتيجة يلزم منها ومن مقدمة أخرى نتيجة أخرى، وهلم جراً إلى أن يحصل<sup>(٤)</sup> المطلوب. وهو ما موصول النتائج كقولنا: كلـ (ج) (ب) وكلـ (ب) (د) فكلـ (ج) (د)، ثم كلـ (ج) (د) وكلـ (د) (أ) فكلـ (ج) (أ)، ثم كلـ (ج) (أ) وكلـ (أ) (هـ) فكلـ (ج) (هـ).

أو مفصول النتائج، كقولنا: كلـ (ج) (ب) وكلـ (ب) (د) وكلـ (د) (أ) وكلـ (أ) (هـ) فكلـ (ج) (هـ).

(١) في (ن) (وـم): «إذا».

(٤) في (م): «يتحقق».

(٢) في (م): «استفي».

(٣) في (م): «ترتيب».

أقول: إنما كان هذا القياس مركباً لكون النتيجة لا تحصل بقياس واحد، بل بقياسات أحدها ينبع المقدمة، والآخر ينبع<sup>(١)</sup> النتيجة، فتكون المقدمة ثانية مقدمة وثانية نتيجة.

وهي قد تكون مذكورة ويكون القياس موصولاً، وقد تم حذفه ويكون القياس مفصولاً أو مطويأ، وأمثلتها ظاهرة.

قال: والثاني: <sup>(٢)</sup> قياس الخلف، وهو: إثبات المطلوب بابطال نقبيضه، كقولنا: لو كذب ليس كلّ (ج) (ب) لكان كلّ (ج) (ب)، وكلّ (ب) (أ) على أنها مقدمة صادقة تنتهي: لو كذب ليس كلّ (ج) (ب) لكان كلّ (ج) (أ)، لكن <sup>(٣)</sup> ليس كلّ (ج) (أ) على أنه أمر محال، فينتهي: <sup>(٤)</sup> ليس كلّ (ج) (ب)، وهو المطلوب.

أقول: قياس الخلف مركب من قياسين: أحدهما اقتراني، والآخر استثنائي. كما يقول: ليس كلّ (ج) (ب) صادقاً<sup>(٥)</sup> لأنّه إن لم يصدق: ليس كلّ (ج) (ب) صدق نقبيضه، وهو: كلّ (ج) (ب).

وهذه مقدمة متصلة مقدمة فرض المطلوب غير حق، وتاليها ما يلزم من ذلك، وهو كون نقبيضه حقاً.

فتجعل هذه المقدمة<sup>(٦)</sup> صغرى وكبراها حلية صادقة في نفس الأمر أو

(١) في (ر): «إحداهما تنتهي المقدمة والأخرى تنتهي».

(٥) في (م): «صادق».

(٢) في (ش): «الثاني» بدون واو.

(٦) في (م): «مقدمة».

(٣) في (ش): «لكنه».

(٤) في (م): «لبتبع».

مسلمة<sup>(١)</sup> الصدق، وهي قولنا: كلـ (ب) (أ) ينتـج: إن لم يصدق ليس كلـ (ج) (ب) صدق: كلـ (ج) (أ). وهذا هو القياس الاقتراني.

ثم تجعل النتيجة مقلمة لقياس استثنائي، ويستثنـى نقـيـض التـالي ليـنـتـج نقـيـض المـقـدمـ، فـتـقولـ: لكنـ ليس كلـ (ج) (أ) عـلـىـ أـنـهـ مـقـدـمـةـ صـادـقـةـ أـيـضاـ تـنـتـجـ نقـيـضـ المـقـدـمـ، وـهـوـ كـذـبـ قولـناـ: ليس يـصـدـقـ ليس كلـ (ج) (ب) وـيـلـزـمـهـ صـدـقـ: ليس كلـ (ج) (ب)، وـهـوـ المـطـلـوـبـ.

قالـ: الثالثـ: الاستـقـراءـ، وـهـوـ الحـكـمـ عـلـىـ كـلـيـ لـوـجـوـدـهـ فيـ أـكـثـرـ جـزـيـاتـهـ، كـوـلـنـاـ: كـلـ حـيـوانـ يـحـرـكـ فـكـهـ الأـسـفـلـ عـنـدـ الضـغـطـ، لأنـ الـإـنـسـانـ وـالـبـاهـامـ وـالـسـبـاعـ<sup>(٢)</sup> كـذـلـكـ. وـهـوـ لـاـيـفـيدـ الـيـقـينـ، لـاحـتمـالـ اـنـ لـاـيـكـونـ الـكـلـ بـهـذـهـ الـحـالـةـ، كـالـتـسـاحـ.

أـقـولـ: الـاسـتـقـراءـ مـنـهـ تـامـ، وـمـنـهـ نـاقـصـ.

فالـتـامـ هـوـ الـذـيـ يـشـتـملـ عـلـىـ جـمـعـ الـجـزـئـاتـ وـيـفـيدـ الـعـلـمـ وـيـسـتـعـملـ فـيـ الـبـرـاهـينـ.

وـالـنـاقـصـ هـوـ الـذـيـ يـدـعـىـ فـيـهـ الـاشـتـمالـ وـلـيـسـ كـذـلـكـ، وـلـاـيـفـيدـ الـعـلـمـ وـلـاـيـسـتـعـملـ فـيـ الـبـرـاهـينـ، وـيـسـتـعـملـ فـيـ الـقـيـاسـاتـ الـجـدـلـيـةـ.

فـانـ الـحـكـمـ عـلـىـ كـلـيـ بـهـ<sup>(٢)</sup> وـجـدـ فـيـ أـكـثـرـ الـجـزـئـاتـ لـيـسـ بـحـقـ، بـجـواـزـ أـنـ يـكـونـ الـجـزـئـ الـآـخـرـ يـخـالـفـ سـائـرـ الـجـزـئـاتـ فـيـ الـحـكـمـ، فـتـكـذـبـ الـكـلـيـةـ.

(١) فـيـ (رـ): «ـمـسـلـمـةـ».

(٢) فـيـ (مـ): «ـلـاـ».

(٢) لـفـظـ «ـوـالـسـبـاعـ» لـمـ يـرـدـ فـيـ (شـ).

قال: الرابع:<sup>(١)</sup> التشيل، وهو: إثبات حكم في جزئي وجد<sup>(٢)</sup> في جزئي آخر<sup>(٣)</sup> لمعنى مشترك بينهما، كقولنا: <sup>(٤)</sup> العالم مؤلف<sup>(٥)</sup> فهو حادث كالبيت. وأثبتوا عليه المعنى المشترك بالدوران، وبالتقسيم غير المردود<sup>(٦)</sup> بين النفي والاثبات، كقولهم: علة الحدوث إنما التأليف، أو كذا، أو كذا، والآخران<sup>(٧)</sup> باطلان بالتلخّف، فتعين الأول.

أقول: التشيل في عرف المنطقين هو القياس عند الفقهاء. وهو عبارة<sup>(٨)</sup> عن إثبات الحكم في جزئي لشبوته في جزئي آخر لمعنى مشترك بينهما.

ويسمون الأول فرعاً، والثاني أصلاً، والمشترك علة وجاماً، كما تقول: العلة في حدوث البيت هو التأليف، والعالم مؤلف، فيكون حادثاً.

ويشتتون عليه المشترك - وهو التأليف في مثالنا - بأمرین: أحدهما: الدوران، وهو أن يقال: ثبت الحدوث مع التأليف وانتفى عند انتفائه، فيكون علة له.

أما الأول فلشبوبته في البيت مع التأليف، وانتفائه في الواجب تعالى مع انتفاء التأليف.

وأما الثاني فلأن دوران الأمر مع غيره مما يغلب على الظن علية المدار للدائر.

(١) في (ش): «والرابع».

(٢) في (ش): «ووجد لوجوده».

(٣) في (ح): «وهو إثبات حكم واحد في جزئي لشبوته في جزئي آخر». (٤) في (م): «وعند المنطقين عبارة».

(٥) في (ش) و(ح): «كقولهم».

(٦) في (ن): «إنما مؤلف»

والثاني: الحصر والتقييم، مثل أن يقال: ثبوت الحدوث للبيت إنما أن يكون لكونه جسماً، وإنما أن يكون لكونه موجوداً، وإنما أن يكون لكونه مشكلاً، وإنما أن يكون لكونه مؤلفاً، ثم يبطلون الأقسام الثلاثة الأولى، فثبت لهم الآخر.  
وتقسيمهم<sup>(١)</sup> هذا غير مشتمل على طرف النقيس.

قال: وهو ضعيف.

أما الدوران فلأن الجزء الآخر<sup>(٢)</sup> وسائر الشرائط<sup>(٣)</sup> مدار، مع أنها ليست بعلة.

أقول: هذان الطريقان ضعيفان.

أما الدوران فلأن اقتران الشيء بغيره وجوداً وعدماً لا يدل على العلية، لجواز مصاحبتها اتفاقاً أو لغير ذلك، كما في العلة المركبة من جزأين، فإن الجزء الآخر منها إذا وجد وجده<sup>(٤)</sup> المعلول وإذا انتفى انتفى المعلول، وكذلك الشروط إذا وجدت مع العلة وجد المشروط وإذا انتفت انتفى، مع أن هذين ليسا بعلة.

قال: وأما التقسيم والحصر فمنعه، لجواز علية غير المذكور.

وبتقدير تسلیم علية المشترک في المقیس عليه لا تلزم علية في المقیس، لجواز أن تكون خصوصیة المقیس عليه شرطاً للعلیة<sup>(٥)</sup>، أو خصوصیة المقیس مانعة منها.

(١) في (م): «وتقسيم».

(٢) في (ن): «الآخر».

(٣) في (ش): «الشرائط المساوية» وفي (ح): «أما الدوران فلأن الجزء الآخر من العلة وسائر الشرائط المساوية».

أقول: هذا بيان ضعف الطريق الثاني، وهو الحصر والتقسيم.  
ووجه ضعفه أنا نقول: لانسلم الحصر في التقسيم الذي ذكرتموه ، بل يجوز  
أن تكون العلة غير ما ذكرتموه من الأقسام.

ثم مع تسليم أن يكون الحصر صحيحاً، لكن لانسلم أن المشترك إذا كان  
علة ووجب ثبوت الحكم في الفرع، بجواز أن تكون خصوصية المقياس عليه وهو  
الأصل شرطاً في كون المشترك علة، أو تكون خصوصية الفرع وهو المقياس  
مانعة من العلية، فلا يلزم ثبوت الحكم ، لوجود المانع.



قال:

## وأَمّا الْخَاتِمَةُ

فِي هَا بَحْثَانَ:

## الأول: في مواد الأقىسة

وهي: يقينيات، وغير يقينيات.

أما اليقينيات فست<sup>(١)</sup>:

أوليات، وهي: قضايا تصور طرفيها كافٍ في الجزم بينهما، كقولنا: الكل أعظم من الجزء.

أقول: لما فرغ من الأحوال الصورية للقياس شع في الأحوال المادية، وهي النظر في القضايا لا مطلقاً، بل من جهة ما يصدق بها.

واعلم: أنَّ القضايا تنقسم بالقسمة الأولى إلى يقينيات وغير يقينيات.

فالاليقيني<sup>(٢)</sup> من القضايا هو الذي يكون الحكم فيه جازماً مطابقاً ثابتًا، فإنَّ الحكم الذي لا يكون جازماً يكون من قبيل الظنون، والجائز الذي لا يكون مطابقاً من قبيل الجهل المركب، والمطابق الذي لا يكون ثابتاً من قبيل اعتقادات المقلدين.

والاليقيني على ستة أقسام:

الأول: الأوليات، وهي: التي يكون الحكم فيها ليس موقوفاً إلا على تصور

(٢) في (ن): «فاليلقين».

(١) في (ن): «فستة».

طريقها، كقولنا: الكل أعظم من الجزء، فإنَّ من تصور طرفٍ هذه القضية حكم بها حكماً قطعياً.

قال: ومشاهدات، وهي: قضايا يحكم بها لقوى ظاهرة أو باطنية<sup>(١)</sup>، كالحكم بأنَّ الشمس مضيئة وأنَّ<sup>(٢)</sup> لنا خوفاً وغضباً.

أقول: المشاهدات هي التي يحتاج العقل في الحكم بها إلى قوى تنضم إليه، أمَّا ظاهرة<sup>(٣)</sup> - كما يحكم بالمحسوسات الظاهرة، كالحكم بأنَّ الشمس مضيئة وأنَّ النار حارة - وإمَّا باطنية، كالحكم بأنَّ لنا خوفاً وغضباً.  
وتسمى الوجاداتيات ،

قال: وغُرَبَات، وهي: قضايا يحكم بها لمشاهدات متكررة مفيدة للبيتين، كالحكم بأنَّ شرب السقونيا موجب للإسهال .

أقول: الغُرَبَات قضايا استفادتها النفس بوساطة الحس، فإنَّ الحس لما تكرر منه الحكم بحصول أمرٍ آخر وبعدمه عند عدمه، حكمت النفس بذلك كليةً، كالإسهال عقِيب شرب<sup>(٤)</sup> السقونيا.  
ولابدَّ فيه من قياس، وهو أنَّ حصول الإسهال لو كان اتفاقياً لما كان دائماً ولا أكثرياً.

وبه يفرق بينه وبين الاستقراء، فإنَّ الاستقراء وإنْ كان قد حصل فيه

(١) في (ش): «الظاهرة أو الباطنة».

(٢) في (ش): «وبأن».

(٣) في (ر): «إنما ظاهرة أو باطنية».

(٤) لفظ «شرب» لم يرد في (ر).

الشاهد المترددة، لكن القياس المذكور لم يحصل، فلهذا لا يفيد اليقين.

قال: وحدسات، وهي: قضايا يحكم بها الحدس<sup>(١)</sup> قوي من النفس مفید للعلم، كالحكم بأن نور القمر مستفاد من الشمس. والحدس هو: سرعة الانتقال من المبادئ إلى المطالب.

أقول: الحدسات تجري مجرى المجريات في حصول الشاهدة المترددة<sup>(٢)</sup> والقياس المذكور، فإن نور القمر لما كان مشاهداً ينطلق بحسب وضعه من الشمس، حكمت النفس بأن نوره مستفاد منها، ولو كان اتفاقياً لما كان دائماً ولا أكثرياً.

والفرق بينه وبين المجرب<sup>(٣)</sup>: أن الحكم الحدسي معلوم السبيبية والماهية، والمجرب معلوم السبيبية غير معلوم الماهية. والحدس: قوة للنفس تستعد بها النفس لحصول المطلب سرعة.

قال: ومتواترات، وهي: قضايا يحكم بها لكثرة الشهادات، بعد العلم بعدم امتناعها<sup>(٤)</sup>، والأمن من التواطؤ<sup>(٥)</sup>، كالحكم بوجود مكة وبغداد، ولا ينحصر<sup>(٦)</sup> مبلغ الشهادات في عدد، بل اليقين هو القاضي بكمال العدد.

(١) في (ر): «تحكم بحدس» وفي (ش) و(ح): «يحكم بها حدس».

(٢) في (ر): «المكررة».

(٣) في (م): «المجريات».

(٤) في (م): «امتناع».

(٥) في (م): «التواطؤ عليه» وفي (ش) و(ح): «التواطؤ عليها».

(٦) في (ر): «ولا يحصر».

**أقول:** القضايا التواترية هي التي يحكم فيها بسبب الإخبار الذي يؤمن عليه الغلط والتواتر على الكذب، وذلك بعد العلم بعدم امتانغ المخبر عنه، كمن يحكم بوجود مكة وبغداد وجاليوس واقليدس، لما حصل عنده من إخبار المتواترين.

واعلم: أن شرط إفاده التواتر العلم<sup>(١)</sup> استناده إلى الحسن، فإنه لو أخبر أهل العالم بثبات الصانع وكونه عالماً لحصل لنا العلم به، ولو أخبرونا عن وجود مكة لحصل لنا العلم.  
وشرط قوم آخرون عدد المتواترين.

وهو خطأ، فإن اليقين هو القاضي بكمال العدد، فتى<sup>١</sup> حصل اليقين كان الخبر متواتراً، ومتنى لم يحصل لم يكن متواتراً.

قال: والعلم الحاصل من التجربة والحدس والتواتر ليس بمحجة على الغير.

**أقول:** العلم الحاصل من التجربة<sup>(٢)</sup> والحدس والتواتر علم جزئي، لاستناده إلى الحسن.

ولا يكون حجة على الغير، بجواز اختلاف الاشخاص في حصول العلم لهم<sup>(٣)</sup> بسبب الحدس والتواتر وغير ذلك، فإن شخصاً قد يحصل له العلم بحدس ما وآخر لا يحصل له العلم بذلك.

قال: وقضايا قياساتها معها، وهي: التي يحكم فيها بواسطة لا تغيب عن

(١) في (م): «علم».

(٢) في (م): «من الحدس والتجربة».

(٣) في (ر): «بها».

الذهن عند تصور حدودها، كالحكم بأنّ الأربعة زوج، لأنقسامها بمساويين.

أقول: هذه القياسات تسمى فطرية القياس، فإنّ الحكم فيها لا يحتاج إلى وسط يستحصل بالنظر، بل هو حاصل في مبدأ الفطرة.  
 كالحكم بأنّ الأربعة زوج، لأجل وسط حاصل عند الفطرة، وهو أنّ الأربعة عدد ينقسم بمساويين، وكلّ عدد ينقسم بمساويين فهو زوج، فالأربعة زوج.

قال: والقياس المؤلف من هذه الستة يسمى برهانًا  
 وهو أمالتي، وهو الذي حد<sup>(١)</sup> الأوسط فيه علة للنسبة في الذهن والعين<sup>(٢)</sup>،  
 كقولنا: هذا متعمق الأخلاط، وكلّ متعمق الأخلاط محروم<sup>(٣)</sup>، فهذا محروم<sup>(٤)</sup>.  
 وأما آني، وهو الذي حد<sup>(٥)</sup> الأوسط فيه علة للنسبة في الذهن فقط،  
 كقولنا: هذا عموم، وكلّ عموم متعمق الأخلاط، فهذا متعمق الأخلاط.

أقول: القياس البرهاني هو الذي يتتألف من مقدمات يقينية على ما ذكر في التعليم الأول<sup>(٦)</sup>، وأنواع اليقينيات هي الستة المذكورة، فيكون البرهان هو المتألف منها، وقد فسروا اليقيني بالضروري.

وتحيط المتأخرون في ذلك بسبب وجودهم براهين العلوم الطبيعية على المطالب الغيرضرورية تستنتج من أمثالها، فزادوا على الضروري الممكن الأكثري.

(١) في (ر) و(ش): «الحنة»

(٤) لفظ «فهذا محروم» لم يرد في (١)

(٢) في (ح) ورد لفظ «والخارج» بدل لفظ «والعين». (٥) لفظ «حد» لم يرد في (ر) وفي (ش): «بكون الحنة»

(٦) لفظ «الاول» لم يرد في (١)

(٣) في (م): « فهو عموم».

وفتر الشيخ ماورد في التعليم الأول بأن المراد منه أن البرهان لا يستنتج الضروري فيه إلا من مثله، بخلاف الأقىة الباقية.

وجوز تأليف مقدمات البرهان من أمور غير ضرورية ليستنتاج منها أمثلها، سواء كانت ممكناً أكثرية أو أقلية.

واعلم: أن البرهان ينقسم إلى برهان لم وبرهان إن.

فبرهان اللَّم<sup>(١)</sup> هو: أن يكون الحد الأوسط فيه علة لحصول الأكبر في الأصغر عند الذهن وفي الوجود، كقولنا: زيد متغصن الأخلاط، وكل متغصن

الأخلاط حموم، فزيد حموم، فمتغصن الأخلاط علة لحصول الحمى في زيد.

وفرق بين أن يقال: الأوسط<sup>(٢)</sup> علة لحصول الأكبر في الأصغر، وبين أن يقال: علة الأكبر<sup>(٣)</sup> مطلقاً، فإنه جاز أن يكون الحد الأوسط معلولاً للأكبر وعلة لحصوله في الأصغر.

وسمى<sup>(٤)</sup> هذا البرهان<sup>(٥)</sup> اللَّم لأنَّه يعطي السبب في الوجود كما يعطيه<sup>(٦)</sup> في الذهن.

وأما برهان الإن فهو: أن يكون الحد الأوسط فيه علة<sup>(٧)</sup> للأكبر عند الذهن وليس بعلة له في الأعيان.

فإن كان مع ذلك معلولاً له كان برهان إن هو الدليل<sup>(٨)</sup>، كقولنا: زيد حموم، وكل حموم فهو متغصن الأخلاط، فقد استدل بوجود الحمى على وجود التعفن، وهو استدلال المعلول على العلة.

(٦) في (ر) «يعطيها».

(١) ي (ر): «لَم».

(٧) في (ر): «هو أن يكن الأوسط علة».

(٢) لفظ «ال الأوسط» لم يرد في (ر).

(٨) في (م): «كان البرهان دليلاً».

(٣) في (م): «للأَكْبَر».

(٤) في (م): «ويسمى».

(٥) في (م): «برهان».

وإن لم يكن كذلك <sup>(١)</sup> فهو برهان إن غير الدليل.

قال: وأما غير اليقينيات فست <sup>(٢)</sup>:

مشهورات، وهي: قضايا يحكم بها الاعتراف جميع الناس بها لصالحه <sup>(٣)</sup> عامة، أو رقة، أو حية، أو انفعالات من عادات وشرائع وأداب. والفرق بينها وبين الأوليات: أنَّ الإنسان لوحظي <sup>(٤)</sup> ونفسه مع قطع النظر عما وراء عقله لم يحكم بها، بخلاف الأوليات، كقولنا: الظلم قبيح، والعدل حسن، وكشف العورة من منوم، ومراعات الضعفاء محمودة <sup>(٥)</sup>. ومن هذه <sup>(٦)</sup> ما يكون صادقاً، وما يكون كاذباً، ولكلَّ قوم مشهورات، ولأهل كلِّ صناعة بحسبها <sup>(٧)</sup>.

أقول: الاعتماد في كون الشيء مشهوراً هو عموم الاعتراف به، وقد يطلق على الأوليات، لعموم الاعتراف بها، لكن إذا أطلقت فاتئماً يراد بها الآراء المحمودة التي لا عمدة لها إلا الشهرة.

وللشهرة أسباب:

منها: كون الشيء حقاً، كعدم اجتماع الصدرين.

ومنها: كونه مشتملاً على مصلحة عامة، كقولنا: العدل حسن، والظلم قبيح.

ومنها: ما يكون لأجل انفعال بعض الأمزجة، كقبح إيذاء الحيوان

(١) لنظر «كذلك» لم يرد في (م).

(٢) في (ج): «فسيعة».

(٣) في (ش): «إيقافاً لصالحة».

(٤) في (م): «لوخلا».

(٥) في (م): «محمود».

(٦) في (ش): «ومن هذه القضايا».

(٧) في (ش): «مشهورات بحسبها».

للغرض، وهو الذي يكون من الرقة، أو كتب الزنا، وهو الذي يكون من الحمية.

ومنها: ما يكون لأجل الانفعال من القواعد والشائع والأداب، كالآمور الشرعية وغيرها.

والفرق بين الأوليات وبين المشهورات: أنَّ الإنسان لفرض نفسه حالياً من جميع الأمور المغايرة لعقله حكم بالأوليات دون المشهورات، ولهذا يتطرق التغيير إليها دون الأوليات، كقولنا: الكذب قبيح، فإنه قد يستحسن إذا اشتمل على مصلحة عظيمة.

ومن هذه المشهورات ما يكون صادقاً، ومنها ما يكون كاذباً، والاعتماد فيها على الشهرة لا على الصدق.

ولكلَّ قوم مشهورات، ولأهل كلِّ صناعة، مثل التجار والصائغ ومثلهما مشهورات<sup>(١)</sup> بحسب صناعتهم.

قال: ومسلمات، وهي: قضايا تتسلَّم<sup>(٢)</sup> من الخصم فيبني<sup>(٣)</sup> عليها الكلام لدفعه، كتسليم الفقهاء مسائل أصول الفقه.  
والقياس المؤلف من هذين يسمى جدلاً، والغرض إقناع القاصر عن درك<sup>(٤)</sup> البرهان والزام الخصم.

**أقول:** المسلمات قد تكون يقينيات، وقد تكون غير يقينيات، والمصنف

(١) من قوله: «ولأهل» إلى هنا لم يرد في (ن).

(٢) في (ش): «تحكم بتسليم».

(٣) في (ن): «فيبني».

(٤) في (ش): «والغرض منه إقناع القاصرين عن إدراك».

جعلها قسمة اليقينيات<sup>(١)</sup>.

وهو أن يأخذ أحد الخصمين من الآخر قضايا ويسلمها منه، سواء<sup>(٢)</sup> كانت مسلمة بينهما خاصة. وهي التي تقع في المخاورات. أو بين أهل ذلك العلم.

في إذا سلمها منه بني عليها ما يبطل به كلامه، كما يستعمل الفقيه في المسائل الفروعية القواعد الأصولية، ككون الاجماع حجة وخبر الواحد. وما يترکب من المسلمات والمشهورات من الأقیسة يسمى جدلاً.

ويقصد به دفع خصم يقصر<sup>(٣)</sup> فهمه عن إدراك البرهان ويقنع بأدنى حجة.

ويقصد به أيضاً إلزام<sup>(٤)</sup> الخصم ما لا يعتقد

قال: ومقبولات، وهي: قضايا تؤخذ من يعتقد فيه، إما لأمر سماوي، أو مزيد<sup>(٥)</sup> عقل ودين، كالمأخذوات من أهل العلم والزهد.

أقول: المقبولات إنما تؤخذ من يختص بمزيد اعتقاد، أما لأمر سماوي كالمعجزة والكرامات، أو لمزيد عقل ودين كالمأخذوات عن الزهاد، ولا يناسب إلى شخص منقول عنه كالمثال السائرة.

قال: ومظنونات، وهي: قضايا يحكم بها اتباعاً للظن، كقولك: فلان يطوف بالليل فهو سارق.

(١) في (م): «الليقينيات».

(٢) في (ر): «واسوة».

(٤) في (ر): «اللتزام».

(٥) في (ش) (و) (ح): «لمزيد».

(٣) في (م): «دفع الخصم لوبقسر».

أقول: المظنونات قد تطلق لمعنىين:

أحد هما: الحكم الذي لا يكون جازماً، فأنما قد يتبنا أن الحكم قد يكون جازماً وقد لا يكون، وهذا الظن هو الذي يحكم به لتابعة الظن، كقولنا: فلان يطوف بالليل فهو سارق.

والثاني: الحكم الذي يكون بإباء اليقين، وهو الشامل للجهل المركب والظن الصرف واعتقاد المقلدين.  
والمعني بالظن هاهنا هو الأول.

قال: والقياس المؤلف من هذين<sup>(١)</sup> يسمى خطابة.  
الغرض منه ترغيب السامع فيما ينفعه: من تهذيب الأخلاق، وامر<sup>(٢)</sup> الدين.

أقول: القياس المؤلف من المقبولات والمظنونات هو الخطابة.  
والغرض من الخطابة ترغيب الناس في الأمور النافعة لهم في معاشهم ومعادهم، كما يفعله الوعاظ والخطباء.

قال: ومخيلات، وهي: قضايا إذا وردت على النفس أثّرت فيها تأثيراً عجيباً من قبض وبسط<sup>(٣)</sup>، كقولهم: الخمر ياقوتة سيالة<sup>(٤)</sup>، والعسل مرّة متّهوة<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ر): «هذه».

(٢) في (ش): «أمر».

(٣) في (ش): «أوبسط».

(٤) في (ر): «ياقوت سيال» وفي (ج): «ياقوتية سيالة».

أقول: المخيلات قضايا تقال فتتأثر النفس بها قبضاً وبسطاً، ويتبعته في الأكثـر ترغيب النفس في شيء أو تنفيرها عنه، كما يفعله قولنا: العسل مـرة متـهـوـة، فـانـ النـفـسـ تـنـفـرـعـهـ ، والـخـمـرـ يـاقـوتـةـ سـيـالـةـ<sup>(١)</sup>، فـانـ النـفـسـ تـرـغـبـ فـيـهـ.

قال: والقياس المؤلف منها يسمى<sup>١</sup> شـعـراـ.  
والغرض منه انفعال النفس بالترغيب والتـنـفـيرـ، ويروحـهـ<sup>(٢)</sup> الوزـنـ والصـوتـ.  
الطيبـ.

أقول: القياس المؤلف من المـخـيلـاتـ يـسـمـىـ شـعـراـ.  
والغرض منه تـرـغـيبـ النـفـسـ أوـ تنـفـيرـهاـ.  
وفـائـدـهـ الاستـعـطـافـ منـ السـماـحةـ وـالـجـودـ.  
ويروحـهـ<sup>(٣)</sup> الوزـنـ والصـوتـ الطـيـبـ.  
ومـتـقـتـمـواـ المـنـطـقـيـنـ كـانـواـ لـاـ يـتـبـرـونـ الوزـنـ فـيـ الشـعـرـ، وـالـمـأـخـرـونـ اـعـتـبـرـوهـ،  
وـاعـتـبـرـواـ القـافـيـةـ أـيـضـاـ<sup>(٤)</sup>.

قال: وـهـمـيـاتـ، وـهـيـ: قـضـاـيـاـ كـاذـبـةـ يـحـكـمـ بـهـاـ<sup>(٥)</sup> الوـهـمـ فـيـ أـمـورـ غـيرـ مـحـسـوـسـةـ،  
كـوـلـنـاـ: كـلـ مـوـجـودـ مـشـارـ إـلـيـهـ<sup>(٦)</sup>، وـوـرـاءـ الـعـالـمـ فـضـاءـ لـاـ يـتـنـاهـيـ.  
ولـوـلـاـ دـفـعـ الـعـقـلـ وـالـشـرـائـعـ لـكـانـتـ مـنـ الـأـوـلـيـاتـ.  
وعـرـفـ كـذـبـ الوـهـمـ<sup>(٧)</sup> بـمـوـافـقـتـهـ الـعـقـلـ فـيـ مـقـيـمـاتـ الـقـيـاسـ النـاتـجـ لـنـقـيـضـ

(٥) في (ر): «يـاقـوتـ سـيـالـ».

(١) في (ر): «يـاقـوتـ سـيـالـ».

(٦) في (ش): «فـهـوـ مـشـارـ إـلـيـهـ».

(٢) في (ر): «وـتـرـوـيـحـهـ».

(٧) في (ش): «كـذـبـ ذـلـكـ الوـهـمـ».

(٣) في (ر): «وـتـرـوـيـحـهـ».

(٤) في (م): «فـيـهـ أـيـضـاـ».

حكمه، وانكاره<sup>(١)</sup> نفسه عند الوصول إلى النتيجة.  
 والقياس المؤلف منها<sup>(٢)</sup> يسمى سفسطة، والغرض منها إفحام الخصم وتغليطه.

أقول: القضايا الوهمية يتبع الإنسان فيها وهمه.  
 وهو<sup>(٣)</sup>: قوة للإنسان يدرك بها الأمور الجزئية المنتزعة من المحسوسات.  
 وهي<sup>(٤)</sup>: تابعة للحس، فكل ما حكم الوهم به في المحسوسات فهو مقبول  
 عند العقل، وإذا حكم على الأمور الغير المحسوسة حكمه<sup>(٥)</sup> على المحسوسة كان  
 كاذباً.

كمن يحکم بأنَّ كلَّ موجود فهو مشار إليه بالحس، فإنَّ العقل قد أخرج  
 من المحسوسات ما ليس بمحسوس، فيكون هذا الحكم كاذباً.  
 وكذلك من يحکم<sup>(٦)</sup> بأنَّ وراء العالم خلاء لا يتناهى.  
 ولو لدفع العقل والشائع ل كانت القضايا الوهمية من الأوليات.  
 وإنما يعرف كذب الوهم لمساعدته العقل في القضايا التي يحکم العقل بها  
 لانتاج نقيض حكم الوهم، فإذا تعدينا إلى النتيجة حكم العقل ونكص<sup>(٧)</sup>  
 الوهم وأنكر نفسه.

والقياس المؤلف من هذه القضايا يسمى سفسطة.  
 والغرض منها إفحام الخصم وتغليطه.

قال: والمغالطة قياس تفسد صورته، بأن لا تكون على هيئه منتجة،

(١) أي: القضايا الوهمية.

(١) في (ش): «وانكار».

(٢) في (ر): «حكم».

(٢) في (م): «من هذه القضايا».

(٣) في (م): «يمکم تارة».

(٣) (لفظ) «وتغليطه» لم يرد في (ر).

(٤) في (م): «ونقض».

(٤) أي: الوهم.

لاختلال شرط معتبر بحسب الكمية أو الكيفية أو الجهة<sup>(١)</sup>.

أقول: الغلط في القياس إما أن يكون من جهة اللفظ، وإنما أن يكون من جهة المعنى<sup>(٢)</sup>.

والذي يكون من جهة المعنى فاما أن يقع في القضية الواحدة، وإنما أن يقع في التأليف بين القضايا.

وهو إما قياسي، وإنما غير قياسي.

والمتعلقة<sup>(٣)</sup> بالتأليف القياسي إنما أن تقع في القياس نفسه لا بالقياس إلى نتيجته<sup>(٤)</sup>، أو تقع فيه بسبب قياسه إلى نتيجة.

والواقع في نفس القياس إنما أن يتعلق بمادته، أو بصورته.

أما الصورة<sup>(٥)</sup> فكما يكون التأليف على هيئة ضرب غير منتج.

وأما المادة<sup>(٦)</sup> فكما تكون بحيث إذا رتبت<sup>(٧)</sup> المعاني منه على وجه يكون صادقاً لم يكن قياساً، وإذا رتبت على وجه يكون قياساً لم يكن صادقاً.

وجميع هذه تسمى بسوء التركيب.

وأما الواقعه بالقياس إلى نتيجته فتقسم<sup>(٨)</sup> إلى مالا تكون النتيجة مغايرة لأحد أجزاء القياس، فلا يحصل بالقياس علم زائد على ما في المقدمات، ويسمى مصادرة على المطلوب.

وإلى ماتكون مغايرة، لكنها لا تكون ماهي المطلوبة من ذلك القياس،

(١) في (ش): «الاختلال شروط معتبرة بحسب الكمية والكيفية والجهة».

(٢) في (ر): «والملقة».

(٦) في (م): « بحيث رب».

(٧) في (ر): «فتقسم».

(٤) في (م): «الصورية».

(٥) في (م): «المادية».

ويسمى وضع ماليس بعلة علة.

وأما الواقعة بين قضايا ليست بقياس فتسمى جمجمة<sup>(١)</sup> المسائل في مسألة واحدة.

وأما الذي يقع في القضية الواحدة فاما أن يقع فيها يتعلق بجزئي القضية جميعاً، وذلك يكون بوقوع أحدهما في مكان الآخر، ويسمى إيهام العكس.  
واما أن يقع فيها<sup>(٢)</sup> يتعلق بجزء واحد منها.

وينقسم إلى ما يورد فيه بدل الجزء غيره مما يشبهه، كعارضه أو معروضاته،  
ويسمى أخذ ما بالعرض مكان مبابذات.

إلى ما يورد فيه الجزء نفسه، ولكن لا على الوجه الذي ينبغي، كما لا أخذ  
معه ماليس منه أولاً يوجد معه ما هو منه من الشروط أو القيود، ويسمى سوء  
اعتبار الحمل.

وأما الذي يكون من جهة اللفظ فاما أن يتعلق بالألفاظ لامن حيث  
تركبها، وإما أن يتعلق بها من حيث تركبها.

وال الأول لا يخلو إما أن يتعلق بالألفاظ أنفسها، وهو أن تكون مختلفة الدلالة،  
فيقع الاشتباه بين ما هو المراد وبين غيره، ويدخل فيه: الاشتراك ، والتشابه  
والمجاز، والاستعارة وما يجري مجرأه، ويسمى الجميع بالاشراك اللغطي.  
واما أن يتعلق باحوال الألفاظ.

وهي إما أحوال ذاتية، أو داخلة في صيغ الألفاظ قبل تحصيلها،  
كالاشتباه في لفظ المختار بسبب التصريف إذا كان بمعنى الفاعل أو المفعول.  
واما أحوال عارضة لها بعد تحصيلها، كالاشتباه بسبب الاعجمان  
والإعراب.

(٢) لفظ «يقع فيها» لم يرد في (١).

(١) في (م): «جميع».

والمتعلقة بالتركيب تنقسم إلى ما يتعلق الاشتباه فيه بنفس التركيب، وإلى ما يتعلق بوجوده وعدمه.  
والأخير ينقسم إلى ما يكون التركيب فيه موجوداً فيظن معدوماً، ويسمى تفصيل المركب، وإلى عكسه، ويسمى تركيب المفصل.  
فهذه ثلاثة عشر نوعاً، ستة لفظية، وسبعة معنوية، وهي أنواع الغلط الواقع في الأقوس.

قال: أو مادته، بأن تكون المقدمة والمطلوب شيئاً واحداً لكون<sup>(١)</sup> الألفاظ مترافة، كقولنا: كلّ انسان بشر وكلّ بشر ضحاك فكل انسان ضحاك<sup>(٢)</sup>.

أقول: الحق أن الخلل في هذا ليس بسبب المادة ولا بحسب الصورة، فإنّ المادة صحيحة صادقة، وكذلك صورة القياس.  
وانها الخلل فيه من حيث أنه مصادرة على المطلوب، باعتبار أن القول اللازم منه ليس هو قوله آخر غير المقدمات.

قال: أو كاذبة شبيهة<sup>(٣)</sup> بالصادقة من جهة اللفظ، كقولنا لصورة الفرس المنقوش على الحائط: هذا<sup>(٤)</sup> فرس وكل فرس صهال ينتج: أن تلك الصورة صهالة.

(١) في (ر): «لكن».

(٢) في (ر): «كقولنا: كل انسان (س) وكل (س) ضحاك وكل انسان ضحاك».

(٣) في (ر): « شبها».

(٤) لفظ «هذا» لم يرد في (ر).

أقول: الغلط في هذا إنما وقع لاشتراك لفظ<sup>(١)</sup> الفرس بين الصورة المنقوشة والحيوان المخصوص، فهو من قبيل الأغلاط اللفظية.

قال: أو من جهة المعنى، لعدم مراعات وجود الموضوع في الموجبة، كقولنا: كلّ انسان وفرس فهو انسان وكلّ انسان وفرس فهو فرس لينتتج: بعض الانسان فرس.

أقول: هذا هو الغلط المعنوي الذي هو سبب<sup>(٢)</sup> اشتباه الصادق بالكاذب، وهو أن يحكم في الموجبة على موضوع غير معين<sup>(٣)</sup> الوجود.  
والحق أنّ الغلط في هذا هو من باب سوء اعتبار الحمل.

قال: ووضع<sup>(٤)</sup> الطبيعية<sup>(٥)</sup> م مكان<sup>(٦)</sup> الكلية، كقولنا: الانسان حيوان والحيوان جنس لينتتج: ان<sup>(٧)</sup> الانسان جنس.

أقول: الأوسط هاهنا غير متكرر، فإنّ الحيوان المحمول على الانسان ليس هو الحيوان الجنسي<sup>(٨)</sup>، فالغلط في هذا من باب المادة.

(١) في (ر): «اللغطي».

(٢) في (ر): «الذى سبب».

(٣) في (ر): «معتبر».

(٤) في (ش): «أو وضع».

(٥) في (ر) و(ش) و(ح): «الطبيعة».

(٦) في (ش) و(ح): «مقام».

(٧) لفظ «أنّ» لم يرد في (ش).

قال: وأخذ<sup>(١)</sup> الأمور الذهنية مكان العينية وبالعكس<sup>(٢)</sup>.  
 فعليك مراعات كل ذلك لثلا تقع في الغلط.  
 والمستعمل للمغالطة سوفسطائي إن قابل بها الحكيم، ومشاغبى إن قابل بها الجدل.

أقول: الغلط فيأخذ الأمور الذهنية مكان العينية وبالعكس من باب<sup>(٣)</sup>  
 سوء اعتبار الحمل.  
 وأعلم: أن المستعمل للمغالطة سوفسطائي إن قابل بها الحكيم، وإن قابل بها الجدل فهو مشاغبى.

قال

### البحث الثاني: في أجزاء العلوم

وهي موضوعات، وقد عرفتها.

أقول: قد عرفت: أن الموضوع لكل علم<sup>(٤)</sup> هو الذي يبحث في ذلك<sup>(٥)</sup> العلم  
 عن عوارضه التي تلحقه لذاته أو جزئه أو لغرض مساواة.  
 وقد<sup>(٦)</sup> عرفت أن العلوم إنما تتميز بحسب تمياز الموضوعات.  
 وأعلم: أن الموضوع بالنسبة إلى غيره من الموضوعات إما أن يكون مبايناً  
 له، أو مناسباً.

(١) في (ش): «أو أخذ».

(٢) في (ش): «أو بالعكس».

(٣) لفظ «باب» لم يرد في (ر).

(٤) لفظ «الكل علم» لم يرد في (ر).

(٥) لفظ «ذلك» لم يرد في (ر).

(٦) لفظ «قد» لم يرد في (ر).

والموضوع<sup>(١)</sup> إذا كان مناسباً لغيره فاما ان يكون بينها عموم وخصوص مطلق، أو لا يكون.

فان كان الأول فاما أن يكون بأمر ذاتي، بأن يكون أحد هما جنساً للآخر، كالمقدار الذي هو جنس للجسم التعليمي ، والمقدار موضوع علم<sup>(٢)</sup> الهندسة، والجسم موضوع علم المحميات<sup>(٣)</sup>، فيكون علم المحميات تحت علم الهندسة وجاء منها.

وإن لم يكن بأمر ذاتي فاما أن يكون العام عرضاً عاماً للخاص، كالموجود والجسم الطبيعي، والموجود<sup>(٤)</sup> موضوع الإلهي ، والجسم موضوع الطبيعي ، فيكون الطبيعي تحت الإلهي ولا يكون جزءاً منها.

واما أن يكون العموم في أحدهما<sup>(٥)</sup> مطلق وفي الآخر مقيد، كالاكثر مطلقاً والأكثر المتحركة، فتكون أيضاً داخلة تحتها ولا تكون جزءاً منها.

وقد يجتمع الوجهان في واحد، وربما كان بينهما تشارك في معنى ما، كالطلب والأخلاق الباحثين عن القوى النفسانية لامن جهة واحدة، وربما تساويما في الاندراج تحت آخر، كالمهندسة والحساب.

وقد يكون البحث عن موضوع السافل من حيث اقترب به اعراض موضوع العالي.

قال: ومبادر، وهي: حدود الموضوعات، وأجزاؤها، وأعراضها الذاتية. والقدمات غير البينة في نفسها المأموردة على سبيل الوضع، كقولنا: لنا أن

(١) في (م): «فالموضوع».

(٤) في (م): «الموجود».

(٢) لفظ «علم» لم يرد في (ن).

(٥) في (ن): «المحميات».

(٣) في (ن): «الجتماعيات».

نصل بين كل نقطتين بخط مستقيم، وأن نعمل بأي بعد وعلى كل نقطة<sup>(١)</sup> شيئاً دائرة.

وال前提是 البينة بنفسها كقولنا: المقادير المتساوية لقدر واحد متساوية.

أقول: المبادئ هي: الأشياء التي يبني العلم عليها، وهي إما تصورات وتسقى حدوداً، وإما تصديقات وتسمى مقدمات.

والحدود هي التي تستعمل في حدود ما يبني العلم عليها<sup>(٢)</sup>.

إما الموضوع كقولنا في الطبيعيات: الجسم هو الجوهر القابل للأبعاد.

وإما جزء الموضوع كقولنا: الهيولى جوهر قابل.

وإما الأعراض الذاتية التي تلحق الموضوع كقولنا: الحركة كمال أول لما بالقوة من حيث هو بالقوة.

وإما جزء الموضوع كقولنا: الجسم البسيط هو الذي له طبيعة واحدة<sup>(٣)</sup>.

وإما المقدمات فهي التي تتألف قياسات العلم منها، وتنقسم إلى بينة وغير بينة.

وغير البينة<sup>(٤)</sup> تسلم ليبني عليها العلم ويتبين في علم آخر، فتكون مسائل من ذلك العلم، وتسقى أصولاً موضوعة إن أخذت مع المساعدة، ومصادرات إن كانت مع استنكار، كقولنا: لنا أن نصل بين كل<sup>(٥)</sup> نقطتين بخط مستقيم، وأن نعمل بأي بعد أردنا دائرة، ويكون مركزها أيّة نقطة شئنا.

وإما البينة بنفسها كقولنا: الأشياء المتساوية لشيء واحد متساوية، فإنه

مبدأ للهندسة، فيجب تخصيصه<sup>(٦)</sup> إما بالموضوع وحده أو بالموضوع والمحمول، كما

(١) في (ش): «بأي بعد كان وأي نقطة».

(٢) في (م): «ما يبني عليها العلم».

(٣) في (م): «تخصيصه».

(٤) في (ش): «لنظف «كل» لم يرد في (ر).

(٥) في (م): «لنظف «واحدة» لم يرد في (ر).

(٦) في (ش): «لنظف «غير البينة» لم يرد في (ر).

تقول: المقادير المساوية لقدر واحد مساوية<sup>(١)</sup>، وبدون تخصيصه<sup>(٢)</sup> بالعلم يكون استعمالها فيه قبيحاً.

قال: وسائل، وهي: القضايا التي تطلب<sup>(٣)</sup> نسبة محمولاتها إلى موضوعاتها في ذلك العلم.

وموضوعاتها قد تكون موضوع العلم، كقولنا: كل مقدار إنما مشارك آخر<sup>(٤)</sup> أو مباین<sup>(٥)</sup>.

وقد تكون هم مع عرض ذاتي، كقولنا: كل مقدار وسط في النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان.

وقد يكون نوعه، كقولنا: كل خط يمكن تصييفه.

وقد يكون نوعه مع عرض ذاتي، كقولنا: كل خط قام على خط فان زاويتي جنبيه<sup>(٦)</sup> إنما<sup>(٧)</sup> قائمتان أو متساويتان لها.

وقد يكون عرضاً ذاتياً، كقولنا: كل مثلث فان زواياه مساوية لقائمتين.

أقول: المسائل هي القضايا التي تحمل مطالب<sup>(٨)</sup> في ذلك العلم، وتكون<sup>(٩)</sup> نسبة محمولاتها إلى موضوعاتها غير معلومة.

والموضوع في تلك المسائل إنما أن يكون هو موضوع العلم، كقولنا في

(٧) لفظ «إنما» لم يرد في (ج).

(١) في (م): «متاوية».

(٨) في (م): «المطالب».

(٢) في (م): «تخصيصه».

(٩) في (ش): «او تكون».

(٣) في (ش): «الآخر».

(٤) في (ش) (و): «أو مباین له».

(٥) في (ش): «جنبية».

(٦) في (م): «جنبية».

المهندسة: كلّ مقدار امّا مشارك لآخر أو مبain له، فانّ الموضوع في هذه المسألة- وهو المقدار - موضوع العلم.

واماً أن يكون هو موضوع العلم لكن أخذ مقيداً، كقولنا: كلّ مقدار وسط في النسبة فانه ضلع<sup>(١)</sup> سطح يحيط<sup>(٢)</sup> به الطرفان، فقد قيد المقدار هاهنا بكونه وسطاً في النسبة.

واماً أن يكون موضوعها نوع موضوع العلم، كقولنا: كلّ خط يمكن تنصيفه، فانّ الخط نوع من المقدار.

واماً أن يكون نوعه مع عرض ذاتي، كقولنا: كلّ خط قام على آخر فانّ الزاويتين الحادثتين قائمتان أو مساويتان لها، فقد قيد الخط الذي هو النوع بكونه قائماً على آخر.

واماً أن يكون موضوعها عرضاً ذاتياً للموضوع، كقولنا: كلّ مثلث فانّ زواياه مساوية لقائمتين، فان التثليث من الأعراض الذاتية للمقدار

قال: وأما عموماتها فخارجة عن موضوعاتها، لامتناع أن يكون جزء الشيء مطلوباً ثبوته<sup>(٣)</sup> له<sup>(٤)</sup> بالبرهان.  
ول يكن هذا آخر الكلام في هذه الرسالة<sup>(٥)</sup>.

**أقول:** وأما<sup>(٦)</sup> محمول المسألة فيجب<sup>(٧)</sup> أن يكون خارجاً عن موضوعها، لأنّ الذاتي

(٦) لفظ «واماً» لم يرد في (ر).

(١) في (ر): «ملبغ».

(٧) في (ر): «يجب».

(٢) في (ر): «عيط».

(٣) في (م): «ثبوته».

(٤) لفظ «له» لم يرد في (ر).

(٥) لفظ «ول يكن هذا آخر الكلام في هذه الرسالة» لم يرد في (ش).

للشيء لا يطلب بالبرهان، فإن طلب الحمل على الشيء إنما يكون بعد معرفة الشيء<sup>٤</sup>.

واورد على هذا: استدلالهم على جوهرية النفس.

واجيب: بأن النفس غير معلومة بما هي، بل ببعض اعتباراتها من كونها مدبرة للبدن، والجوهر ليس بجزء لهذا المفهوم، بل لمعروضه الذي لا يتحصل إلا بعد معرفة النفس<sup>(١)</sup>.

فهذا آخر<sup>(٢)</sup> ما أردنا إيراده من شرح هذه الرسالة، وقد قصدنا فيه وجه الإيضاح، ولم نتعرض لذكر ما هو الحق عندنا إلا في مواضع قليلة، وتركنا ذلك إلى كتاب الأسرار<sup>(٣)</sup>.

ولنقطع الآن الكلام، حامدين الله تعالى مفيض الخيرات، ومصلين على أشرف الذوات الظاهرة وأكرم النفوس المقدسات، مخصوصين محمداً وأله بأفضل التحيات وأعظم الصلوات، إنه ولبي ذلك القادر عليه.

\*\*\*

وجاء في آخر نسخة (ر):

«والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وأله فرغ من نسخها في شهر ربيع الآخر سنة تسع وسبعين وستمائة».

\*\*\*

وجاء في آخر نسخة (م):

(١) في (ر): ورد لفظ «الجوهر» بدل لفظ «النفس».

(٢) لفظ «آخر» لم يرد في (ر).

(٣) هو: كتاب الأسرار الخفية في العلوم المقلية، من الحكمة والكلامية والنظمية، ألفه باسم هارون بن شمس الدين الجوني الذي توفي سنة ٦٨٥.

روضات الجنات ٢/٩٧٢ الدريمة ٤٥، اعيان الشيعة ٤٠٥/٥.

«وقد فرغ من تحريره اضعف عباد الله تعالى واحوجهم الى رحمته أبوالhammad  
شمس الدين محمد بن شاه حسين اليزدي اصلاح الله شأنه وصانه عما شانه يوم  
الاثنين سلخ شهر جادى الأولى من سنة ثمان عشرة وبسبعيناً وقابله بنسخة  
في شهر صفر ختم بالخير والظفر الواقع في سنة عشرين وبسبعيناً».

\*\*\*

وكان فراغي من استنساخ نسخة المكتبة الرضوية (ر) في يوم الأربعاء  
الحادي عشر من شهر رمضان المبارك سنة ١٤٠٩ هـ في المكتبة الرضوية على  
صاحبها آلاف التحية والسلام.

وكان فراغي من مقابلة هذه النسخة على نسخة مكتبة ملك (م) في يوم  
الأربعاء السادس والعشرين من شهر رمضان المبارك سنة ١٤٠٩ هـ، وكانت  
المقابلة على جهاز الميكروفيلم في المكتبة الرضوية على صاحبها السلام.  
وأنا تراب أقدام طلاب العلم والعمل فارس بن محمد رضا بن الحاج محمد  
علي بن الحاج حسون التبريزى النجفى حامداً مصلياً مستغفراً.

فهرس  
المصادر والمراجع

## فهرس المصادر

- (١) القرآن الكريم.
- (٢) أجوبة المسائل المئاتية (الإجازة)، للعلامة الحلي الحسن بن يوسف بن المطهر، قم مطبعة الحياة ١٤٠١.
- (٣) إحقاق الحق وإزهاق الباطل، للقاضي الشهيد نور الله التستري، قم منشورات المكتبة العامة لآية الله المرعشي ١٤٠٥.
- (٤) الأعلام، لخير الدين الزركلي، بيروت دار العلم للملائين ١٩٨٤.
- (٥) أعيان الشيعة، للسيد محسن الأمين، بيروت دار التعارف ١٤٠٣.
- (٦) الألفين الفارق بين الصدق والدين، للعلامة الحلي، النجف المكتبة الحيدرية ١٣٨٨.
- (٧) أمل الآمل، للحرّ العاملی محمد بن الحسن، قم دار الكتاب الإسلامي ١٣٦٢.
- (٨) بحار الأنوار، للشيخ محمد باقر الجلسي، طهران دار الكتب الإسلامية ١٣٦٤.
- (٩) البداية والنهاية، لابن كثير أبي الفداء الحافظ الدمشقي، بيروت مكتبة المعارف ١٤٠٦.
- (١٠) بهجة الآمال في شرح زبدة المقال، للتبريزی محمد علی العسکری، طهران المؤسسة الإسلامية لکوشابور ١٣٦٣.
- (١١) تاريخ ابن الوردي، لزین الدین عمر بن الوردي، النجف الطبعة الحيدرية ١٣٨٩.

- (١٢) تاريخ علم الفلك في العراق، لعباس العزاوي، بغداد المجمع العلمي العراقي.
- (١٣) تأسيس الشيعة لعلوم الاسلام، للسيد حسن الصدر، طهران منشورات الأعلمي.
- (١٤) تحرير القواعد المنطقية في شرح الرسالة الشمسية، لقطب الدين محمد بن محمد الرازي البوهي، طهران المكتبة العلمية.
- (١٥) تحفة العالم في شرح خطبة المعلم، للسيد جعفر آل بحرالعلوم، طهران مكتبة الصادق . ١٤٠١
- (١٦) تراثنا، مجلة فصلية إصدار مؤسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث، قم.
- (١٧) التعليقة على منهج المقال، وهي التعليقة البهائية الحائرية، للوحيد البهائي محمد باقر بن محمد أكمل، ايران طبعة حجرية على هامش منهج المقال . ١٣٠٧
- (١٨) تنقیح المقال في علم الرجال، للشيخ عبدالله المامقاني، ایران طبعة حجرية في ثلاثة أجزاء.
- (١٩) جامع المقاصد، لعلي بن عبدالعالی الكرکی، قم مؤسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث . ١٤٠٨
- (٢٠) جنة المؤی في ذكر من فاز بلقاء الحجۃ في الفیة الکبری، للمحدث حسین النوری، طبع في آخر المجلد (٥٣) من البحار، بيروت مؤسسة الوفاء . ١٤٠٣
- (٢١) الحاشیة علی الشمسمیة، لحسین بن معین البیدی، تركیا مطبعة أحد کامل.
- (٢٢) الخدائق الناخرة، للشيخ یوسف البحراني، قم مؤسسة النشر الاسلامی.
- (٢٣) خاتمة المستدرک ، للمحدث النوری، طهران المكتبة الاسلامية.
- (٢٤) خلاصة الأقوال، العلامة الحلي، قم منشورات الرضي . ١٤٠٢
- (٢٥) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر احمد بن علي العسقلاني، بيروت دار الجليل.
- (٢٦) الذريعة إلى تصانیف الشیعہ، للشيخ آغا بزرگ الطهرانی، بيروت دار

## الأضواء الطبعة الثالثة ١٤٠٣.

- (٢٧) رجال ابن داود، لتي الدين الحسن بن علي بن داود العلوي، قم منشورات الرضي.
- (٢٨) رجال أبي علي -منتهى المقال-، للشيخ أبي علي محمد بن اسماعيل الخازري، ايران طبعة حجرية.
- (٢٩) رحلة ابن بطوطة، لأبي عبدالله محمد بن ابراهيم اللوائي، بيروت منشورات دار بيروت ١٤٠٥.
- (٣٠) روضات الجنات في أحوال العلماء والسداد، للميرزا محمد باقر الموسوي الخوانساري، قم مكتبة اسماعيليان.
- (٣١) روضة المستقين في شرح من لا يحضره الفقيه، للمولى محمد تقى الجلسي، قم مؤسسة كوشانبور ١٣٩٨.
- (٣٢) رياض العلماء وحياض الفضلاء، للميرزا عبدالله الأفندى الإصبهانى، قم المكتبة العامة لآية الله المرعشي ١٤٠١.
- (٣٣) ريحانة الأدب في تراجم المعروفين بالكنية واللقب، لميرزا محمد علي مدرس، تبريز الطبعة الثانية مكتبة خيام.
- (٣٤) سفينة البحار، للشيخ عباس القمي، بيروت دار المرتضى.
- (٣٥) شرح الشمسية، للسيد أحد صدقى، تركيا مطبعة أحد كامل.
- (٣٦) صحيح البخاري، لأبي عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري، بيروت دار إحياء التراث العربي.
- (٣٧) صفات الشيعة، للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن بابويه، طهران انتشارات الأعلمى.
- (٣٨) طبقات أعلام الشيعة، للشيخ اغا بزرگ الطهراني، بيروت دار الكتاب العربي ١٩٧٥ م.
- (٣٩) عمدة الطالب في أنساب آل أبي طالب، للسيد جمال الدين أحمد بن علي الحسيني المعروف بابن عنبه، النجف منشورات المطبعة الحيدرية.

- (٤٠) الفوائد الرجالية - رجال السيد بحر العلوم، السيد مهدي بحر العلوم، طهران  
مكتبة الصادق ١٣٦٣.
- (٤١) الفوائد الرضوية في أحوال علماء المذهب الجعفري، للشيخ عباس القمي،  
ایران طبعة حجرية.
- (٤٢) الفوائد المدنية، للمولى محمد أمين الاسترابادي، دار النشر لأهل البيت.
- (٤٣) قرب الاستناد، لعبد الله بن جعفر الحميري، طهران مكتبة نينوى الحديثة.
- (٤٤) قصص العلماء، لميرزا محمد التتكابني، طهران المكتبة الإسلامية.
- (٤٥) قواعد الأحكام، للعلامة الحلي، قم منشورات الرضي.
- (٤٦) كشف الظنون، للحاج خليفة مصطفى بن عبدالله الحنفي، بيروت دار الفكر  
. ١٤٠٢
- (٤٧) الكشكوكل فيما جرى على آل الرسول، للسيد حيدر بن علي الأعملي، قم  
منشورات الرضي.
- (٤٨) الكنى والألقاب، للشيخ عباس القمي، قم انتشارات بيدار.
- (٤٩) الثنائي المنتظمة والدرر الثمينة، للسيد شهاب الدين المرعشى، وهو بمثابة  
المقدمة لحقائق الحق، قم المكتبة العامة لآلية الله المرعشى.
- (٥٠) لؤلؤ البحرين، للشيخ يوسف بن أحمد البحرياني، قم مؤسسة آل البيت عليهم السلام.
- (٥١) لسان الميزان، لأبي حجر العسقلاني، بيروت مؤسسة الأعلمى ١٣٩٠.
- (٥٢) مجالس المؤمنين، للقاضي التستري، طهران المكتبة الإسلامية.
- (٥٣) بجمع البحرين، للشيخ فخرالدين الطريحي، طهران المكتبة المرتضوية ١٣٩٥.
- (٥٤) مختلف الشيعة، للعلامة الحلي، طهران مكتبة نينوى الحديثة.
- (٥٥) معجم البلدان، لأبي عبدالله ياقوت الحموي، بيروت دار صادر ١٣٩٩.
- (٥٦) معجم رجال الحديث، للسيد أبي القاسم الحنفي، بيروت دار الزهراء.
- (٥٧) معجم المطبوعات العربية، مع وترتيب يوسف إليان سركيس، قم المكتبة  
العامة لآلية الله المرعشى.

- (٥٨) معجم المؤلفين، لعمر رضا كحاله، بيروت دار إحياء التراث العربي.
- (٥٩) مفتاح الكرامة، للسيد محمد جواد العاملي، قم مؤسسة آل البيت عليهم السلام.
- (٦٠) مقابس الأنوار، للشيخ اسد الله الدزفولي الكاظمي، قم مؤسسة آل البيت عليهم السلام.
- (٦١) مقدمة كتاب الألغين، للسيد محمد مهدي الخرسان.
- (٦٢) مقدمة كتاب حكمة العين، لجعفر زاهدي، انتشارات جامعة فردوسي.
- (٦٣) مكتبة العلامة الحلي، للسيد عبدالعزيز الطباطبائي، خطوط.
- (٦٤) منتهى المطلب، للعلامة الحلي، ايران طبعة حجرية.
- (٦٥) منهج القمال، لميرزا محمد الاسترابادي، ايران طبعة حجرية سنة ١٣٠٧.
- (٦٦) النجم الثاقب، للمحدث النوري، مشهد مكتبة الجعفري ١٣٦١.
- (٦٧) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لجمال الدين يوسف بن تغري بردي الأتابكي، مصر وزارة الثقافة والارشاد.
- (٦٨) نقد الرجال، للسيد مير مصطفى التفريشي، قم انتشارات الرسول الأعظم.
- (٦٩) نهج البلاغة، جمع الشريف الرضي محمد بن أحمد، بيروت مؤسسة الأعلمي.
- (٧٠) نهج الحق وكشف الصدق، للعلامة الحلي، قم مؤسسة دار المهرجة ١٤٠٧.
- (٧١) هدية الأحباب في ذكر المعروفين بالمعنى والألقاب والأنساب، للشيخ عباس القمي، طهران مكتبة الصدوق ١٣٦٢.
- (٧٢) هدية العارفين، لاسماعيل باشا البغدادي، طبع آخر كشف الظنون، بيروت دار الفكر.
- (٧٣) الواي بالوفيات، لصلاح الدين خليل الصفدي، طبع جمعية المستشرقين الألمانية ١٤٠٤.
- (٧٤) وفيات الأعيان وأئماء أبناء الزمان، لأحمد بن محمد بن خلكان، بيروت دار صادر ١٣٩٧.
- (٧٥) وقعة صفين، لنصر بن مزاحم، قم المكتبة العامة لآلية الله المرعشى ١٤٠٤.

## فهرس الم章ات

٥	الإهداء
٧	ترجمة الكاتب الفزوفي
١١	ترجمة العلامة الحلي:
١١	اسمها ونسبة
١٤	مولده ونشأته
١٨	أسرتها
٢٧	مشائخه في القراءة والرواية
٣١	لامذاته والرادردون عنه
٣٦	طرقه إلى كتب الحديث
٣٨	العلماء في عصره
٤٠	كلمات العلماء المضيّة في وصفه
٤٩	مكانته العلمية
٥٣	مؤلفاته
٦٢	العلامة والسلطان أوجايتو
٦٦	نظرة سريعة في بعض الإشكالات والانتقادات
٧٠	العلامة والشعر
٧٤	احواله وظروفه

١٥٧	وصاياته وأثاره
١٦٢	وفاته ومدفنه
١٦٥	حول الرسالة الشمية
١٦٦	حول القواعد الجلية
١٦٨	عملنا في الكتاب
١٧٢	نماذج عن النسخ الخطية
١٧٩	خطبة الكتاب

### **مقدمة الكتاب**

وفيها بحثان:

١٨٢	البحث الأول: ماهية المنطق وبيان الحاجة إليه
١٨٨	البحث الثاني: في موضوع المنطق

### **المقالة الأولى في المفردات**

وفيها أربعة فصول:

١٩٤	الفصل الأول: في الألفاظ
٢٠٧	الفصل الثاني: في المعاني المفردة
٢٢٠	الفصل الثالث: في مباحث الكلي والجزئي
٢٣٦	الفصل الرابع: في التعبيرات

### **المقالة الثانية في النصانا وأحكامها**

وهي مقدمة، وثلاثة فصول:

٢٤٢	المقدمة: في تعريف القضية وأقسامها الأولية
٢٤٥	الفصل الأول: في الحملية، وفيه أربعة مباحث
٢٤٦	الأول: في أجزاء الحملية وأقسامها
٢٥٢	الثاني: في تحقيق المخصوصات الأربع
٢٥٦	الثالث: في العدول والتحصيل
٢٥٩	الرابع: في القضايا الموجبة
٢٧٥	الفصل الثاني: في أنواع الشرطية
٢٨٩	الفصل الثالث: في أحكام القضايا، وفيه أربع مباحث:
٢٨٩	الأول: في التناقض
٢٩٨	الثاني: في العكس المستوي
٣١٥	الثالث: في عكس التقيض
٣٢٧	الرابع: في لوازم الشرطيات

### المقالة الثالثة

#### في القياس

وفيها خمسة فصول:

٣٣١	الفصل الأول: في تعريف القياس وأقسامه
٣٥٥	الفصل الثاني: في المختلطات
٣٧١	الفصل الثالث: في الأفتراقيات الكائنة من الشرطيات، وهي خمسة أقسام
٣٧١	الأول: ما يترکب من المتصلات
٣٧٤	الثاني: ما يترکب من المنفصلات
٣٧٦	الثالث: ما يترکب من الحملية والمتعلقة
٣٧٧	الرابع: ما يترکب من الحمائية والمنفصلة
٣٧٩	الخامس: ما يترکب من المتصلة والمنفصلة

الفصل الرابع: في القياس الاستثنائي  
الفصل الخامس: في لواحق القياس

### الخاتمة

وفيها بحثان:

البحث الأول: في مواد الأقىسة  
البحث الثاني: في أجزاء العلوم

٣٩٣

٤٠٩